محاسبة
المنشآت المتخصصة(2)

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

منشورات جامعة دمشق
كلية الاقتصاد

محاسبة المنشآت المتخصصة 2

الدكتورة
رشا حمادة
أستاذ في قسم المحاسبة

الدكتور
نضال عربيد
أستاذ مساعد في قسم المحاسبة

جامعة دمشق

1441-1442هـ
2019- 2020 م

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفهرس

الفصل الأول: محاسبة الأدوات المالية وعرضها والإفصاح عنها

أولاً: تعريف الأدوات المالية وتصنيفها وقياسها بحسب IFRS 9. 11

ثانياً: قياس الأدوات المالية وإعادة تصنيفها بحسب IFRS 9. 16

ثالثاً: إلغاء الاعتراف بالأدوات المالية بحسب IFRS 9. 22

رابعاً: عمليات البيع والشراء الاعتيادية للأدوات المالية بحسب IFRS9..... 30

خامساً: أسئلة وتمارين. 31

سادساً: إطفاء الأدوات المالية بحسب IFRS9. 47

سابعاً: أسئلة وتمارين. 65

ثامناً: محاسبة التحوط بحسب IFRS9. 75

تاسعاً: أسئلة وتمارين. 86

عاشراً: المشتقات المالية: تعريفها، أنواعها، المحاسبة عنها. 92

حادي عشر: تقييم المشتقات بحسب طبيعتها والهدف منها. 110

ثاني عشر: أسئلة وتمارين. 114

ثالث عشر: العرض والإفصاح للأدوات المالية. 126

الفصل الثاني: محاسبة صناديق الاستثمار

أولاً: ماهية صناديق الاستثمار وتعريفها. 140

ثانياً: خصائص صناديق الاستثمار. 141

ثالثاً: الشكل القانوني لصندوق الاستثمار. 142

رابعاً: أنواع صناديق الاستثمار. 143

خامساً: القيمة الاستردادية لوثيقة الاستثمار وطريقة تحديدها. 144

سادساً: إدارة صندوق الاستثمار. 146

سابعاً: النظام المحاسبي في صناديق الاستثمار والمجموعة المستندية والدفترية له 148

ثامناً: المعالجة المحاسبية في صناديق الاستثمار. 152
تاسعاً: القوائم المالية في صناديق الاستثمار. 158
عاشراً: المعالجة المحاسبية لرد وثائق الاستثمار. 167
الحادي عشر: المعالجة المحاسبية للوثائق المباعة بدلاً من المستردة. 170
الثاني عشر: تصفية صندوق الاستثمار والمعالجة المحاسبية له. 173
الثالث عشر: أسئلة وتمارين. 178

الفصل الثالث: المحاسبة في شركات التأمين

أولاً: طبيعة النشاط في شركات التأمين من الناحية الفنية والإدارية. 201
ثانياً: التنظيم الإداري في منشآت التأمين 209
ثالثاً: النظام المحاسبي في منشآت التأمين 212
رابعاً: المعالجة المحاسبة عن عمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال ... 231
خامساً: المعالجة المحاسبة عن عمليات التأمينات العامة 304
سادساً: القوائم المالية في منشآت التأمين..... 339
سابعاً: تمارين عملية 366

الفصل الرابع: المحاسبة في شركات الوساطة المالية

أولاً: طبيعة النشاط في شركات الوساطة المالية. 375
ثانياً: أنشطة شركات الوساطة المالية في مجال الأوراق المالية :... 377
ثالثاً: مقومات النظام المحاسبي في شركات الوساطة المالية: 378
رابعاً: الدورة المحاسبية في شركات الوساطة المالية:..... 381
خامساً: القوائم المالية لشركات الوساطة المالية. 392
سادساً: تمرين عملي: 415
المراجع: 419

مقدمة

يقدم هذا الكتاب دليلاً شاملاً للمهنة على الصعيد العملي، وللطلبة على الصعيد الأكاديمي فيما يتعلق بالمحاسبة عن المنشآت المتخصصة (2) إذ جاء ليساعد مستخدميه على فهم المحاسبة عن الأدوات المالية المختلفة سواء أكانت أدوات مالية مشتقة أم غير مشتقة والإفصاحات اللازمة لها وذلك وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية(IAS32, IFRS7, IFRS9)، وعلى فهم المحاسبة عن صناديق الاستثمار سواء أكانت على شكل شركات مساهمة أم نشاط مستقل في مصرف أو شركة تأمين، وذلك وفقاً لما نصت عليه التشريعات السورية ذات الصلة، وتناول الكتاب المحاسبة في شركات التأمين وشركات الوساطة، لذلك قُسّم الكتاب إلى أربعة فصول تناول الفصل الأول محاسبة الأدوات المالية وعرضها والإفصاح عنها،أما الفصل الثاني فقد تناول محاسبة صناديق الاستثمار ، إذ قامت بتأليفهما أ.د. رشا حمادة، في حين تناول الفصل الثالث المحاسبة في شركات التأمين، والفصل الرابع المحاسبة في شركات الوساطة إذ قام بتأليفهما أ.م.د. نضال العريد.

يأتي إسهامنا في تأليف هذا الكتاب، محاولة متواضعة لشرح أسس وقواعد المحاسبة في المنشآت المتخصصة والمتمثلة في البنوك وشركات التأمين وشركات الوساطة، وشركات صناديق الاستثمار وأية شركات أخرى لها نشاط ينصب ضمن هذه الأطر الواردة في الفصول الأربعة لهذا الكتاب، معتمدين في ذلك على قراءة واسعة لعدد من المراجع العلمية المحلية والدولية التي تناولت هذا المجال البحثي، مقتبسين أحياناً ومترجمين أحياناً أخرى لعدد من الجداول والتفاصيل التي احتواها متن الكتاب. وأضفنا العديد من الأمثلة التطبيقية العملية وذلك بهدف دعم الجانب النظري وتوضيحه.

أخيراً لن يخلو هذا الكتاب من الأخطاء بين سطوره على الرغم من مراجعته مرات عدّة، ونأمل أن تكون تلك الأخطاء في حدودها الدنيا، ونأمل أن نكون قد وفقنا في تقديم ما هو عون للدارسين والباحثين والمهنيين.

والله من وراء القصد

المؤلفان

أ.د. رشا حمادة **أ. م. د. نضال عربيد**

2020-2019 م

Damascus University

الفصل الأول

محاسبة الأدوات المالية وعرضها والإفصاح عنها

Damascus University

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفصل الأول

محاسبة الأدوات المالية وعرضها والإفصاح عنها

أولاً: تعريف الأدوات المالية وتصنيفها بحسب IFRS9:

1- تعريف الأدوات المالية:

عرف المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9(IFRS9)الأدوات المالية بأنها أصل مالي أو التزام مالي أو أداة ملكية تنشأ نتيجة عقد بين طرفين أحدهما الأصل المالي يقابله التزام مالي أو أداة ملكية. ويمثل تصنيف الأدوات المالية وقياسها (Classification and Measurement of Financial Instruments) المرحلة الأولى من مراحل IFRS9.

2- تصنيف الأدوات المالية:

- **تصنيف الأصول المالية:** صنف معيار التقرير المالي الدولي IFRS9 الأصول المالية في ثلاث فئات فقط هي الآتية:

- فئة الأصول المالية المقيمة بالتكلفة المطفأة (Hold to Maturity (HTM: التكلفة المطفأة هي تكلفة أصل أو التزام معدلة لتحقيق سعر فائدة حقيقي ثابت خلال عمر الأصل أو الالتزام مثل السندات المحتفظ بها للاستفادة من الفوائد لحين انتهاء عمر القرض، وتتضمن هذه الفئة الاستثمارات بأدوات الدين التي تحقق الشرطين الآتيين:

أ- اختبار نموذج الأعمال Business model test (استراتيجية الشركة في الاستثمار بالأدوات المالية): والمقصود به تحديد ما إذا كانت الأصول المحتفظ بها هي بهدف تحصيل التدفقات النقدية المتعاقد عليها حتى نهاية تاريخ استحقاق الأصل وليس الهدف منها البيع.

ب- اختبار التدفقات النقدية التعاقدية Contractual cash flow test:
والمقصود به تحديد ما إذا كانت الدفعات هي فقط للأصل مع الفوائد بتواريخ محددة.

مثل: حسابات المدينين والقروض والاستثمار في ودائع بفائدة والاستثمار بسندات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

- فئة الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر Fair Value Other Comprehensive Income (FVOCI):
وتتضمن هذه الفئة الآتي:

أ- الاستثمارات بأدوات الدين (السندات والقروض) التي تحقق الاختبارين السابقين ولكن مع النية لبيعهم قبل تاريخ الاستحقاق، مثال: سندات إذ من المحتمل أن تكون فترة الاستثمار في هذه السندات أقل من فترة استحقاقها بمعنى أن الهدف من اقتنائها تحصيل تدفقات نقدية.

ب- استثمارات بأدوات الملكية (أسهم) ليست محتفظ بها بهدف المتاجرة على المدى القصير.

- فئة الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر Fair Value Throw Profit Loss(FVTPL): وتشمل الاستثمارات في الأصول المالية التي لا تمثل واحدة من الفئتين السابقتين.

أمثلة للأصول مالية تخضع لهذه الفئة:

- استثمار في أسهم محتفظ فيها بهدف المتاجرة أي بهدف الاستفادة من ارتفاع سعرها في الآجل القصير.
- مشتقات مالية بهدف المضاربة وليس بهدف التحوط أو التغطية (كعقود مبادلة الفوائد وعقود المستقبلية للسلع والعقود المستقبلية لسعر الصرف).

وقد أشرنا فيما سبق لاختبار نموذج الأعمال شرطاً لتصنيف الأصل المالي ضمن فئة الأصول المقيمة بالتكلفة المطفأة، ولكن نموذج الأعمال شرط ينطبق على

الفئات الثلاث لتصنيف الأصول المالية،لأن نموذج الأعمال هو الطريقة التي يدير بها البنك أصوله المالية بغرض تأمين التدفقات النقدية اللازمة لتحقيق أهدافه في ظل الظروف الطبيعية، وميز IFRS9 بين ثلاثة نماذج هي الآتية:

- نموذج الأعمال الذي يكون الغرض منه الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية الناجحة عن الفوائد وأقساط أصل الدين.
- نموذج الأعمال الذي يكون الغرض منه الاحتفاظ بالأصول المالية لتحصيل التدفقات النقدية من خلال بيع هذه الأصول.
- نموذج الأعمال الذي يكون الغرض منه المتاجرة لتحقيق التدفقات النقدية من خلال البيع فقط.

بعد عرض تصنيف الأصول المالية بحسب IFRS9 نشير إلى أنه حتى لو حققت الأصول المالية شروط اختيار التصنيف للأصول المالية المذكورة فيما سبق سواء كانت تكلفة مطفأة أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر فإن المعيار قد سمح لهذه الأصول بتصنيفها عند الاعتراف الأولي وبشكل غير قابل للإلغاء كأصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة وذلك بهدف تجنب التباين المحاسبي بين تلك الأصول والالتزامات المالية المقابلة لها (بمعنى أن يتم قياس الأصل المالي والالتزام المالي المقابل له بنفس طريقة القياس).

وبشكل عام يحدّد التصنيف عند الاعتراف الأولي للأصل المالي ولايسمح بإعادة تصنيف الأصول المالية إلا إذا تغير نموذج الأعمال والذي من المفترض أن يكون نادر الحدوث.

– **تصنيف الالتزامات المالية:** أما بالنسبة للالتزامات المالية فقد صنفها المعيار IFRS9 في فئتين:

- التزامات مالية مقيمة بالتكلفة المطفأة.
- التزامات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (FVTPL).

بعد عرض تصنيف الالتزامات المالية نشير إلى أنه تُصنف الالتزامات المالية بالتكلفة المطفأة إلا أن المعيار قد سمح لهذه الالتزامات بتصنيفها عند الاعتراف الأولي وبشكل غير قابل للإلغاء كالتزامات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة وذلك بهدف تجنب التباين المحاسبي.

3- تصنيف الأدوات المالية في ظروف خاصة(FVO):

سمح المعيار المحاسبي IFRS9 بتصنيف الأصول المالية والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (FVTPL) وهذا التصنيف يُسمح به فقط عند الاعتراف الأولي ويكون غير قابل للإلغاء.

أ- في حالة الأصول المالية: إن الأصول المالية المؤهلة للتصنيف بفئة الأصول المالية المُقيّمة بالتكلفة المطفأة أو بفئة الأصول المالية المُقيّمة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر (FVOCI) يمكن تصنيف الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (FVTPL) شريطة أن يكون اختيار هذا التصنيف من شأنه أن يلغي أو يخفض بشكل كبير أي تباين محاسبي Accounting Mismatch.

ب- في حالة الالتزامات المالية: إن الالتزامات المالية المؤهلة للتصنيف بفئة الأصول المالية المُقيّمة بالتكلفة المطفأة يمكن لإدارة الشركة اختيار بشكل غير قابل للإلغاء تصنيف الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (FVTPL) في حال حققت أحد الشروط الآتية:

- أن يكون اختيار هذا التصنيف من شأنه أن يلغي أو يخفض بشكل كبير أي تباين محاسبي Accounting Mismatch.
- مجموعة من الالتزامات المالية أو (أصول والتزامات المالية) يجب أن تدار معاً ويتم تقييمها على أساس القيمة العادلة بناءً على استراتيجية موثقة لإدارة المخاطر أو للاستثمار ويتم على هذا الأساس تزويد الإدارة العليا بتقارير عن هذه المجموعة.

والمقصود بالتباين المحاسبي Accounting mismatch: أنه من الممكن أن يحدث نتيجة قياس الأصول المالية الالتزامات المالية المرتبطة بها بطرق قياس مختلفة (كأن يقاس الأصل المالي بالقيمة العادلة بينما الالتزام المرتبط به يقاس بالتكلفة المطفأة).

4- شروط تصنيف الأدوات المالية:

تصنف الأدوات المالية بحسب الهدف من اقتنائها وذلك حسب الآتي:

1- إذا كان الهدف من اقتنائها الاحتفاظ بها لتاريخ الاستحقاق فإنها تصنف أداة مالية بالتكلفة المطفأة (HTM).

2- إذا كان الهدف من اقتنائها الاحتفاظ بها لفترة طويلة وبيعها قبل تاريخ الإستحقاق فإنها تصنف بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر Fvoci في حال كان الاستثمار بالقروض والسندات.

3- إذا كان الهدف من اقتنائها تحصيلتدفقات نقدية تعاقدية خلال فترة الاستحقاق وكانت تلك الدفعات النقدية هي للأصل مع الفوائد بتواريخ محددة حتى نهاية فترة الاستحقاق فإنها تصنف أداة مالية بالتكلفة المطفأة HTM.

4- إذا كان الهدف من اقتنائها تحصيل تدفقات نقدية تعاقدية خلال فترة الإستحقاق وكانت تلك الدفعات النقدية هي للأصل مع الفوائد بتواريخ محددة ومن الممكن بيعها قبل فترة الاستحقاق فإنها تصنف أداة مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر Fvoci إذا كان الاستثمار في السندات والقروض.

5- إذا كان الهدف من اقتنائها المضاربة والبيع لتحقيق أرباح خلال فترة قصيرة الأجل فإنها تصنف أداة مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة FVTPL.

6- إذا كان الهدف من اقتنائها المضاربة والبيع لتحقيق أرباح خلال فترة طويلة الأجل فإنها تصنف أداة مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر Fvoci إذا كان الاستثمار في الأسهم.

7- إذا كان الهدف من اقتنائها التحوط أو التغطية لتغيرات القيمة العادلة فإنها تصنف أداة مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة FVTPL.

8- إذا كان الهدف من اقتنائها التحوط أو التغطية لتغيرات التدفق النقدي فإنها تصنف أداة مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر Fvoci.

ثانياً- قياس الأدوات المالية وإعادة تصنيفها بحسب IFRS9:

1. الاعتراف الأولي للأصول المالية:

يُعترف بالاستثمارات المالية من أصول والتزامات، بموجب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS9 في قائمة المركز المالي فقط عندما يصبح طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية، و عندما يتم الاعتراف بأحد بنود الأصول المالية أو بأحد بنود الالتزامات المالية على نحو أولي فإنه يجب على المنشأة قياسه بسعر تنفيذ العملية (عند الاقتناء) إذ يمثل القيمة العادلة للمقابل المعطى (في حالة أصل مالي) أو المستلم مقابله (في حالة التزام مالي) بالإضافة إلى التكاليف المباشرة المتعلقة بالعملية باستثناء الأصول المالية أو الالتزامات المالية المصنفة ضمن فئة القيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذ لا تتضمن التكاليف المباشرة المتعلقة بالعملية، وفي حال وجود فرق بين سعر تنفيذ العملية والسعر العادل عندها يعالج الفرق بالشكل الآتي:

إذا كان هناك سعر عادل موثوق كأن يكون سعر موجود في سوق نشط للأصل مالي أو التزام مالي مماثل أو مبني على أساس طريقة تقييم يُستخدم فيها المدخلات من سوق ملحوظ عندها يتم تسجيل الفرق بين سعر العملية والقيمة العادلة بالإضافة إلى تكاليف تنفيذ العملية في الأرباح والخسائر، أما إذا لم يكن بالإمكان تحديد سعر عادل يتم عندها تأجيل الاعتراف بهذه الفروقات في الأرباح والخسائر وتبقى ضمن قيمة الأصل.

2. القياس اللاحق للأصول المالية:

بالنسبة للأصول المالية نميز بين:

أ- الأصول المالية المدينة المقيمة بالتكلفة المطفأة: (الأصول المالية المدينة: استثمار في سندات وقروض) يتم قياسها بالتكلفة المطفأة Amortized Cost باستخدام أسلوب الفائدة الفعال وتظهر بقائمة المركز المالي بعد تخفيض خسارة إطفاء أصلImpairmen، ويسجل في الأرباح والخسائر الفوائد (على أساس أسلوب الفائدة الفعال) وخسارة الإطفاء، وفي حال استرداد خسارة إطفاءأصل معترف بها في مدّة مالية سابقة، يتم ذلك بتسجيلها في الأرباح والخسائر (كما يسجل مكاسب وخسائر فروقات الصرف في الأرباح والخسائر في حال كانت السندات بعملة أجنبية).

ب- الأصول المالية المدينة المقيمة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر (FVOCI): (الأصول المالية المدينة: استثمار في سندات وقروض) يتم قياسها وإظهارها بقائمة المركز المالي بالقيمة العادلة في نهاية كل دورة مالية، ويتم تسجيل الفرق بين التكلفة المطفأة والقيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل الآخر بنهاية كل دورة ماليةأما بالنسبة للفوائد وخسارة الإطفاء واستردادها (ومكاسب وخسائر فروق الصرف فيما إذا كان السند بالعملة الأجنبية) فإنه المعالجة المحاسبية هي نفس المعالجةللأدوات المالية المدينة المقيمة بالتكلفة المطفأة، وعند إلغاء الاعتراف بالأداة المالية يتم نقل الأرباح أو الخسائر المتراكمة لهذه الأداة المالية من قائمة الدخل الشامل الآخر إلى الأرباح والخسائر.

ت- الأصول المالية غير المدينة المقيمة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر (FVOCI): (الأصول المالية غير المدينة: استثمارات في الأسهم) يتم قياسها وإظهارها بقائمة المركز المالي بالقيمة العادلة في نهاية كل دورة مالية، ويتم تسجيل التغيرات بالقيمة العادلة في

قائمة الدخل الشامل الآخر، وتسجل توزيعاتالأرباح في الأرباح والخسائر ولا يسمح بالاعتراف بأي خسارة اطفاء.

ث–الأصول المالية المقيسة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (FVTPL): يتم قياسها وإظهارها بقائمة المركز المالي بالقيمة العادلة في نهاية كل دورة مالية، ويتم تسجيل التغيرات بالقيمة العادلة في الأرباح والخسائر. وتسجل توزيعات الأرباح في الأرباح والخسائر. ولا يسمح بالاعتراف بأية خسارة إطفاء.

وفيما يلي جدول يلخص القياس اللاحق للأصول المالية وفقاً للمعيار IFRS9:

تصنيف الأصل المالي	القياس الأولي	القياس اللاحق
الأصول المالية المقيمة بالتكلفة المطفأة	بالقيمة العادلة	• بالتكلفة المطفأة ناقصاً خسارة الانخفاض. • تسجل الفوائد بالأرباح والخسائر. • يسجل اطفاء الأصل في الأرباح والخسائر. • يسمح باسترداد إطفاء معترف به مسبقاً ويسجل بالأرباحوالخسائر. • تسجل مكاسب وخسائر فروقات تقييم سعر الصرف في الأرباح والخسائر (سندات بعملة أجنبية).
الأصول المالية المدينة المقيمة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر (FVOCI)	بالقيمة العادلة	• بالقيمة العادلة بنهاية كل دورة مالية. • يسجل الفرق بين التكلفة المطفأة والقيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل الآخر. •تسجل الفوائد بالأرباح والخسائر. • يسجل اطفاء الأصل في الأرباح والخسائر.

تصنيف الأصل المالي	القياس الأولي	القياس اللاحق
		• يسمح باسترداد إطفاء معترف به مسبقا ويسجل بالأرباح والخسائر . • تسجل مكاسب وخسائر فروقات تقييم سعر الصرف في الأرباح والخسائر (سندات بعملة أجنبية).
الأصول المالية غير المدينة المقيمة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الأخر (FVOCI)	بالقيمة العادلة	• بالقيمة العادلة بنهاية كل دورة مالية. • وتسجل فروقات القيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل الأخر . • تسجل التوزيعات في الأرباح والخسائر . • لا يسمح بتسجيل أي إطفاء.
الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (FVTPL)	بالقيمة العادلة	• بالقيمة العادلة بنهاية كل دورة مالية. • وتسجل فروقات القيمة العادلة في الأرباح والخسائر . • تسجل التوزيعات في الأرباح والخسائر . • لا يسمح بتسجيل أي إطفاء.

3.الاعتراف الأولي للالتزامات المالية:

أما بالنسبة للالتزامات المالية والتي كنا قد أشرنا إلى طريقة تصنيفها وفقاً المعيار IFRS9 وهي:

أ- التزامات مالية مقيمة بالتكلفة المطفأة حيث يتم قياسها بالتكلفة المطفأة.

ب- التزامات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر (FVTPL).

4. القياس اللاحق للالتزامات المالية:

يعني القياس اللاحق للالتزام المالي رصد الأحداث التي تؤثر في قيمة الالتزام المالي بعد ما تم الاعتراف به سواء بالتكلفة المطفأة أو بالقيمة العادلة ويعني ذلك رصد التغيرات بالتكلفة المطفأة أو التغيرات في القيمة العادلة ويتم ذلك خلال الآتي:

- يتم القياس اللاحق للالتزام المالي المقيم بالتكلفة المطفأة والمقاسة بالتكلفة المطفأة باستخدام أسلوب الفائدة الفعال.
- يتم القياس اللاحق للالتزامات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر FVTPL من خلال الاحتمالات الآتية:
  - التزامات للتداول القصير والتي تنشأ بهدف تحقيق ربح في المدى القصير الأجل كالمشتقات المالية أو كالتزام لتسليم أصل مالي مقترض من قبل بائع على المكشوف، وفي هذه الحالة يتم قياسها بالقيمة العادلة مع إدراج التغير في القيمة العادلة في حساب الأرباح والخسائر.
  - التزامات مالية تم استخدام خيار تصنيفها بالقيمة العادلة FVO عند الاعتراف الأولي هنا يتم قياسها بالقيمة العادلة وإدراج التغير في القيمة العادلة في الأرباح والخسائر.
  - التغيرات بالقيمة العادلة للالتزامات مالية ولأسباب لا تتعلق بالتغير في الخطر الائتماني يتم إدراجها في الأرباح والخسائر.
  - التغيرات بالقيمة العادلة للالتزامات مالية بسبب التغير في الخطر الائتماني في هذه الحالة فقط يتم إدراج التغير في قائمة الدخل الشامل الآخر.
  - الالتزامات المالية التي تنشأ عن عملية تحويل أصل مالي مع الاحتفاظ بمعظم العوائد والمخاطر المتعلقة بهذا الأصل المالي أو التي تنشأ من عملية تحويل الأصل المالي مع بقاء ارتباط مستمر مثال: كأن يتم بيع الأصل المالي مع ضمان تعويض الشاري عن أية خسائر افلاس للأصل المالي المباع عندها تستمر الشركة بالاعتراف بالأصل المالي بمقدار الارتباط المستمر وينشأ عن هذاالاعتراف التزام مالي مرتبط بالأصل المالي ويتم قياس هذا الالتزام بناء على طريقة قياس الأصل المالي المرتبط به فإذا كان الأصل المالي يقاس بالتكلفة المطفأة عندها

يقاس الالتزام المالي بالتكلفة المطفأة وإذا كان الأصل المالي يقاس بالقيمة العادلة عندها يقاس الالتزام بالقيمة العادلة.

- التزامات طارئة يتم تسجيلها من قبل الشاري عند اندماج الشركات ويجب قياسها لاحقاً بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في حساب الأرباح والخسائر.

5. إعادة تصنيف الأدوات المالية:

يمكن إعادة تصنيف الأصول المالية فقط في حال تغير نموذج الأعمال وهو نادر الحدوث حيث تُدار على أساسه هذه الأصول المراد تغيير تصنيفها وعادة ما تكون هذه التغيرات على مستوى الإدارة العليا كنتيجة لتعديلات داخلية أو خارجية في استراتيجياتها الاستثمارية، هذه التعديلات يجب أن تكون جوهرية على أعمال المنشأةوظاهرة للأطراف الخارجية، و يتم تطبيق إعادة التصنيف بشكل مستقبلي من تاريخ أول تقرير يلي تغيير نموذج الأعمال، وتتم المعالجة المحاسبية لإعادةالتصنيف وفق الحالات الآتية:

أ- إعادة التصنيف من التكلفة المطفأة إلى القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر: كلا الطريقتان يحتسبان الفائدة باستخدام أسلوب الفائدة الفعال وبالتالي فقط يتم إعادة قياس الأصل المالي المعاد تصنيفه بالقيمة العادلة مع تسجيل أية فروقات إعادة القياس بين التكلفة المطفأة والقيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل الآخر.

ب- إعادة التصنيف من التكلفة المطفأة إلى القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر: يتم إعادة قياس الأصل المالي بالقيمة العادلة مع تسجيل فروقات إعادة القياس بين القيمة العادلة والتكلفة المطفأة في حساب الأرباح والخسائر.

ت- إعادة التصنيف من القيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر إلى التكلفة المطفأة: يتم إعادة قياس الأصل المالي بالتكلفة المطفأة من خلال

إعادة جميع الفروقات المسجلة في قائمة الدخل الشامل إلى قيمة الأصل المالي المسجل سابقاً بالقيمة العادلة وبالتالي يصبح ظاهراً بالتكلفة المطفأة.

د- إعادة التصنيف من القيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر إلى القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر : ويستمر التقييم بالقيمة العادلة ويتم تحويل الفروقات المسجلة في قائمة الدخل الشامل الآخر إلى حساب الأرباح والخسائر.

ج- إعادة التصنيف من القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر إلى التكلفة المطفأة: ويتم اعتبار القيمة العادلة بتاريخ إعادة التصنيف هي التكلفة المطفأة للأصل المالي ويتم البدء باحتساب الفائدة باستخدام أسلوب الفائدة الفعال بالاعتماد على التكلفة المطفأة التي تم اعتمادها عند إعادة التصنيف.

ح- إعادة التصنيف من القيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر إلى القيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر: ويستمر التقييم بالقيمة العادلة ويتم البدء بتسجيل التغيرات بالقيمة العادلة في قائمة الدخل الشامل الآخر ويتم البدء باحتساب الفائدة باستخدام أسلوب الفائدة الفعال بالاعتماد على القيمة العادلة عند إعادة التصنيف على أنها التكلفة المطفأة.

أما بالنسبة للالتزامات المالية فإن المعيار IFRS9 لم يسمح بإعادة تصنيفها.

ثالثاً: إلغاء الاعتراف بالأدوات المالية بحسب IFRS9:

1. إلغاء الاعتراف بالأصول المالية:

أ- بالنسبة للشركات التي تصدر قوائم مالية موحدة فإنه يجب على الشركة أولاً أن تقوم بتوحيد جميع شركاتها التابعة وفقاً لمعيار IFRS10 ثم تطبيق شروط ومعايير إلغاء الاعتراف بأصل مالي في القوائم المالية الموحدة على المستوى الموحد.

ب- قبل أن يتم تحديد ما إذا كان وإلى أي مدى يُعد إلغاء الاعتراف مناسباً يجب تحديد ما إذا كان الإلغاء يجب تطبيقه على جزء من أصل مالي (أو جزء من مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) أو على أصل مالي في مجمله أو (مجموعة من الأصول المالية المتشابهة في مجملها) كما يلي:

- يتم تطبيق إلغاء الاعتراف على جزء من أصل مالي (أو جزء من مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) إذا كان الجزء الذي يجري النظر في إلغاء الاعتراف به يستوفي أحد الشروط الثلاثة التالية:
  - إذا كان الجزء عبارة عن تدفقات نقدية محددة بشكل حصري من أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) كأن تقوم شركة بالدخول بعقد يعطي فيه الطرف المقابل الحق في التدفقات النقدية للفائدة، ولكن ليس في التدفقات النقدية للمبلغ الأصلي من أداة الدين.
  - إذا كان الجزء عبارة عن نصيب تناسبي تماماً من التدفقات النقدية من أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) كأن تقوم شركة بالدخول بعقد يعطي فيه الطرف المقابل الحق في 90% من جميع التدفقات النقدية لأداة الدين عندها يتم تطبيق إلغاء الاعتراف على 90% من تلك التدفقات.
  - إذا كان الجزء عبارة عن نصيب تناسبي تماماً من تدفقات نقدية محددة بشكل حصري من أصل مالي (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) كأن تقوم شركة بالدخول بعقد يعطي فيه الطرف المقابل الحق في 90% من التدفقات النقدية للفائدة لأداة الدين عندها يتم تطبيق إلغاء الاعتراف على 90% من تلك التدفقات النقدية للفائدة.

- في جميع الحالات الأخرى يتم تطبيق إلغاء الاعتراف على الأصل المالي في مجمله (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة في مجملها).

ت- يجب على الشركة أن تلغي الاعتراف بأصل مالي فقط عندما:

- تنقضي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصل المالي، أو
- تحول الأصل المالي ويكون التحويل مؤهلاً (مؤهلاً: انطباق شروط الإلغاء عليه) حسب ما ورد بالمعيار للإلغاء الاعتراف.

ث- يجب على الشركة إثبات تحويل أصل مالي فقط عندما:

- تحول الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من أصل مالي، أو تبقي على الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من الأصل المالي ولكنها تتحمل التزاماً تعاقدياً بأن تدفع التدفقات النقدية إلى واحدة أو أكثر من الشركات، إذ تعالج الشركة هذا المعاملة على أنها تحويل أصل مالي فقط إذا تم استيفاء الشروط الثلاثة التالية:
  - أن لا يكون على الشركة التزام بأن تدفع أية مبالغ إلى مستلمين تاليين ما لم تكن الشركة قد حصلت مبالغ مُعادلة من الأصل المالي الأصلي، ولا يلغي هذا الشرط حالة أن تقوم الشركة بدفع سلف قصيرة الأجل مع الحق بالإسترداد الكامل للمبلغ السلفة مضافاً إليها الفائدة المستحقة حسب معدلات السوق.
  - أن يحظر على الشركة بموجب عقد التحويل بيع أو رهن الأصل المالي الأصلي، ولا يلغي هذا الشرط حالة أن تقوم الشركة ببيع أو رهن الأصل المالي الأصلي للمستلمين التاليين مقابل الالتزام بأن تدفع لهم التدفقات النقدية.
  - أن يكون هناك ضمن عقد التحويل ما يلزم الشركة بأن ترسل أية تدفقات نقدية تحصلها نيابة عن المستلمين التاليين دون تأخير ذي

أهمية نسبية، فضلاً عن ذلك لا يحق للشركة استثمار التدفقات النقدية الواردة من الأصل المالي، باستثناء الاستثمارات في النقد وما يكافئ النقد خلال فترة التسوية القصيرة بين تاريخ التحصيل وتاريخ إرسال التدفقات إلى المستلمين التاليين، وأن يتم تمرير الفائدة المكتسبة على مثل تلك الاستثمارات إلى المستلمين التاليين.

ج- عندما تحول الشركة أصلاً مالياً يجب على المنشأة تقييم إلى أي مدى تم الاحتفاظ بمخاطر وعوائد ملكية الأصل المالي وفي هذه الحالة:

- إذا حولت الشركة ما يقارب جميع مخاطر وعوائد ملكية الأصل المالي فإنه يجب على الشركة أن تلغي الاعتراف بالأصل المالي وأن تعترف بشكل منفصل كأصل أو التزام عن أية حقوق أو التزامات نتجت أو بقيت من هذا التحويل.
- إذا أبقت الشركة ما يقارب جميع مخاطر وعوائد ملكية الأصل فإنه يجب على الشركة أن تستمر في الاعتراف بالأصل المالي.
- إذا لم تقم الشركة بتحويل ولا بإبقاء على ما يقارب جميع مخاطر وعوائد ملكية الأصل المالي، فإنه يجب على الشركة أن تحدد ما إذا كانت قد أبقت سيطرتها على الأصل المالي وفي هذه الحالة:
  - إذا لم تكن الشركة قد أبقت على السيطرة، عندها يجب عليها أن تلغي الاعتراف بالأصل المالي، وأن تعترف بشكل منفصل عن أية حقوق والتزامات نتجت أو بقيت من عملية التحويل.
  - إذا كانت الشركة قد أبقت على السيطرة، عندها يجب عليها أن تستمر في الاعتراف بالأصل المالي بمقدار ارتباطها المستمر بالأصل المالي.
- يتم تقييم تحويل المخاطر والعوائد من خلال مقارنة مخاطر الشركة قبل التحويل وبعدهمن حيث التقلب في مبالغ توقيت صافي التدفقات

النقدية للأصل المحول (باستخدام معدل الفائدة السوقي الحالي على أنه معدل الخصم ويؤخذ بالحسبان جميع التقلبات المحتملة بشكل معقول في صافي التدفقات النقدية مع إعطاء وزن أكبر لتلك النتائج التي يرجح أكثر أن تحدث) وهنا نكون امام نتيجتين:

- إذا لم يتغير تعرضها للتقلب في القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية المستقبلية من الأصل المالي بشكل جوهري نتيجة التحويل عندها تكون الشركة قد أبقت على ما يقارب جميع مخاطر وعوائد ملكية الأصل المالي (مثال: كأن تبيع المنشأة أصلاً مالياً باتفاق على أن تعيد شراءه بسعر ثابت أو بسعر البيع زائداً عائد المقرض).
- أما إذا لم يعد تعرضها لمثل هذا التقلب جوهرياً بالنسبة إلى مجموع التقلب في القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بالأصل المالي (مثال: كأن تبيع المنشأة أصلاً مالياً باتفاق على أن تعيد شراءه بالقيمة العادلة له في وقت إعادة الشراء).

- يتم تحديد ما إذا كانت الشركة قد أبقت سيطرتها على الأصل المالي أو لا من خلال تحديد ما إذا كان المحول إليه قادراً على بيع الأصل في مجمله إلى طرف ثالث غير ذي علاقة دون الحاجة إلى فرض قيود إضافية على التحويل فإذا كان المحول إليه قادراً على ذلك عندها لا تكون الشركة قد أبقت على السيطرة، أما في جميع الحالات الأخرى تكون الشركة قد أبقت على السيطرة.

ح- التحويلات المؤهلة لإلغاء الاعتراف بمعنى إذا حولت الشركة أصلاً مالياً في تحويل مؤهل لإلغاء الاعتراف في مجمله وأبقت على الحق في خدمة الأصل المالي مقابل أتعاب، فإنه يجب عليها أن تعترف إما أصل خدمة أو التزام خدمة مقابل عقد الخدمة بناء على ما يلي:

- إذا كان من غير المتوقع للأتعاب التي سيتم استلامها أن تعوض المنشأة بشكل كاف عن أداء الخدمة فإنه يجب الاعتراف بالتزام الخدمة بقيمته العادلة مقابل التعهد بالخدمة.

- إذا كان من المتوقع للأتعاب التي سيتم استلامها أن تكون أكثر من التعويض الكافي مقابل الخدمة فإنه يجب أن يتم الاعتراف بأصل الخدمة مقابل حق الخدمة بالمبلغ الذي يتم تحديده على أساس تخصيص القيمة الدفترية للأصل المالي الأكبر.

- إذا تم نتيجةالتحويل إلغاءالاعتراف بأصل مالي في مجمله ولكن نتج عن التحويل حصول الشركةعلى أصل مالي جديد أو تحمل التزام مالي جديد أو التزام خدمة، فإنه يجب على الشركة أن تعترف بالأصل المالي الجديد أو الالتزام المالي الجديد أو التزام الخدمة بالقيمة العادلة.

- عند إلغاء الاعتراف بأصل مالي في مجمله، فإن الفرق بين:

  - القيمة الدفترية (في تاريخ إلغاء الاعتراف) و

  - العوض المستلم (بما في ذلك أي أصل جديد تم الحصول عليه مطروحاً منه أي التزام جديد تم تحمله). يجب أن يتم إثباته ضمن الأرباح والخسائر إذاكان الأصل المحول يُعد جزءاً من أصل مالي أكبر (على سبيل المثال،عندماتحول شركة التدفقات النقدية للفائدة والتي تُعد جزءاً من أداة دين) وكان الجزء المُحول مؤهلاً لإلغاء الاعتراف في مجمله، فإنه يجب أن يتم تخصيص القيمة الدفترية السابقة للأصل المالي الأكبر بين الجزء الذي سيتم الاستمرار في الاعتراف به والجزءالذي يتم إلغاءالاعتراف به على أساس القيم العادلةالنسبية لهذين الجزأين في تاريخ التحويل، كما يجب أن يتم

معالجة أصل الخدمة الذي تم الإبقاء عليه على أنه جزء سيتم الاستمرار في الاعتراف به. أما الفرق بين:

- القيمة الدفترية (في تاريخ إلغاء الاعتراف) الذي تم تخصيصها للجزء الذي تم إلغاءالاعتراف به، و

- العوض المُستلم مقابل الجزءالذي تم إلغاء الاعتراف به(بما في ذلك أي أصل جديد تم الحصول عليه مطروحاً منه أي التزام جديد تم تحمله).

يجب أن يتم إثبات هذا الفرق ضمن الأرباح والخسائر.

- عندما تقوم شركة بتخصيص القيمة الدفترية السابقة للأصل المالي الأكبر بين الجزء الذي سيتم الاستمرار في الاعتراف به والجزء الذي يتم إلغاء الاعتراف به، فإنه يجب أن يتم قياس القيمة العادلة للجزء الذي سيتم الاستمرار في الاعتراف به. وعندما يكون لدى الشركة ممارسة سابقة لبيع أجزاء مشابهة للجزء الذي سيتم الاستمرار في الاعتراف به، أو توجد معاملات سوق أخرى لمثل تلك الأجزاء،فإن الأسعار الحديثة للمعاملات الفعلية توفر أفضل تقدير لقيمته العادلة، وعندما لاتوجدعرض أسعار أو معاملات سوق حديثة لدعم القيمة العادلة للجزء الذي سيتم الاستمرار في الاعتراف به، يكون أفضل تقدير للقيمة العادلة هو الفرق بين القيمة العادلة للأصل المالي الأكبر ككل والعوض المُستلم من المُحول له مقابل الجزء الذي يتم إلغاء الاعتراف به.

خ- التحويلات غير المؤهلة لإلغاء الاعتراف:

إذا لم ينتج عن التحويل إلغاء الاعتراف نظراً لأن الشركة قد أبقت على ما يقارب جميع مخاطر وعوائد ملكية الأصل المُحول، فإنه يجب على الشركة أن تستمر في الاعتراف بالأصل المُحول في مجمله ويجب أن تعترف بالتزام

مالي مقابل العوض المُستلم، وفي الفترات اللاحقة فإنه يجب على الشركة أن تعترف بأي دخل من المُحول و أي مصروف تم تكبده على الالتزام المالي.

2. إلغاء الاعتراف بالالتزامات المالية:

- يجب على الشركة أن تلغي الالتزام المالي (أو الجزء من التزام مالي) من قائمة مركزها المالي فقط عندما:
  - يتم سداد الالتزام المحدد في العقد أو يتم إلغاؤه أو ينقضي،
  - يكون هناك مُبادلة بين مقترض ومقرض حالي لأدوات دين تختلف شروطها بشكل جوهري إذ يجب عندها إطفاء الالتزام المالي الأصلي واعتراف بالتزام مالي جديد.
  - يكون هناك تعديل جوهري في شروط التزام مالي قائم أو جزء منه (سواء أكان يُعزى إلى ضائقة مالية للمدين أم لا) حيث يجب عندها إطفاء الالتزام المالي الأصلي واعتراف بالتزام مالي جديد.
- يجب أن يتم إثبات الفرق بين القيمة الدفترية للالتزام المالي (أو الجزء من التزام مالي) يتم إطفاؤه أو تحويله إلى طرف آخر والعوض المدفوع (بما في ذلك أي أصول غير نقدية يتم تحويلها أو التزامات يتم تحملها) ضمن الربح أو الخسارة. إذاأعادت الشركة شراء جزء من التزام مالي، فإنه يجب على الشركة تخصيص المبلغ الدفتري السابق للالتزام المالي بين الجزء الذي سيتم الاستمرار في الاعتراف به وذلك الجزءالذي يتم إلغاءالاعتراف به بالاستناد الى القيم العادلة النسبية لهذين الجزأين في تاريخ إعادة الشراء، ويجب أن يتم إثبات الفرق بين القيمة الدفترية المُخصصة للجزءالملغي إثباته والعوض المدفوع (بما في ذلك أي أصول غير نقدية يتم تحويلها أو التزامات يتم تحملها، مقابل الجزء الملغي إثباته) ضمن الربح أو الخسارة.

رابعاً: عمليات البيع والشراء الاعتيادية للأدوات المالية بحسب IFRS9:

أشار المعيار إلى أن الطريقة النظامية لمعالجة عمليات البيع والشراء للأصول المالية يجب أن يتم الاعتراف أو إلغاء الاعتراف للمشتريات والمبيعات من الأصول المالية باستخدام أسلوب تاريخ المعاملة أو أسلوب تاريخ السداد ويتوجب على المنشأة تطبيق نفس الأسلوب بشكل مستمر لجميع مشترياتها ومبيعاتها من الأصول المالية المصنفة بنفس الطريقة.

- أسلوب تاريخ المعاملة: وهو التاريخ الذي تقوم الشركة فيه بشراء أو بيع الأصل المالي ويسمى أيضاً تاريخ المتاجرة وبحسب هذا الأسلوب يتم الاعتراف بالأصل عند البيع أو الشراء بتاريخ المعاملة ولن تنتظر حتى تستلم أو تسلم الأصل لتعرف بالمعاملة ويتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناجمة عن تلك العملية بتاريخ المعاملة، كذلك إن الشركة وفقاً لهذا الأسلوب سوف تقوم بالاعتراف بأية تغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية التي تم الاعتراف بها للفترة بين تاريخ المعاملة وتاريخ إعداد التقارير المالية وبحسب تصنيف الأصل المالي. كذلك وفقاً الأسلوب فإن الشركة سوف تقوم بالاعتراف بالفائدة المستحقة للأصول المالية المعترف بها في تاريخ المعاملة عن الفترة من تاريخ المعاملة حتى تاريخ استحقاق الأصل.

- أسلوب تاريخ التسوية: وهو التاريخ الذي يسلم به الأصل أو يستلم لذلك لن تقوم الشركة وفقاً لهذا الأسلوب بتسجيل عمليات بيع وشراء الأصول المالية بتاريخ المعاملة بل سوف تنتظر حتى تتم عملية تسليم أو استلام الأصل لتعترف بعملية البيع أو الشراء والذمم والأرباح أو الخسائر الناجمة عن تلك العملية كما أن الشركة وفقاً لهذا الأسلوب (تاريخ التسوية) سوف تقوم بالاعتراف بأية تغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية وفقاً لأسلوب تاريخ المعاملة أي كما لو أنه تم تسجيلها وفقاً لأسلوب تاريخ المعاملة أي ستعترف بتغيرات القيمة العادلة للفترة

من تاريخ المعاملة حتى تاريخ إعداد التقارير المالية وبحسب تصنيف الأصل المالي.

كما أن الشركة وفقاً لأسلوب تاريخ التسوية سوف تقوم بالاعتراف بالفائدة المستحقة للأصول المالية بنفس طريقة **أسلوب تاريخ المعاملة** أي سوف تعترف بالفائدة المستحقة للأصول المالية عن الفترة من تاريخ المعاملة حتى تاريخ استحقاق الأصل.

خامساً: الأسئلة والتمارين:

الأسئلة:

ضع دائرة حول الإجابة الأصح لكل سؤال من الأسئلة الآتية:

1- يتم تصنيف الأصول المالية بموجب (IFRS 9) كما يلي باستثناء واحدة هي:

أ- الأصول المالية التي يتم قياسها بالتكلفة المطفأة.

ب- أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

ج- أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

د- أصول مالية بالتكلفة من خلال الربح والخسارة.

2- تم شراء أسهم للمتاجرة وتم تصنيفها ضمن فئة "أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة" بمبلغ 12000 وبلغت عمولة الشراء 700. فإن تكلفة شراء الأسهم ستظهر بمبلغ:

أ- 12000 ب- 12700

ج- 11300 د- لا شيء مما سبق

3- يمكن تصنيف الأصل المالي ضمن فئة الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة عندما يستوفي الشروط الآتية:

أ- اختبار نموذج الأعمال. ب- اختبار خصائص التدفق النقدي.

ج- نية الإدارة. د- (أ+ب).

4- يستخدم IFRS9 منهجاً ذا نموذج مختلط في القياس، أي من نماذج القياس الآتية يعتبر مقبولاً بموجب IFRS9:

أ- التكلفة المطفأة والقيمة العادلة وتكلفة الاستبدال.

ب- التكلفة المطفأة والقيمة العادلة وصافي القيمة القابلة للتحقيق.

ج- التكلفة المطفأة والقيمة العادلة.

د- التكلفة المطفأة والقيمة العادلة وتكلفة الاستبدال المستهلكة.

5- ما الظروف التي يمكن فيها معالجة الربح أو الخسارة من أداة حق الملكية المسجلة بالقيمة العادلة في دخل شامل آخر:

أ- عندما لا يتم الاحتفاظ باستثمار حقوق الملكية للمتاجرة.

ب- عندما يكون هنالك إمكانية بتدوير الربح أو الخسارة.

ج- عندما يكون استثمار حقوق الملكية متوفر برسم البيع.

د- عندما يتم الاحتفاظ باستثمار حقوق الملكية للمتاجرة.

6- فيما يتعلق بالاستثمارات الاستراتيجية في الأسهم المصنفة كأصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر يتم الاعتراف بأرباح البيع لتلك الأسهم وتوزيعات الأرباح المقبوضة ما يلي:

أرباح البيع	توزيعات الأرباح المقروضة
أ- ضمن الأرباح والخسائر	ضمن الدخل الشامل الآخر
ب- ضمن الأرباح والخسائر	ضمن الأرباح والخسائر
ج- ضمن الدخل الشامل الآخر	ضمن الأرباح والخسائر
د- ضمن الدخل الشامل الآخر	ضمن الدخل الشامل الآخر

7- يتم تقييم الاستثمارات المالية في السندات التي يكون الهدف منها جمع التدفقات النقدية ولا يحتفظ بها للمتاجرة:

أ- بالتكلفة المطفأة شريطة عدم بيع أي جزء منها خلال فترة الاقتناء.

ب- بالتكلفة المطفأة حتى عند بيع جزء منها خلال فترة الاقتناء لأغراض تمويل نفقات رأسمالية.

ج- بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة.

د- بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر.

8- باعت شركة سندات في 2018/12/31 بربح مقداره 20000 علماً بأن تاريخ التسوية في 2019/1/2. إذا اعترفت الشركة بالربح في عام 2018 تكون الشركة قد انتهجت أسلوب.... كسياسة محاسبية لها:

أ- تاريخ المتاجرة. ب- تاريخ التسوية.

ج- تاريخ التسديد. د- الأساس النقدي

9- تصنّف الالتزامات المالية إلى:

أ- التزامات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ب- الالتزامات المالية الأخرى المقاسة بالتكلفة المطفأة.

ج- التزامات مالية معدة للبيع.

د- (أ+ب).

10- ما الظروف التي يمكن للمنشأة خلالها بحسبIFRS9 تصنيف الأصول المالية التي تلبي معايير التكلفة المطفأة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة:

أ- عندما يتم الاحتفاظ بالأداة حتى تاريخ الاستحقاق.

ب- عندما يتم تبني منهج نموذج الأعمال.

ج- عندما يجتاز الأصل المالي اختبار خصائص التدفق النقدي التعاقدي.

د- في حال كان القيام بذلك يلغي أو يحد من عدم التوافق المحاسبي.

إجابة الأسئلة:

الرقم	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10
الإجابة	د	أ	د	ج	أ	ج	ب	أ	د	د

التمارين:

التمرين الأول:

يسمح IFRS9 في بعض الحالات ببيع الأصول المالية التي يكون الهدف من نموذج أعمال المنشأة هو الاحتفاظ بالأصول المالية من أجل جمع التدفقات النقدية التعاقدية. عدد ثلاث من هذه الحالات.

حل التمرين الأول:

يمكن أن يكون الهدف من نموذج أعمال المنشأة هو الاحتفاظ بالأصول المالية من أجل جمع التدفقات النقدية التعاقدية حتى عندما يتم بيع للأصول المالية. على سبيل المثال قد تبيع المنشأة أصل مالي إذا:

أ- لم يعد الأصل المالي يحقق السياسة الاستثمارية للمنشأة (مثلاً انخفاض درجة ملاءة الأصل إلى ما دون الحد الأدنى أي انخفاض التصنيف الائتماني).

ب- قيام شركة التأمين بتعديل محفظتها الاستثمارية لتعكس التغير في التوقيت التوقع للعوائد.

ج- حاجة المنشأة لتمويل نفقات رأسمالية.

التمرين الثاني:

أ- في 2018/11/30 اشترت الشركة س4000 سهم من أسهم الشركة ع لأغراض المتاجرة بسعر 12 للسهم وبلغت عمولة الشراء 500 دفعت نقداً.

ب- في 2018/12/31 بفرض أن القيمة العادلة لسهم الشركة ع تبلغ 9 وحدة نقدية للسهم.

ج- في 2019/2/2 تم بيع 1000 سهم بسعر 13وحدة نقدية نقداً.

المطلوب: إثبات قيد شراء الأسهم وقيد تقييم الأسهم لدى الشركة س.

حل التمرين الثاني:

1- إثبات قيد الشراء :

		من مذكورين2018/11/30
48000		حـ/ أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة (4000×12)
500		حـ/ مصاريف عمولات الشراء
	48500	إلى حـ/ النقدية

2- تقييم الأسهم في 2018/12/31:

12000		من حـ/ أرباح أو خسائر حيازة غير متحققة – بيان الدخل2018/12/31
	12000	إلى حـ/ تعديلات القيمة العادلة (4000 × 9- 12)

3- إثبات بيع الأسهم في 2019/2/2:

		من مذكورين
13000		حـ/ النقدية (1000 × 13)
3000		حـ/ نقدية لقيمة عادلة
		إلى مذكورين
	12000	إلى حـ/ أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة (1000 × 12)
	4000	حـ/ ارباح بيع متحققة 1000 (13-12)

التمرين الثالث:

بتاريخ 2011/1/1 اشترت شركة الهلال أداة دين – سندات – تستحق بعد 3 سنوات بقيمة 52575وحدة نقدية شاملة تكاليف العملية (عمولة الوسيط المالي والضرائب). تبلغ القيمة الإسمية للسندات 50000 وحدة نقدية وبفائدة ثابتة بنسبة

10% تقبض سنوياً نهاية كل عام. ويبلغ سعر الفائدة السوقي عند شراء السندات 8%. وسيتم الاحتفاظ بالسندات لجمع التدفقات النقدية (الفوائد) وقيمة السندات عند الاستحقاق.

المطلوب:

1- إثبات قيد شراء السندات.

2- إعداد جدول إطفاء خصم أو علاوة السندات.

3- إثبات قيد استلام الفائدة نهاية السنة الأولى في 2011/12/31.

حل التمرين الثالث:

1- بتاريخ شراء السندات في 2011/1/1 يثبت القيد التالي:

من حـ/ أصول مالية بالتكلفة المطفأة	52575	
إلى حـ/ النقدية		52575

2- بما أن سعر فائدة السندات 10% وهي أكبر من سعر الفائدة السوقي عند شراء السندات فهناك علاوة للسندات. وفيما يلي جدول إطفاء العلاوة بطريقة الفائدة الفعالة (الحقيقة).

السنة (1)	التكلفة المطفأة بداية السنة (2)	دخل الفائدة الفعالة (3) = (2) × 8%	الفائدة المقبوضة *(4)	إطفاء العلاوة (5) = (4)-(3)	التكلفة المطفأة نهاية السنة *(6)
					52575
1	52575	× 52575 4207=%8	5000	793	51782
2	51782	4143=%8×51782	5000	857	50925
3	50925	4075=%8×50925	5000	925	50000
		المجموع		2575	

يلاحظ أن الفائدة المقبوضة سنوياً تبلغ 5000 وحدة نقدية، وتمثل الفائدة البالغة بنسبة 10% × 50000 وحدة نقدية (القيمة الاسمية للسندات).

ويتم إثبات القيود اليومية المتعلقة بفائدة السندات للسنة الأولى كما يلي:

- في نهاية السنة الأولى وبتاريخ 2011/12/31:

من ح/ النقدية 2011/12/31		5000
إلى مذكورين		
ح/ إيرادات فائدة السندات	4207	
ح/ أصول مالية بالتكلفة المطفأة.	793	

التمرين الرابع:

حصلت الشركة س بتاريخ 1 كانون الثاني 2015 على خصم مقابل شراء سندات دين صادرة عن الشركة ع حيث تتمتع هذه السندات بما يلي:

1- بمعدل فائدة اسمية قدره 8%.

2- وبقيمة اسمية 165.000 وحدة نقدية.

3- تاريخ استحقاقهذه السندات هو في نهاية كانون الأول 2019.

4- تستحق الفائدة بشكل نصف سنوي بتاريخ 31 كانون الأول و30 حزيران من كل عام.

5- حصلت الشركة س على هذه السندات مقابل مبلغ استثمار قدره 152.260 وحدة نقدية.

6- صنفت الشركة السندات ضمن فئة الأصول المالية المقيمة بالتكلفة المطفأة.

7- إن معدل الفائدة الفعال كان مساوي إلى 10%.

المطلوب:

أ- إعداد جدول يبين القيمة المحملة للاستثمار بتاريخ استحقاق الفائدة على نحو نصف سنوي.

ب- بيان المعالجة المحاسبية لهذا الاستثمار.

حل التمرين الرابع:

حل الطلب: أ- لإعداد الجدول تحتسب الأرقام الآتية:

قيمة الخصم = (القيمة الاسمية – مبلغ الاستثمار الموظف) = 12.740 وحدة نقدية

الفائدة الاسمية المقبوضة في نهاية نصف سنة $165.000 \times \frac{8\%}{2} = 66.00$ وحدة نقدية

التاريخ	الإيراد الفعلي	الفائدة الاسمية المستلمة	قيمة التسوية بحسب التكلفة المطفأة في نهاية كل نصف سنة	الخصم	القيمة الحاملة للسندات في نهاية كل نصف سنة
1 كانون الثاني 2015	-	0	0	12.740	152.260
30 حزيران 2015	7.613	6.600	1.013	11.727	153.273
31 كانون الأول 2015	7.664	6.600	1.064	10.663	154.337
30 حزيران 2016	7.717	6.600	1.117	9.547	155.453
31 كانون الأول 2016	7.773	6.600	1.173	8.374	156.626
30 حزيران 2017	7.831	6.600	1.231	7.143	157.857
31 كانون الأول 2017	7.893	6.600	1.293	5.850	159.150
30 حزيران 2018	7.958	6.600	1.358	4.492	160.508
31 كانون الأول 2018	8.025	6.600	1.425	3.067	161.933
30 حزيران 2019	8.097	6.600	1.497	1.570	163.430
31 كانون الأول 2019	8.170	6.600	1.570	0	165.000

حل الطلب: ب- المعالجة المحاسبية:

في 1 كانون الثاني 2015

من حـ/ سندات مقيمة بالتكلفة المطفأة		152,260
إلى حـ/ النقدية	152,260	
تسجيل الاستثمار (السندات المشتراة بخصم) وتصنيفه ضمن الأصول المالية المقيمة بالتكلفة المطفأة.		

في 30 حزيران 2015

من مذكورين		
حـ/ النقدية		6.600
حـ/ سندات مقيمة بالتكلفة المطفأة		1.013
إلى حـ/ إيراد الفائدة	7.613	
إثبات استلام إيراد الفائدة الاسمية في استثمار السندات باستخدام أسلوب الفائدة الفعال		

وبنفس الطريقة للسنوات اللاحقة.

التمرين الخامس:

باستخدام المعلومات الواردة في المسألة السابقة وبفرض أن الشركة قامت ببيع السندات السابقة بسبب أمر خارج عن إرادتها لم تستطع الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها وفق الآتي:

بفرض أن:

1- عملية البيع قد تمت بتاريخ 1 تشرين الثاني 2016.

2- سعر البيع للسندات كان مساوياً إلى 164.588 وحدة نقدية متضمناً الفائدة المستحقة.

المطلوب: بين المعالجة المحاسبية لهذه العملية بتاريخ البيع.

حل التمرين الخامس:

لابد من حساب الفائدة المستحقة حتى تاريخ 1 تشرين الثاني 2016 حيث أنها تساوي إلى $\frac{4}{6} \times 6600$		4.400
لابد من حساب قيمة الاستثمار بتاريخ 1 تشرين الثاني بحسب نظرية الفائدة الفعالة وبالعودة إلى الجدول السابق نجد أن القيمة اللازم إضافتها للاستثمار في نهاية السنة المالية 2016 مساوية 1.173 وحدة نقدية وبالتالي لحساب القيمة التي يجب تحميلها للاستثمار بتاريخ 1 تشرين الثاني 2016 تكون مساوية إلى $\frac{4}{6} \times 1.731$		781.78
صافي القيمة البيعية للسندات		164.588
ناقص قيمة الاستثمار في 1 تشرين الثاني 2016		
قيمة الاستثمار في 30 حزيران (من الجدول)	155.453	
القيمة التي يجب إضافتها إلى الاستثمار بحسب نظرية الفائدة الفاعلة عن المدة من تموز حتى 1 تشرين الثاني 2016 (من الجدول)	782	
قيمة الاستثمار في 1 تشرين الثاني 2016	156.235	
أرباح بيع الاستثمار		8.353 وحدة نقدية

المعالجة المحاسبية للعملية:

في 1 تشرين الثاني 2016

من حـ/ سندات مقيمة بالتكلفة المطفأة		782
إلى حـ/ إيراد الفائدة	782	
تسوية قيمة الاستثمار في تاريخ البيع وفق نظرية الفائدة الفعالة		

في 1 تشرين الثاني 2016

من حـ/ إيراد الفائدة المستحقة		4400
إلى حـ/ إيراد الفائدة	4.400	
تسجيل إيراد الفائدة المستحقة حتى تاريخ 1 تشرين الثاني 2016		

في 1 تشرين الثاني 2016

من حـ/ النقدية		164.588
إلى مذكورين		
حـ/ سندات مقيمة بالتكلفة المطفأة	156.235	
حـ/ إيراد الفائدة المستحقة	4.400	
حـ/ أرباح عملية بيع الاستثمارات	3.953	
تسجيل عملية البيع للسندات المقيمة بالتكلفة المطفأة		

التمرين السادس:

اشترت شركة سند بمعدل فائدة ثابت تتمتع هذه السندات بالخصائص الآتية:

1- سعر الشراء 98 مليون وحدة نقدية.

2- تاريخ الشراء 1 كانون الثاني 2016.

3- القيمة الاسمية للسند 100 مليون وحدة نقدية.

4- تاريخ الاستحقاق 3 سنوات.

5- معدل الفائدة الاسمي 5% سنوياً.

ويفرض أن السعر السوقي للسند في نهاية كل سنة على الشكل الآتي:

* 31 كانون الأول 2016 97 مليون وحدة نقدية
* 31 كانون الأول 2017 101 مليون وحدة نقدية
* 31 كانون الأول 2018 ستعود لتصبح القيمة الاسمية نفسها أي 100 مليون وحدة نقدية.

المطلوب: تسجيل القيود المحاسبية على فرض:

أ- تم تصنيف السند ضمن فئة الاصول المقيمة بالتكلفة المطفأة.

ب- تم تصنيف السند ضمن فئة الأصول المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

حل التمرين السادس بناء على فرض أ:

بالبداية يتم احتساب معدل الفائدة الفعال (EIR) وهو عبارة عن المعدل الذي يحقق المعادلة التالية:

$$98 = \frac{5}{1 + E/R} + \frac{5}{(1+\frac{E}{R})^2} + \frac{5}{(1+\frac{E}{R})^3}$$

من خلال احتساب المعدل يكون يساوي 5.7447%.

ثم يتم احتساب التكلفة المطفأة باستخدام أسلوب الفائدة الفعال للسنوات حتى تاريخ الاستحقاق على الشكل الآتي:

السنة	التكلفة المطفأة في بداية العام	إيراد الفائدة	الدفعة المقبوضة	التكلفة المطفأة في نهاية العام
2016	98.000.000	5.630.000	5.000.000	98.630.000
2017	98.630.000	5.666.000	5.000.000	99.296.000
2018	99.296.000	5.704.000	5.000.000	100.000.000

وبالتالي تكون القيود المحاسبية كما يلي:

في 1 كانون الأول 2016

من ح/ سندات بالتكلفة المطفأة		98.000.000
إلى ح/ النقدية	98.000.000	
تسجيل الاستثمار (السندات) وتصنيفه كسندات مقيمة بالتكلفة المطفأة.		

في 31 كانون الأول 2016

من مذكورين		
حـ/ النقدية		5.000.000
حـ/ سندات بالتكلفة المطفأة		630.000
إلى حـ/ إيراد فائدة (الأرباح والخسائر)	5.630.000	
إثبات إيراد الفائدة من استثمار في السندات باستخدام أسلوب الفائدة الفعال		

في 31 كانون الأول 2017

من مذكورين		
حـ/ النقدية		5.000.000
حـ/ سندات بالتكلفة المطفأة		666.000
إلى حـ/ إيراد فائدة (الأرباحوالخسائر)	5.666.000	
إثبات إيراد الفائدة من استثمار في السندات باستخدام أسلوب الفائدة الفعال		

في 31 كانون الأول 2018

من مذكورين		
حـ/ النقدية		5000000
حـ/ السندات		704000
إلى حـ/ إيراد الفائدة	5704000	
إثبات الفائدة للفصل الأخير		

31 كانون الأول 2018

من حـ/ النقدية		1000000
إلى حـ/ السندات	1000000	
تحصيل قيمة الاستثمار بتاريخ استحقاقه		

حل التمرين بناء على فرض ب:

بعد أن يتم احتساب معدل الفائدة الفعال والتكلفة المطفأة في نهاية كل سنة يتم احتساب مقدار التغير بين القيمة العادلة والتكلفة المطفأة كما هو مبين في الجدول الآتي:

السنة	القيمة العادلة	التكلفة المطفأة في نهاية العام	الاحتياطي FVOCI (تغيرات القيمة العادلة)	رصيد سابق لاحتياطي FVOCI	قيد الاحتياطي FVOCI
2016	97.000.000	98.630.000	(1.630.000)	0	(1.630.000)
2017	101.000.000	99.296.000	1.704.000	1.630.000	3.334.000
2018	100.000.000	100.000.000	0	1.704.000	(1.704.000)

وبالتالي يتكون القيود المحاسبية كما يلي:

في 1 كانون الثاني 2016

من حـ/ سندات FVOCI		98.000.000
إلى حـ/ النقدية	98.000.000	
تسجيل الاستثمار (السندات) وتصنيفه كسندات مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.		

في 31 كانون الأول 2016

من مذكورين		
حـ/ النقدية		5.000.000
حـ/ احتياطي FVOCI		1.630.000
إلى المذكورين		
حـ/ سندات FVOCI	1.000.000	
حـ/ إيراد فوائد	5.630.000	
إثبات التغير بالقيمة العادلة والتكلفة المطفأة وإثبات إيراد الفائدة من استثمار في السندات باستخدام أسلوب الفائدة الفعال		

في 31 كانون الأول 2017

من مذكورين		
حـ/ النقدية		5.000.000
حـ/ سندات FVOCI		4.000.000
إلى المذكورين		
حـ/ إيراد فوائد	5.666.000	
حـ/ احتياطي FVOCI	3.334.000	
إثبات التغير بالقيمة العادلة والتكلفة المطفأة وإثبات إيراد الفائدة من استثمار في السندات باستخدام أسلوب الفائدة الفعال		

في 31 كانون الأول 2018

من مذكورين		
حـ/ النقدية		105.000.000
حـ/ احتياطي FVOCI		1.704.000
إلى المذكورين		
حـ/ سندات FVOCI	101.000.000	
حـ/ إيراد فوائد	5.704.000	
تحصيل قيمة الاستثمار (السندات) بتاريخ استحقاقه وإقفال احتياطي FVOCIوإثبات إيراد الفوائد		

التمرين السابع:

قامت شركة (س) بتاريخ 1 كانون الثاني 2016 بشراء 100 سهم من أسهم شركة (ص) بقيمة 10.000 وحدة نقدية، فإذا علمت أن:

1- بتاريخ 31 كانون الأول 2016، كانت القيمة العادلة للأسهم 8.000 وحدة نقدية.

2- بتاريخ 31 آذار 2017، استلمت الشركة توزيعات أرباح بقيمة 500 وحدة نقدية.

3- بتاريخ 31 كانون الأول 2017، كانت القيمة العادلة للأسهم 13.000 وحدة نقدية، وقد باعت الشركة كامل أسهم شركة (ص) بهذا التاريخ.

المطلوب: إثبات القيود المحاسبية مع العلم أنه تم تصنيف الأسهم ضمن فئة الأصول المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

حل التمرين السابع:

في 1 كانون الثاني 2016

10.000	من ح/ أسهم (FOVCI)	
	إلى ح/ النقدية	10.000
	تسجيل الاستثمار (الأسهم) وتصنيفه كأسهم مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.	

في 31 كانون الأول 2016

2.000	من ح/ الدخل الشامل الآخر	
	إلى ح/ أسهم (FOVCI)	2.000
	إعادة تقييم الأسهم بالقيمة العادلة وتسجيل الفرق في الدخل الشامل الآخر.	

في 31 آذار 2017

500	من ح/ النقدية	
	إلى ح/ توزيعات أرباح أسهم مستثمرة	500
	قبض توزيعات أرباح عن الأسهم المستثمرة	

في 31 كانون الأول 2017

من حـ/ أسهم (FOVCI)		5.000
إلى حـ/ الدخل الشامل الآخر	5.000	
إعادة تقييم الأسهم بنهاية السنة المالية		
من حـ/ النقدية		13.000
إلى حـ/ أسهم (FOVCI)	13.000	
بيع قيمة الاستثمار (الأسهم)		

يُلاحظ أن: عند بيع الاستثمار المصنف بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر لم يتم إقفال رصيد حساب الدخل الشامل الآخر الخاص بهذا الاستثمار في الأرباح والخسائر وإنما بقي في الرصيد في حساب الدخل الشامل الآخر (هنا حسب هذا المثال بقيمة 3.000 وحدة نقدية) ويمكن إعادة نقله إلى الأرباح المحتجزة.

التمرين الثامن:

شركة (ص) كانت قد أصدرت سندات بقيمة 10000 وحدة نقدية وقامت بتصنيفها ضمن خيار القيمة العادلة من خلال الربح والخسارة FVTPL وبتاريخ إعداد التقارير المالية في نهاية العام حددت الشركة أن 200 وحدة نقدية من أصل 1000 وحدة مقدار التغير بالقيمة السوقية للالتزامات ناتجة عن تغير بالخطر الائتماني للشركة (ص).

المطلوب: ما القيد المحاسبي الواجب تسجيله عند إعداد التقارير المالية في نهاية العام.

حل التمرين الثامن:

1000		من حـ/ قرض سندات
		إلى مذكورين
	2000	حـ/ الدخل الشامل الآخر
	800	حـ/ إيرادات تغير بالقيمة السوقية للالتزامات (تقفل في الأرباح والخسائر).
		إثبات التغير بالالتزامات المقيمة بالقيمة العادلة.

من المثال نلاحظ حدوث تغير في التزامات مقيمة بالقيمة العادلة FVTPL قيمته 1000 وحدة نقدية وهي عبارة عن 800 تغير بالقيمة السوقية للالتزامات و200 تغير ناتج عن الخطر الائتماني للشركة لذلك تم معالجة تغير القيمة العادلة الناتجة عن الخطر الائتماني في حـ/ الدخل الشامل الآخر بينما 800 في حـ/ أ. خ.

سادساً: إطفاء الأدوات المالية (انخفاض القيمة) بحسب IFRS9:

يمثل الإطفاء (Impairment) المرحلة الثانية من مراحل IFRS9.

1-**تعريف الإطفاء:** هو انخفاض القيمة الحالية للأصول المالية الخاضعة لمتطلبات الإطفاء والتي ينتج عنها خسائر ائتمانية متوقعة بسبب ازدياد الخطر الائتماني للأصل المالي بمعنى أنه عندما تكون مبلغ الأداة المالية المسجلة أكبر من المبلغ التقديري القابل للاسترداد فإن ذلك دليل على انخفاض قيمة الأداة المالية مما يتوجب على الشركة تقدير المبلغ القابل للاسترداد والاعتراف بأية خسائر انخفاض في القيمة. ومن الأدلة الموضوعية التي تشير إلى أن مجموعة من الاستثمارات المالية قد انخفضت قيمتها أو لم يعد من الممكن استردادها:

- إخلال حقيقي في العقد مثل تقصير أو إهمال في دفعات الفائدة أو المبلغ الأصلي.
- احتمال كبير للإفلاس.

- اعتراف بخسارة انخفاض في قيمة ذلك الاستثمار في مدة تقديم تقارير مالية سابقة.
- اختفاء سوق نشط لذلك الاستثمار.

2-الأصول المالية الخاضعة للإطفاء (للانخفاض):

ينبغي احتساب مقدار انخفاض القيمة لقيمة الأصول والالتزامات المالية المسجلة بالتكلفة المطفأة أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر والتي تنطوي على مخاطر ائتمانية.

ومما سبق نلاحظ أن الأصول المالية التي لا تخضع للإطفاء هي:

أ- أدوات الملكية.

ب- الأصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسائر FVTPL.

إن احتساب مقدار انخفاض القيمة على الأصول والالتزامات الخاضعة لانخفاض القيمة يكون ضمن الإطار الآتي:

- القروض والتسهيلات الائتمانية (المباشرة وغير المباشرة).
- أدوات الدين المسجلة بالتكلفة المستهلكة.
- أدوات الدين المسجلة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.
- عقود الضمانات المالية.
- ارتباطات القروض.
- القروض والتسهيلات الائتمانية على البنوك والمؤسسات المالية.
- الأرصدة المدينة الناتجة عن عمليات البيع مع التعهد بإعادة الشراء.
- العوائد المستحقة على أرصدة القروض والتسهيلات الائتمانية والأرصدة لدى البنوك بخلاف التي يقل تاريخ استحقاقها عن شهر من تاريخ المركز المالي.
- الأرصدة المدينة الأخرى التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة.

3- مؤونات/ مخصصات مقابلة انخفاض قيمة الأداة المالية:

يتم تكوين مؤونات/ مخصصات لمقابلة انخفاض قيمة الأصول أو الالتزامات المالية على أساس نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة Expected Credit Loss (ECL) لمعدل الخسائر التاريخية أو وفقاً لعاملين الأول احتمال التعثر Probability of Deful (PD) والثاني معدل الخسارة عند التعثر Loss Given Dehawle (LGD).

وتمثل الخسائر الائتمانية الفرق بين جميع التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة للمنشأة وفقاً للعقد وجميع التدفقات النقدية التي تتوقع المنشأة استلامها (أي كل العجز النقدي)، مخصوماً بمعدل الفائدة الفعلية الأصلي (أو معدل الفائدة الفعلية المعدل بالخاطر الائتمانية للأصول المالية المشتراة أو المستحدثة ذات المستوى الائتماني الهابط). ويجب على المنشأة أن تقدر التدفقات النقدية بالأخذ في الحسبان جميع الشروط التعاقدية للأداة المالية (على سبيل المثال، خيار الدفع المقدم، والتمديد، والاستدعاء والخيارات المشابهة) خلال العمر المتوقع لتكل الأداة المالية. يجب أن تتضمن التدفقات النقدية التي يتم أخذها في الحسبان التدفقات النقدية من بيع ضمان رهني مُحتفظ به أو تعزيزات ائتمانية أخرى والتي تُعد جزءاً لا يتجزأ من الشروط التعاقدية. وهناك افتراض بأنه يمكن تقدير العمر المتوقع للأداة مالية – بطريقة يمكن الاعتماد عليها. وبالرغم من ذلك، في تلك الحالات النادرة عندما لا يكون من الممكن تقدير العمر المتوقع للأداة مالية – بطريقة يمكن الاعتماد عليها، فإنه يجب على المنشأة أن تستخدم الأجل التعاقدي المتبقي للأداة المالية.

أما الخسائر الائتمانية المتوقعة فهي متوسط الخسائر الائتمانية مُرجحة بالمخاطر المتعلقة بالتعثر الذي يحدث في السداد على أنها الأوزان.

ويتمثل احتمال التعثر (PD) في السداد في احتمال تعثر المقترض في سداد التزامه المالي إما على مدى الإثني عشر شهراً التالية أو على مدى العمر المتبقي من الالتزام.

وتمثل المبالغ التي يتوقع المصرف استحقاقها في وقت التخلف عن السداد خلال الاثني عشر شهراً التالية أو على مدى العمر المتبقي من الالتزام، تمثل ما يسمى

التعرض عند التعثر EAD أو ما يطلق عليه القروض والتسهيلات الائتمانية عند التعثر.

أما الخسارة عند التعثر (LGD) فهي المبلغ الذي يخسره البنك أو أي مؤسسة مالية أخرى عندما يتخلف المقترض عن سداد قرض.

ويتمثل نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة بالمعادلة الآتية:

$$(ECL) = PD\% \times EDA \times LGD\%$$

ويجب أن يتم احتسابها بشكل ربعي وفي نهاية كل فترة مالية ويتم إعادة قياس الخطر للأصل الائتماني للأصل المالي بهدف إعادة احتساب المخصص له.

4- طرق احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة (ECL):

ويتم احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة من خلال طريقتين :

أ- الخسائر الائتمانية المتوقعة خلال 12 شهر 12- month expected credit losses: وهي النقص في النقدية المتوقع حدوثها والناتجة عن أي افلاس متوقع حدوثه خلال الإثني عشر شهر من تاريخ القوائم المالية (أو أقل إذا كان عمر الأصل المتوقع أقل من إثني عشر شهراً).

ب- الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر الأداة المالية Lifetime Expected credit Losses: وهي النقص في النقدية المتوقع حدوثها والناتجة عن أي افلاس متوقع حدوثه طوال فترة حياة الأداة المالية.

ولم يضع المعيار IFRS9 قاعدة لتعريف الإفلاس وإنما طلب من الشركات أن تحدد ذلك شريطة أن تكون منسجمة مع المستخدم من قبل إدارة المخاطر الدائنة ويعتبر مؤشراً نوعياً (كأن تحدد شركة قاعدة للإفلاس بأن ينطبق على الرصيد الذي مضى على استحقاقه مدة تسعين يوماً ولم يُحصل) ويجب على الشركة أن تطبق القاعدة المحددة للإفلاس بشكل مستمر مالم يتوفر للشركة مؤشرات قاعدة إفلاس أخرى هي مناسبة أكثر لأداة مالية ما.

ويتم قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة بحسب طريقة الخسائر الائتمانية المتوقعة خلال 12 شهراً مالم يكن الاتي:

- ازدياد جوهري للخطر الائتماني للأداة المالية منذ الاعتراف الأولي، أو
- تطبيق متطلبات قياس خاص للمعيار IFRS9،

ولتحديد فيما اذا كان خطر إفلاس الأداة المالية قد ازداد بشكل جوهري منذ الاعتراف الأولي يتم مقارنة التغير في خطر الإفلاس بين خطر بتاريخ التقرير (إعداد الميزانية) مع خطر الإفلاس عند الاعتراف الأولي (وليس التغير في قيمة خسارة الائتمان بافتراض حدوث الإفلاس Loss given defaul) من خلال معلومات داعمة ومتاحة دون أي تكلفة أو جهد، و في حال عدم إمكانية توفر معلومات مستقبلية داعمة دون أي تكلفة أو جهد عندها يجوز على الشركة أن تعتمد على معلومات تاريخية لتحديد ما إذا كان هناك ازدياد جوهري بالخطر الائتماني منذ الاعتراف الأولي.

وبحسب المعيار IFRS9 فأنه يجب على الشركة تقييم ما إذا كان هناك ازياد جوهري لخطر الائتمان في كل مرة يتم فيها إعداد التقارير المالية وبحسب نموذج الانخفاض فإنه يمكن للأصول المالية من الدخول إلى مجموعة الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر الأداة المالية إذا كان الخطر الائتماني لأصل المالي قد ازداد جوهرياً منذ الاعتراف الأولي ويمكن أيضاً الخروج من هذه المجموعة والعودة إلى مجموعة الخسائر الائتمانية المتوقعة خلال 12 شهر إذا لم يعد شرط الازدياد الجوهري محققاً.

مثال: يستخدم أحد البنوك تصنيف للمخاطر الائتمانية على القروض الممنوحة من 1 إلى 10 حيث إن 1 تمثل أقل خطر ائتماني و10 تمثل أعلى خطر ائتماني، وقد حدد البنك أن أي زيادة بمقدار درجتين في الخطر الائتماني يُعتبر زيادة جوهرية.

وفي تاريخ إعداد التقارير المالية كان لدى البنك المعلومات عن القروض الممنوحة على الشكل الآتي:

القروض	درجة الخطر في تاريخ الاعتراف الأولي	درجة الخطر بتاريخ التقرير
قرض أ	2	5
قرض ب	4	5

وبالتالي عند تقييم البنك فيما إذا كان هناك زيادة جوهرية في الخطر الائتمانية للقروض سيصل إلى النتيجة الآتية:

القروض	زيادة جوهرية في الخطر الائتماني	طريقة احتساب الخسائر الإئتمانية المتوقعة
قرض أ	نعم	الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر الأداة المالية
قرض ب	لا	الخسائر الائتمانية المتوقعة خلال 12 شهر

يجب على المنشأة عند إعداد التقارير المالية تقييم ما إذا خطر الائتمان للأدوات المالية قد ازداد بشكل جوهري منذ الاعتراف الأولي.

أمثلة عن حالات يكون فيها استخدام الخسائر الائتمانية المتوقعة خلال 12 شهر غير مناسب:

- قروض معظم أقساطها بعد فترة الـ 12 شهراً القادمين كالقروض التي تكون معفاة من الأقساط في السنوات الأولى من القرض.
- عندما يكون هناك تغير بالاقتصاد الكلي أو أية عوامل ائتمانية أخرى لن تنعكس في 12 شهراً القادمين وإنما بعد ذلك.

5- تقييم التغييرات في خطر الإفلاس مع مرور الوقت:

لم يحدد المعيار IFRS9 كيف يجب على المنشأة أن تقييم التغيرات في خطر الائتمان وأشار بأن خطر الإفلاس خلال العمر المتبقي للقرض من المفترض أن

ينخفض مع مرور الوقت كلما قلت الفترة المتبقية للقرض وبالتالي في حال لم ينخفض خطر الإفلاس لقرض معين مع مرور الوقت فهذا يعتبر مؤشراً لازدياد الخطر الائتماني للقرض، ولكن هذه الحالة لا تنطبق على الأدوات المالية التي أقساطها الجوهرية قريبة من تاريخ استحقاقها ففي هذه الحالة لن ينخفض الخطر الائتماني مع مرور الزمن وبالتالي على الشركة في هذه الحالة أن تعتبر مؤشرات نوعية أخرى لتحديد ازدياد جوهري في خطر الائتمان (كعدم الالتزام بشروط العقد- وهذا لا يعني أن الإفلاس يمكن أن يحدث في هذه الفترة حتى لو لم يكن هناك أقساط تعاقدية مستحقة في هذه الفترة).

6- مراحل نموذج الإطفاء (نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة):

أسس المعيار IFRS9 ثلاث مراحل لنموذج الإطفاء بناءً عما إذا كان هناك زيادة جوهرية في الخطر الائتماني للأصول المالية منذ الاعتراف الأولي (لذلك يُحسب له مخصص منذ الاعتراف الأولي للأصل المالي). وفي نهاية كل فترة مالية يتم إعادة قياس الخطر الائتماني لهذا الأصل بهدف إعادة احتساب المخصص وتحديد فيما إذا كان هناك تغيير في الخطر الائتماني وهل هو جوهري أم لا.

وفي هذه المراحل الثلاث يتم تحديد قيمة الإطفاء الذي يسجل كخسائر ائتمانية متوقعة في نهاية كل فترة بالإضافة إلى قيمة إيراد الفوائد الواجب تسجيلها للفترات القادمة وذلك حسب الآتي:

المرحلة الأولى: عندما لا يكون هناك زيادة بالخطر الائتماني منذ الاعتراف الأولي هنا يتم تسجيل خسائر ائتمانية متوقعة عن 12 شهر وتسجل الفوائد عن كامل الرصيد الإجمالي للأصل. وتعتبر مخاطر الائتمان منخفضة في حال توفر الشروط الآتية:

- مخاطر احتمال تعثر منخفضة.
- للمدين مقدرة عالية في الأجل القصير على الوفاء بالتزاماته.

- لا يتوقع حدوث تغيرات معاكسة في الاقتصاد وفي بيئة العمل في الأجل الطويل تؤثر سلباً في قدرة المدين على الوفاء بالتزاماته (مؤشرات الاقتصاد الكلي واختبارات الضغوط).

المرحلة الثانية: يزداد فيها الخطر الائتماني بشكل جوهري منذ بداية الاعتراف الأولي عندها يتم تسجيل الخسائر الائتمانية المتوقعة لكامل عمر الأصل بمعنى يتم تشكيل مخصص بكامل عمر الأصل وتسجل الفوائد عن كامل الرصيد الإجمالي للأصل. ومن المؤشرات الدالة على ازدياد الخطر الائتماني على سبيل المثال:

- تخفيض التصنيف الائتماني الداخلي الفعلي أو المتوقع للمقترض أو للقروض والتسهيلات الائتمانية/ لأداة الدين حسب نظام التقييم الداخلي المطبق لدى البنك.
- الانخفاض الجوهري الفعلي أو المتوقع للتصنيف الائتماني الخارجي للقروض والتسهيلات الائتمانية/ لأداة الدين.
- تغيرات سلبية جوهرية في أداء وسلوك المقترض مثل التأخر في تسديد الأقساط أو عدم الرغبة في التجاوب مع البنك.

ونشير إلى أن القروض والتسهيلات الائتمانية في المرحلة الثانية لم تصل إلى مرحلة التعثر بعد نظراً لعدم وجود دليل موضوعي يؤكد حدوث التعثر.

المرحلة الثالثة: وهنا يكون هناك أدلة موضوعية على وقوع الإفلاس وتحقق الخطر الائتماني عندها يتم تسجيل الخسائر الائتمانية المتوقعة لكامل عمر الأداة المالية وتسجل الفوائد عن صافي رصيد الأصل أي بعد طرح المخصص.

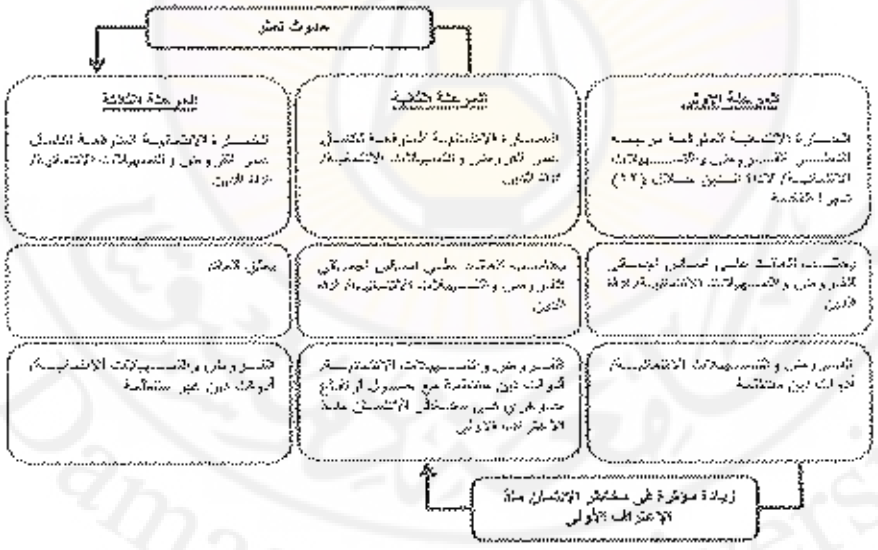
وتهمش العوائد على الحسابات المدرجة في هذه المرحلة ويستمر البنك بالتهميش طالما بقيت الحسابات ضمن هذه المرحلة.

وقد أشار المعيار IFRS9 إلى مجموعة من العوامل التي توفر دليلاً موضوعياً على حصول تعثر ائتماني منها على سبيل المثال:

- إن الطرف المدين يواجه صعوبات مالية مؤثرة (ضعف شديد في المؤشرات المالية).
- عدم الالتزام بالشروط التعاقدية مثل وجود مستحقات تساوي أو تزيد عن (90) يوم.
- قيام البنك بإعدام جزء من الالتزامات المترتبة على المدين لأسباب تتعلق بصعوبات مالية تواجه الطرف المدين وعدم مقدرته على سداد كامل الالتزامات في مواعيدها.
- وجود مؤشرات واضحة تدل على توقع قرب إفلاس الطرف المدين.
- عدم وجود سوق نشط لأداة مالية بسبب صعوبات مالية يواجهها الطرف المدين.
- اقتناء (شراء أو إنشاء) أداة دين بخصم كبير يمثل خسارة ائتمانية.

وفيما يلي جدول يبين المراحل الثلاث لتصنيف الخسائر الائتمانية المتوقعة:

جدول يبين المراحل الثلاث لتصنيف الخسائر الائتمانية المتوقعة.



ارتفاع الجودة ← التغير في جودة الائتمان → انخفاض الجودة

7- الارتقاء (التحسن) بين المراحل:

عند حدوث تحسن على نوعية الائتمان وتوفر أسباب كافية وموثقة تجعل من الممكن نقل القروض والتسهيلات الائتمانية من المرحلة الثالثة إلى المرحلة الثانية أو من المرحلة الثانية إلى المرحلة الأولى، فإن عملية النقل يجب ألاّ تتم إلا بعد التحقق من تحسن الوضع الائتماني للقروض والتسهيلات الائتمانية، ولا يعتد بالتسديد المبكر للأقساط لغرض نقل الدين إلى مرحلة أفضل.

- **الارتقاء من المرحلة الثانية إلى المرحلة الأولى:**

يتعين ألا يتم نقل الأصل المالي من المرحلة الثانية إلى المرحلة الأولى إلا بعد استيفاء كافة العناصر الكمية والنوعية الخاصة بالمرحلة الأولى وسداد كامل المتأخرات من الأصل المالي والعوائد وبعد مرور فترة ثلاثة شهور من الانتظام في السداد واستيفاء شروط المرحلة الأولى.

- **الارتقاء من المرحلة الثالثة إلى المرحلة الثانية:**

يتعين ألا يتم نقل الأصل المالي من المرحلة الثالثة إلى المرحلة الثانية إلا بعد استيفاء كافة الشروط الآتية:

1- استيفاء كافة العناصر الكمية والنوعية الخاصة بالمرحلة الثانية.

2- سداد 25% من أرصدة الأصل المالي المستحقة بعد سداد العوائد المستحقة/المهمشة - حسب الأحوال.

3- الانتظام في السداد لمدة 12 شهراً على الأقل.

وفقاً لمتطلبات تطبيق المعيار فإن الأصل في سداد الالتزامات المترتبة على أي طرف مدين هو التدفق النقدي الناتج من نشاط العميل، وعليه فإن الدراسات الائتمانية يجب أن توضح التدفقات النقدية المتوقعة بشكل دقيق ومستند إلى بيانات مالية مدققة تعكس قدرة الطرف المدين على توفير تلك التدفقات النقدية.

8- قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة:

الخسائر الائتمانية المتوقعة هي الاحتمال المرجح المتوقع للخسائر الائتمانية طوال عمر المتوقع للأداة المالية والخسارة الائتمانية هي القيمة الحالية للنقص النقدي المتوقع.ويجب أن تقاس الخسائر الائتمانية المتوقعة بشكل ربعي على الأقل ويتم الاعتراف بها دون أي تأخير .

ولم يحدد المعيار IFRS9 طريقة واحدة لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة بينما أشار إلى أن الطرق المستخدمة لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة قد تختلف باختلاف نوع الأصول المالية والمعلومات المتاحة وترك للشركات حرية اختيار أية طرائق عملية لاحتسابها ضمن مبادئ محددة.

وقد حدد مجلس النقد والتسليف في القرار رقم 4 تاريخ 2019/2/14 في الجمهورية العربية السورية نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة وفقاً لمدخل الإطفاء لاحتساب تلك الخسائر وقد أشرنا إلى هذا النموذج سابقاً على أنه:

$$(ECL) = PD\% \times EAD \times LGD\%$$

احتمالية التعثر: Probability of Default (PD)

القروض والتسهيلات الائتمانية عند التعثر: Exposure at Default (EAD)

معدل الخسارة عند التعثر: Loss Given Default (LGD)

وقد أشرنا سابقاً إلى أن نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة يطبق ضمن الإطار الآتي:

- القروض والتسهيلات الائتمانية (المباشرة وغير المباشرة).
- أدوات الدين المسجلة بالتكلفة المستهلكة.
- أدوات الدين المسجلة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.
- عقود الضمانات المالية.
- ارتباطات القروض.

- القروض والتسهيلات الائتمانية على البنوك والمؤسسات المالية.
- الأرصدة المدينة الناتجة عن عمليات البيع مع التعهد بإعادة الشراء.
- العوائد المستحقة على أرصدة القروض والتسهيلات الائتمانية والأرصدة لدى البنوك بخلاف التي يقل تاريخ استحقاقها عن شهر من تاريخ المركز المالي.
- الأرصدة المدينة الأخرى التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة.

ويستثنى من احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة الودائع لدى البنوك استحقاق شهر فأقل من تاريخ المركز المالي والحسابات الجارية لدى البنوك والارصدة لدى البنك المركزي بالعملة المحلية. وقبل احتساب نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة لابد من قياس مخاطر الائتمان وقياس الجودة الائتمانية ثم قياس احتمالية التعثر PD والقروض والتسهيلات عند التعثر (EAD) وفق الآتي:

أ- القياس على أساس فردي أو مجموعات متجانسة (محفظة):

1- يتم قياس مخاطر الائتمان والخسارة الائتمانية المتوقعة على أساس فردي (قروض وتسهيلات ائتمانية/ أداة دين) أو على أساس مجموعات متجانسة (محفظة من القروض والتسهيلات الائتمانية/ أدوات الدين)، ويجب أن تحمل مخاطر ائتمان متشابهة بمعنى يجب تقسيم الأدوات المالية إلى مجموعات ذات مخاطر ائتمانية متجانسة ومثال ذلك أن تتشارك أدوات الائتمان بعدة عناصر مما يلي (على سبيل المثال لا الحصر):
   - نوع المنتج الائتماني (نوع القروض والتسهيلات الائتمانية/ الأداة).
   - التصنيف الائتماني الداخلي أو درجة الجدارة الائتمانية.
   - نوعية الضمانات (مخففات المخاطر).
   - تاريخ الاقتناء.
   - العمر الزمني المتبقي.
   - القطاع.
   - المنطقة الجغرافية.

- سعر الفائدة.

2- لكل مجموعة ذات مخاطر ائتمان متشابهة يتم تصنيف أدوات الدين التي تتضمنها المجموعة طبقاً لنظام التصنيف الداخلي للبنك ويتم استخدام التصنيف الائتماني الصادر عن أحد وكالات التصنيف الدولية(التصنيف الخارجي) بالنسبة لأدوات الدين الخاصة بالدول أو بالنسبة لأرصدة لدى البنوك ومؤسسات التمويل والاستثمار.

وبالنسبة للقروض والتسهيلات الائتمانية لعملاء المرحلة الثالثة يتم القياس على أساس فردي آخذاً في الاعتبار القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية المتوقعة لدى حساب معدل الخسائر عند التعثر **LGD**.

3- علماً أنه من الممكن عملياً وجود أكثر من محفظة لقروض والتسهيلات الائتمانية/ لأدوات أو منتجات ائتمانية معينة، ومثال ذلك توزيع قروض السيارات على أكثر من محفظة لتكون كل منها معبرة ومتشابهة بشكل موضوعي في مخاطرها ومواصفاتها الائتمانية.

ب- قياس الجودة الائتمانية:

1- عند إعداد البيانات المالية يتم مقارنة مستوى مخاطر الائتمان بتاريخ البيانات المالية مع تلك الموجودة منذ الاعتراف الأولي بكل القروض والتسهيلات الائتمانية/ أداة دين ضمن نطاق المعيار لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة كون مخاطر الائتمان عادة تظهر بشكل تدريجي وتبنى عبر الزمن ولا تظهر دفعة واحدة.

2- يفترض أن تكون القروض والتسهيلات الائتمانية/ أداة الدين الخاضعة لقياس الخسارة الائتمانية المتوقعة ذات مخاطر منخفضة عند الاعتراف الأولي بها ومسجلة بالمرحلة الأولى، إلا إذا توفر دليل موضوعي حول وجود مخاطر إئتمان جوهرية عند الاعتراف الأولي (ومثال ذلك شراء أو اقتناء أداة دين/ قروض وتسهيلات إئتمانية بخصم كبير).

بعد قياس مخاطر الائتمان وقياس الجودة الائتمانية لابد من قياس احتمالية التعثر **(PD)** وحساب القيمة المعرضة للخطر الائتماني وقت التعثر **(EAD)** وذلك كالآتي:

ج- قياس احتمالية التعثر (PD):

وتتمثل احتمالية التعثر في السداد في احتمال تعثر المقترض في سداد التزامه المالي إما على مدى الاثني عشر شهراً التالية أو على مدى العمر المتبقي منا لالتزام ويمكن أن نميز بين:

1- القروض والتسهيلات الائتمانية/ أدوات الدين المدرجة في المرحلة الأولى فإنه لغرض قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة يتم الأخذ بالاعتبار احتمالية التعثر لمدة (12) شهراً التالية لتاريخ إعداد التقرير.

2- القروض والتسهيلات الائتمانية/ أدوات الدين المدرجة في المرحلتين الثانية والثالثة يتم الأخذ بالاعتبار احتمالية التعثر على مدى حياة الأصل اعتباراً من تاريخ إعداد التقرير (مع مراعاة ما هو مطلوب بخصوص القروض والتسهيلات الائتمانية/ أدوات الدين الدوارة مثل الجاري المدين حيث يتم دراسة سلوكها لمعرفة العمر الزمني المتوقع لها والذي يمتد إلى ما بعد التاريخ التعاقدي لها).

3- إن تطبيقات المعيار بخصوص قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة تأخذ في الاعتبار النظرة المستقبلية، لذلك فإنه من الواجب على البنوك ولدى قيامها بتطوير الأنظمة لديها أن تأخذ العوامل الآتية بالاعتبار:

- البيانات التاريخية: والتي تعبر عن معدلات التعثر التاريخية مضافاً لها العلاقة مع مؤشرات الاقتصاد الكلي.
- تعديل البيانات التاريخية بالمعلومات عن الأوضاع الحالية للقروض والتسهيلات الائتمانية/ لأدوات الدين (المؤشرات الكمية والنوعية المالية وغير المالية).

- تعديل البيانات التاريخية والحالية بالتنبؤات المستقبلية الكلية والجزئية (مؤشرات الاقتصاد الكلي ومؤشرات القروض والتسهيلات الائتمانية) متضمنة أثر اختبارات الضغوط ونتائجها.

اعتبارات احتساب معدل احتمال التعثر (Probability of Default PD):

- يتم تحديد معدل احتمالات التعثر على أساس معدل التعثر التاريخي على مدار من 3-5 سنوات سابقة معدلة بالمعلومات المستقبلية المتوقعة (Forward Looking Information) لمؤشرات الاقتصاد الكلية لمدة 12 شهر المستقبلية للقروض والتسهيلات الائتمانية المصنفة ضمن المرحلة الأولى وعلى مدار حياة الأداة المالية بالنسبة للقروض والتسهيلات الائتمانية المصنفة ضمن المرحلة الثانية.
- تتمثل المعلومات المستقبلية المتوقعة في التغير في مؤشرات الاقتصاد الكلية المتوقعة لمدة 12 شهراً التالية لتاريخ التقرير المالي بالنسبة للقروض والتسهيلات المصنفة ضمن المرحلة الأولى، ولمدة حياة الأصل المالي من تاريخ التقرير المالي بالنسبة للمصنفة ضمن المرحلة الثانية.
- يتم الحصول على مؤشرات الاقتصاد الكلية من البيانات الصادرة عن الحكومة والبنك المركزي أو وكالات التصنيف الائتمانية الدولية.
- تصنيف الأرصدة والحسابات لدى البنوك والمؤسسات المالية الدولية (التصنيف الخارجي) كما هو مبين في الجدول الآتي:

التصنيف عند بداية التعامل		التصنيف بعد التعامل							
		AAA	AA	A	BBB	BB	B	CCC	CC
	AAA	المرحلة الأولى	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المرحلة الثالثة
	AA		المرحلة الأولى	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المرحلة الثالثة
	A			المرحلة الأولى	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المرحلة الثالثة
	BBB				المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المرحلة الثالثة
	BB					المرحلة الثانية	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المرحلة الثالثة
	B						المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	المرحلة الثالثة
	CCC							المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة
	CC								المرحلة الثانية

حيث يعتبر **AAA** أعلى تصنيف ائتماني ويتصف بالجودة العالية.

بشكل عام إذا كانت القروض خارجية (شركات) فهي حتماً مصنفة من قبل وكالات التصنيف الخارجي أما إذا كانت القروض داخلية (شركات) أو كانت قروضاً فردية فليس لها تصنيف خارجي وفي هذه الحالة يتم احتساب PD لها على أساس أحد نماذج التصنيف الداخلي الآتية:

* **Merton model.**
* **Linear regression.**
* **Discriminant analysis.**
* **Logit and probit Models.**
* **Panel models.**
* **Cox proportional hazards.**
* **Neural networks.**

* **Classification trees.**
* **Jarrow-Turnbull model.**

وقبل تطبيق نموذج **ECL** يتم تعديل **PD** التي تم احتسابها وتسمى **PD** معدلة (حيث تأخذ بعين الاعتبار التوقعات المستقبلية لمؤشرات الاقتصاد الكلي) بعدها يطبق نموذج **ECL**.

وعند استخدام البنك لأساليب ونماذج رياضية وإحصائية لتحديد درجات المخاطر الائتمانية لغايات التصنيف الداخلي أو احتساب معاملات الخسائر الائتمانية المتوقعة **(PD, LGD, EAD)** يتوجب توثيق تلك الآليات والطرائق وعمليات اختبار النماذج وفعاليتها وتقدير الأخطاء التي قد تنجم عن استخدامها.

وأخيراً لابد من الإشارة إلى أن التحول في التصنيف الائتماني للقرض من تصنيفخارجي إلى تصنيف ائتماني داخلي مرتبط بموافقة لجنة إدارة المخاطر المنبثقة عن مجلس الإدارة في البنك.

9- تقييم مخصصات الخسائر الائتمانية المتوقعة:

أ- بالنسبة لمخصصات خسائر الائتمان المتوقعة للأفراد؛ يتم التقييم على أساس المجموعات على أن يتم تكوين المجموعات على أقل تقدير طبقاً لنوع المنتج كالآتي:

- البطاقات الائتمانية.
- القروض الشخصية.
- القروض العقارية.
- الحسابات الجارية المدينة.

ب- بالنسبة لمخططات خسائر الائتمان المتوقعة للشركات الصغيرة ومتناهية الصغر؛ يتم التقييم على أساس المجموعات، وعلى أن يتم تصنيف المجموعات داخل كل نوع من تلك الشركات طبقاً لحجم المبيعات السنوي.

ج- بالنسبة لمخصصات خسائر الائتمان المتوقعة للمؤسسات والشركات المتوسطة يتم التقييم على أساس المجموعات للمرحلة الأولى، وعلى أساس فردي للمرحلتين الثانية والثالثة.

10- استثناء الأصول ذات خطر الائتمان المنخفض:

كاستثناء من المتطلبات العامة للانخفاض، سمح المعيار IFRS9 للشركة أن تفترض أن شروط الاعتراف بالخسائر الائتمانية طوال عمر الأداة لم تتحقق إذا ما كان خطر الائتمان للأداة المالية منخفضاً بتاريخ التقارير المالية وتتم هذه المعالجة لكل أداة على حده.

وقد حدد المعيار IFRS9 أن خطر الائتمان يعتبر منخفض إذا تحقق الآتي:

- كانت الأداة المالية لديها خطر إفلاس منخفض.
- المُقترض لديه ملاءة مالية للوفاء بالالتزامات التعاقدية على المدى القريب.
- أية تغييرات بالظروف الاقتصادية وشروط العمل على المدى الطويل لن تخفض بالضرورة من قدرة المُقترض للوفاء بالتزاماته.

وقد أشار المعيار IFRS9 إلى أن الأداة المالية التي لها تصنيف خارجي (أي تصنيف آمن) Investment Grade تعتبر مثالاً للأداة منخفضة الخطر الائتماني مع العلم أن ليس من الضرورة أن يكون لها تصنيف خارجي حتى تعتبر أداة منخفضة الخطورة وبالتالي فإن أية معايير داخلية يتم اعتمادها لتصنيف الأداة من حيث الخطورة منخفضة أم لا يجب أن تكون مكافئة لما هو مستخدم عالمياً لتصنيف خطورة الأدوات المالية ويجب أن يأخذ بعين الاعتبار شروط والقيود المفروضة على الأداة المالية.

ولا يجب أن تعتبر الأداة المالية ذات خطر مالي منخفض لمجرد أنها:

- قيمة الضمان (الرهن) عالية بحيث ينجم عنها خطر خسارة منخفض ذلك لأن الضمان يخفض من حجم الخسارة عندما يحدث الإفلاس وليس من احتمالية خطر الإفلاس، أو
- الأداة المالية لديها خطر افلاس أقل من باقي الأدوات المالية التي تمتلكها الشركة أو بالمقارنة مع التشريعات التي تعمل الشركة من خلالها.

وأشار المعيار IFRS9 إلى أنه بمجرد أن الأداة المالية لم تعُد تصنف منخفضة الخطر الائتماني عندها يجب أن يتم تطبيق المتطلبات العامة للانخفاض لتقييم ما إذا كان هناك زيادة جوهرية في الخطر الائتماني منذ الاعتراف الأولي.

11- الأصول المالية المعدلة:

عندما يتم تعديل أصل مالي (أي أن يتم تعديل الشروط التعاقدية للأصل) يجب عندها التمييز بين حالتين:

أ- التعديلات لم ينجم عنها إلغاء اعتراف: عندها يكون التقييم اللاحق لمعرفة إذا ما كان هناك زيادة جوهرية في خطر الائتمان وذلك عن طريق مقارنة خطر الإفلاس بتاريخ التقارير بناء على الشروط التعاقدية المعدلة للأصل المالي، مع خطر الإفلاس بتاريخ الاعتراف الأولي بناء على الشروط الأساسية غير المُعدلة للأصل المالي.

ب- التعديلات نجم عنها إلغاء اعتراف: عندها الأصل المالي المُعدل يعتبر أصل مالياً جديداً وبالتالي تاريخ التعديل يُعتبر تاريخ الاعتراف الأولي لأغراض متطلبات الانخفاض.

سابعاً: الأسئلة والتمارين:

الأسئلة:

1- من بين الخيارات حدد الخيار الذي يقع ضمن نطاق متطلبات الإطفاء وفق IFRS9:

أ) زبائن من عقود الإيجار (باستثناء زبائن الإيجار التشغيلي) والزبائن التجارية والأصول المالية التي تقاس بالتكلفة المطفأة وأدوات حقوق الملكية.

ب) الأصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر والزبائن التجارية وارتباطات القروض المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة.

ج) الزبائن التجارية وأدوات الملكية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر والضمانات المالية التي لا تقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسائر وعقود المقاولات وفقاً للمعيار IFRS15.

د) الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة والأصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة بالدخل الشامل الآخر والضمانات المالية التي لا تقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسائر والزبائن التجارية والزبائن الايجار.

2- أي من الخيارات التالية تصف بدقة معنى الخسائر المتوقعة لـ 12 شهر:

أ) تمثل الخسائر الائتمانية المتوقعة لأصل محدد والذي ستحدث خلال 12 شهر القادمين.

ب) تمثل القيمة الحالية للخسائر الائتمانية المتوقعة والتي من الممكن أن تنجم عن كل أحداث الإفلاس المتوقعة خلال عمر الأداة المالية.

ج) تمثل المبلغ المتوقع إعدامه خلال 12 شهر القادمين.

د) تمثل جزءاً من الخسارة الائتمانية المتوقعة طوال عمر الأداة والتي تنجم عن أحداث الإفلاس للأداة المالية الممكنة خلال 12 شهراً من بعد تاريخ الميزانية.

3- اشترت الشركة سندات بقيمة 2000 وحدة نقدية بتاريخ 1 تشرين الأول عام 2018 وقررت قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، وبتاريخ 31 كانون الأول 2018 انخفضت القيمة العادلة لهذه السندات إلى مبلغ 1750 وحدة نقدية، وقد قررت الشركة بأنه لا يوجد زيادة جوهرية للخطر الائتمانية وقد قدرت قيمة الخسائر الائتمانية المتوقعة ل 12 شهر بقيمة 50 وحدة نقدية

المطلوب: ما هو القيد المحاسبي الصحيح بتاريخ 31-12 -2018

أ)			من مذكورين
	50		حـ / فوائد
	200		حـ/ خسائر إطفاء
		250	إلى حـ/ السندات
ب)	250		من حـ/ الدخل الشامل الآخر
		250	إلى حـ/ السندات
ج)			من مذكورين
	50		ح/ خسائر إطفاء
	200		حـ/ الدخل الشامل الآخر
		250	إلى حـ/ السندات
د)	250		من حـ / خسائر الإطفاء
		250	إلى حـ/ السندات

4- أي من الخيارات الآتية لا تعد دليلاً على أن الأصل المالي قد ازداد فيه الخطر الائتماني:

أ) مخالفة العقد كأن يتأخر عن تسديد أقساط مستحقة.

ب) أصبح من المحتمل من أن المقترض سيدخل بمرحلة الإفلاس.

ج) التغير بالقيمة العادلة نتيجة التغير بسعر الفائدة.

د) عدم توافر سوق نشط للأصل المالي نتيجة الصعوبات المالية التي واجهها هذا الأصل.

5- أي من الخيارات الآتية ليس صحيحاً:

أ) الخسائر الائتمانية المتوقعة (هي القيمة الحالية للنقص بالنقدية) هي الخسائر الائتمانية المتوقعة والمرجحة باحتمالات حدوثها طوال عمر الأصل المالي.

ب) النقص بالنقدية هو الفرق بين التدفق النقدي الذي يستحق للمنشأة وفقاً للعقد وبين التدفق النقدي الذي تتوقع المنشأة تحصيله.

ج) بهدف قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة فإنه عند تقدير نقص النقدية المتوقع يجب تجاهل التدفق النقدي المتوقع من الضمان.

د) الخسارة الائتمانية للأصل هي القيمة الحالية للفرق بين:

- التدفقات النقدية المتعاقد عليها و المستحقة لصالح المنشأة وفقاً للعقد و
- التدفق النقدي الذي تتوقع المنشأة تحصيله.

6- اختر الإجابة الصحيحة من بين الخيارات الآتية:

أ) عند عرض الأصل المالي المصنف بالتكلفة المطفأة في قائمة المركز المالي فإن مخصص الخسارة يظهر بسطر مستقل ضمن الالتزامات مع المخصصات الأخرى.

ب) عند عرض الأصل المالي المصنف بالتكلفة المطفأة في قائمة المركز المالي فإن مخصص الخسارة يطرح من حساب الأصل ويظهر الأصل بالقيمة المطفأة ولكن لا يمنع من أن يظهر المخصص بحساب فرعي بعد حساب الأصل المالي.

ج) عند عرض الأصل المالي المصنف بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر فإن مخصص الخسارة يطرح من حساب الأصل.

د) أية تغيرات بحساب مخصص الخسارة يجب أن تظهر ضمن بند ايرادات الفوائد (أي الأرباح والخسائر من مخصص الخسائر الائتمانية يظهر بالصافي ضمن بند إيرادات الفوائد).

7- اختر الإجابة الصحيحة من بين الخيارات الآتية:

في عام 2013 منح البنك (س) قرضاً بقيمة 150 ألف وحدة لمدة عشرين عاماً للشركة (ص) عندما كان للشركة تصنيف ائتماني بمقدار 3 (بحيث 1 هو أفضل تصنيف و15 هو أسوأ تصنيف) وخلال عام 2018 تدهورت الأوضاع الاقتصادية وانخفض الطلب بشكل جوهري على منتجات الشركة (ص) ونتيجة انخفاض التدفق النقدي للشركة نتيجة لانخفاض المبيعات، لذلك لن تستطيع الشركة من تسديد كامل الدفعات عن القرض لصالح البنك (س)، لذلك قام البنك بإعادة تقييم وضع الشركة وإعادة تصنيفها الائتماني حيث أصبح تصنيف الشركة 8 بتاريخ إعداد التقارير المالية، وبناء عليه قرر البنك بأنه قد ازداد بشكل جوهري الخطر الائتماني للشركة، وبمعزل عن انخفاض تصنيفها الائتماني فلقد قام البنك في آخر يوم من عام 2019 أي بتاريخ 31-12- 2019 بمنح الشركة قرضاً ثانياً بقيمة 50 ألف وحدة نقدية لمدة خمس سنوات أخذاً بعين الاعتبار التصنيف الائتماني الجديد للشركة:

أ) بتاريخ 31-12-2019 فإن مخصص الخسائر على قرض ال 150 ألف سيقاس بمبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة ل 12 شهر القادمين.

ب) بتاريخ 31-12-2019 فإن مخصص الخسائر على قرض ال 50 ألف سيقاس بمبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر القرض.

ج) بتاريخ 31-12-2019 فإن مخصص الخسائر على كلا القرضين سيقاس بمبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر القرض.

د) بتاريخ 31-12-2019 فإن مخصص الخسائر على قرض ال 50 ألف سيقاس بمبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة ل 12 شهر القادمين و مخصص الخسائر على قرض ال 150 ألف سيقاس بمبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر القرض.

إجابة الأسئلة:

السؤال	1	2	3	4	5	6	7
الإجابة	د	د	ج	ج	ج	ب	د

التمارين:

التمرين الأول:

منح البنك العربي أحد العملاء قرضاً مبلغ 1.000.000 ل.س لمدة عشر سنوات بفائدة تدفع سنوياً، وكان معدل الفائدة الاسمي و معدل الفائدة الفعال 5%.

المطلوب: احتساب قيمة الخسارة الائتمانية المتوقعة بناءً على الحالتين الاتيتين:

أ- حالة أن البنك عند إعداد التقارير المالية تبين معه أنه لا يوجد زيادة جوهرية في خطر الائتمان لهذا القرض وقرر احتساب خسائر الائتمانية المتوقعة عن 12 شهر وبالتالي قدر البنك المعلومات الأتية:

- احتمال خطر الإفلاس المتوقع عن 12 شهر 0.5%.
- نسبة الخسارة المتوقعة بافتراض أن الإفلاس قد حدث 25% (الخسارة المتوقعة أن تحدث خلال الـ 12 شهر إذا ما تم الإفلاس).

ب- حالة أن البنك عند إعداد التقارير المالية تبين معه أنه يوجد زيادة جوهرية في خطر الائتمان لهذا القرض وقرر احتساب خسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر القرض وبالتالي قدر البنك المعلومات الاتية:

- احتمال خطر الإفلاس المتوقع طوال عمر القرض 20%.
- نسبة الخسارة المتوقعة بافتراض أن الإفلاس قد حدث 25% (الخسارة المتوقعة أن تحدث خلال الـ 24 شهر إذا ما تم الإفلاس).

حل التمرين الأول:

حل حالة أ:

قيمة الخسارة الائتمانية المتوقعة لـ 12 شهر =(مبلغ القرض مع الفوائد المستحقة لهذا العام × احتمال خطر الإفلاس المتوقع عن 12 شهر × نسبة الخسارة المتوقعة بافتراض أن الإفلاس قد حدث) مخصوماًبمعدل الخصم عن عام.

$$\frac{(10,50,000 \times 0.5\% \times \%٢٥)}{(1+0.05)^1} = 1250.$$

حل حالة ب:

قيمة الخسارة الائتمانية المتوقعة طوال عمر القرض = (مبلغ القرض مع الفوائد المستحقة بالسنة الثانية بافتراض أن الفوائد بالسنة الأولى قد تم استلامها مخصوماً بمعدل الخصم لمدة عامين × احتمال خطر الإفلاس المتوقع طوال عمر القرض × نسبة الخسارة المتوقعة بافتراض أن الإفلاس قد حدث).

$$\frac{10,50,000}{(1+0.05)^2} \times \%20 \times \%25 = 47,619 \text{ ل.س.}$$

التمرين الثاني:

قامت شركة بتاريخ 1-1-2016 باستثمار مالي عن طريق شراء سندات قيمتها الأسمية 1000 وحدة نقدية، تستحق السندات بعد عشر سنوات وبمعدل فائدة اسمي 6% تدفع سنوياً، وقد قامت الشركة بتصنيف السندات من ضمن فئة الأصول المالية المقيمة من خلال الدخل الشامل الأخر.

فإذا علمت أنه بتاريخ 31-12-2016 توفرت المعلومات الآتية:

- قدرت الخسائر الائتمانية المتوقعة بمقدار 30 وحدة نقدية.
- تم استلام مبلغ الفائدة السنوية الاسمي.
- انخفضت القيمة السوقية للسندات لتصبح 950 وحدة نقدية.

وقد باعت الشركة السندات بالكامل بتاريخ 01-02-2017 بقيمة 935 وحدة نقدية.

المطلوب: إثبات المعالجة المحاسبية.

حل التمرين الثاني:

في 2016-1-1

من حـ/ سندات (FVOCI)		1000
إلى حـ/ النقدية	1000	
الاستثمار في سندات ضمن فئة الأصول المقيمة من خلال الدخل الشامل الآخر تستحق بعد عشر سنوات بمعدل فائدة اسمي 6% يدفع سنوياً		

في 2016-12-31

من حـ/ النقدية		60
إلى حـ/ إيراد فائدة	60	
إثبات إيراد فائدة وقبض قيمتها		
من حـ/ خسارة انخفاض أصول مالية		30
إلى حـ/ الدخل الشامل الاخر	30	
إثبات الخسائر الائتمانية المتوقعة		
من حـ/ الدخل الشامل الآخر		50
إلى حـ/ سندات (FOCI)	50	
إثبات التغير بالقيمة العادلة للسندات		

في 2017-02-01

من حـ/ الدخل الشامل الآخر		15
إلى حـ/ سندات (FOCI)	15	
إثبات التغير بالقيمة العادلة للسندات عند البيع		
من مذكورين		
حـ/ النقدية		935
حـ/ خسارة بيع أصل مالي		35
إلى مذكورين		
حـ/ سندات (FVOCI)	935	
حـ/ الدخل الشامل الآخر	35	
إثبات بيع السندات وإقفال رصيد الدخل الشامل الآخر المتعلق بالسندات		

التمرين الثالث:

قامت شركة (س) بتاريخ 1-1-2015 بضمان مالي لقرض بقيمة 1000 وحدة نقدية كانت قد اقترضته الشركة (ص) التابعة لها، مدة القرض 3 سنوات بمعدل فائدة سنوية 7%. فإذا علمت أن:

- لو لم تكن الشركة (س) قد ضمنت مالياً القرض للبنك المُقرض القرض المسحوب من الشركة التابعة لكان مقدار الفائدة على القرض 10%.
- بتاريخ 31-12-2015 هناك زيادة جوهرية في الخطر الائتماني للشركة التابعة (ص) بأنها ستتعثر عن القرض وإن الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال عمر الأصل تقدر بـ 600 وحدة نقدية ومن غير المتوقع أن تسترجع الشركة (س) أي مبلغ من الشركة (ص).

المطلوب: ما المعالجة المحاسبية للضمانة المالية الممنوحة من الشركة (س).

حل التمرين الثالث:

يتم الاعتراف بالضمان المالي بالقيمة العادلة والتي هي عبارة عن القيمة الحالية للفرق بين:

- القيمة الحالية الصافية للتدفقات النقدية التي كانت من المفترض دفعها لو لم يكن هناك ضمان مالي. $1000 = \frac{100}{1+10\%} + \frac{100}{(1+10\%)^2} + \frac{1100}{(1+10\%)^3}$
- القيمة الحالية الصافية للتدفقات النقدية المطلوبة من القرض المضمون مالياً.

$$925 = \frac{70}{1+10\%} + \frac{70}{(1+10\%)^2} + \frac{1070}{(1+10\%)^3}$$

1000 – 925= 75 وحدة نقدية القيمة العادلة للضمان المالي.

في 2015-01-01

من حـ/ استثمار في شركة تابعة (ص)		75
إلى حـ/ التزام ضمان مالي	75	
إثبات الالتزام الناتج عن الضمان المالي للقرض الممنوح للشركة التابعة (ص)		

في 2015-12-31

من حـ/ خسائر ائتمانية متوقعة (تقفل في الأرباح والخسائر)		525
إلى حـ/ التزام ضمان مالي	525	
تسجيل الالتزام الناتج عن احتمال تعثر الشركة التابعة (600-75)		

ثامناً: محاسبة التحوط بحسب IFRS9:

1- مفهوم التحوط وعلاقته بإدارة المخاطر:

يقصد بالتحوط هو استثمار لتخفيض الخطر من تحرك السعر باتجاه غير صالح الجهة المتحوطة، ويعد التحوط من أهم الأدوات التي تستخدمها إدارة المخاطر للتحكم بالمخاطر، وتحقق عملية التحوط مزايا عدّة أهمها:

- من الأسباب الجوهرية للشركة للتحوط من المخاطر المتعرض لها هي إمكانية تخفيض تكلفة رأس المال والتي تؤدي بالنهاية إلى زيادة النمو الاقتصادي للشركة، فمن خلال تخفيض تقلبات الأرباح وتقلبات التدفقات النقدية تستطيع الشركة من زيادة القدرة على التمويل من خلال الاقتراض لأن الشروط والقيود التي يفرضها الدائنون عادة على المقترض أقل في حال كانت تقلبات الأرباح وتقلبات التدفقات النقدية قليلة الأمر الذي يؤدي بالنهاية إلى انخفاض في تكلفة رأس المال والاستفادة من أموال تكلفتها أقل عند تمويل الفرص الاستثمارية.
- كما أن تخفيض التقلبات في الأرباح والتدفقات النقدية وتحقيق ثبات أكبر يعطي مؤشر للمتعاملين مع الشركة Stakcholders بأن إدارة الشركة تقوم بدروها بشكل جيد وهذا ينعكس بشكل مباشر على استقرار سعر السهم وارتفاعه .
- يسهم التحوط في تحسين الأداء التشغيلي للشركة فمثلاً بالنسبة للشركات المصنعة يساعد التحوط على تثبيت أسعار وتكاليف المواد الأولية.
- التحوط من خلال استخدام المشتقات المالية كعقود المبادلة وعقود الخيارات هي أرخص من شراء بوليصة تأمين.
- يساهم التحوط في تخفيض المبلغ الضريبي المدفوع، فمن خلال التحوط تستطيع زيادة التمويل من خلال الاقتراض الأمر الذي يؤدي بالنهاية إلى تخفيض ضريبي بسبب الفوائد، كما أنه عندما يكون النظام الضريبي

تصاعدي فإن تخفيض تقلبات أرباح الشركة يسهم في تجنب دفع ضرائب أعلى بسبب التقلبات بالأرباح.

ويندرج ضمن استراتيجيات التحوط النوعيين الآتيين:

- التحوط الطبيعي Normal Hedging: ويتم ذلك عن طريق استخدام أسلوب المواءمة بين الأصول والخصوم كطريقة لمعالجة المخاطر التي تواجهها الشركة، وتستخدم بصفة خاصة معالجة مخاطر الصرف الأجنبي ومخاطر سعر الفائدة.
- التحوط عن طريق المشتقات المالية Hedge using Derivatives: ويقصد بالمشتقات بأداة مالية ترتبط سعرها أو يشتق سعرها من واحد أو أكثر من الأصول الأساسية Underlying Assets وتتغير قيمتها استجابة للتغير بقيمة الأصل الأساسي المرتبطة به، والذي يمكن أن يكون إما معدل فائدة، سعر ورقة مالية، سعر سلعة، سعر صرف عملة أو سعر مؤشر، ويندرج ضمن عبارة المشتقات عدة أنواع أهمها: عقود الخيارات Options والعقود الآجلة Forward Contracts والعقود المستقبلية Future Contracts وعقود المبادلة Swaps.

2- مفهوم محاسبة التحوط:

يقصد بمحاسبة التحوط تسجيل عمليات التحوط بحيث تُظهر القوائم المالية أثر أنشطة إدارة المخاطر للشركة التي تستخدم الأدوات المالية لإدارة التعرضات الناشئة عن مخاطر معينة والتي من شأنها أن تؤثر في الأرباح والخسائر (أو الدخل الشامل الآخر في الشركة في حالة الاستثمارات في أدوات حقوق الملكية التي قد اختارت الشركة أن تعرض التغيرات في القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر)،

3- متطلبات تطبيق محاسبة التحوط:

وتتألف علاقة التحوط من طرفين هما:

- بند التحوط Hedged item: وهو المادة (Item) المُعرضة للمخاطر الموقية والتي تم التحوط لها في هذه العلاقة (مثل سعر الفائدة، سعر العملة، سعر السهم).
- أداة التحـوط Hedginginstruments: وهـو العنصـر (Element) التـي بتغطية الخطر الذي تعرض له بند التحوط، (غالباً ما تكون أداة التحوط هي المشتق المالي). وقد عرف مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB بالمعيار IFRS 9، المشتقات المالية أنها "أداة مالية:
  - تتغير قيمتها استجابة للتغير بأداة أساسية محددة Underlying كسعر الفائدة أو سعر السهم أو سعر السند أو سعر السلعة أو سعر الصرف أو سعر المؤشر.
  - لا تتطلب صافي استثمار أولي أو تتطلب مبلغاً قليلا كصافي استثمار أولي نسبة إلى أنواع أخرى من العقود التي تستجيب بشكل مماثل للتغير في شروط السوق.
  - يتم تسويتها في تاريخ مستقبلي.
  - اكتسبت المشتقات تسميتها من كونها تشتق قيمتها من الأصل الأساس Underlying والذي يقصد به سعر أو معدل أو مؤشر.

4- توثيق علاقة التحوط:

حتى يُسمح بتطبيق محاسبة التحوط يجب عند تأسيس علاقة التحوط أن يكون هناك توثيق رسمي لعلاقة التحوط و يجب أن تتضمن عملية التوثيق الآتي:

- هدف واستراتيجية إدارة المخاطر في الشركة من عملية التحوط ويجب أن تتضمن دليل على أن هذا النوع من التحوط منسجم مع اهداف واستراتيجيات إدارة المخاطر في الشركة.
- تحديد نوع التحوط: تحوط قيمة عادلة أو تحوط تدفق نقدي أو تحوط صافي استثمار.

- تحديد طبيعة الخطر المُراد التحوط له: خطر سعر صرف عملة أجنبية أو خطر سعر فائدة أو خطر تضخم أو خطر سعر سهم أو خطر سعر سلعة.
- تحديد هوية أداة التحوط: شروطها ومواصفاتها وكيف ستكون بالقيمة العادلة.
- تحديد هوية بند التحوط: شرح تفصيلي عن بند التحوط.

○ في حالة تحوط القيمة العادلة يجب أيضاً أن يتضمن التوثيق ذكر طريقة الاعتراف بالأرباح والخسائر في القيمة العادلة لبند التحوط.

○ في حالة أن بند التحوط هو عمليات مستقبلية يجب أن يتضمن التوثيق الوقت وطبيعة ومبلغ العملية المستقبلية مع ذكر السبب في جعل هذه العملية المستقبلية محتملة جداً للحدوث و طريقة إعادة التصنيف إلى الأرباح والخسائر المبالغ التي كانت قد وضعت مسبقاً بشكل مؤقت في حقوق الملكية (إذا كانت أدوات حقوق الملكية غير أدوات حقوق الملكية المقيمة من خلال الدخل الشامل الآخر).

- تحديد كيف ستقوم الشركة بتقييم ما إذا كانت علاقة التحوط تقابل متطلبات فعالية التحوط متضمنة الطرائق المستخدمة، وكيف يتم تحديد نسبة التحوط (لتحديد الجزء الفعال والجزء غير الفعال في عملية التحوط) ويجب أن يتم تحديث التوثيق مع أي تغير يطرأ على نسبة التحوط أو الطرق المستخدمة.

5- المعايير المؤهلة لتطبيق محاسبة التحوط:

يسمح المعيار IFRS9 بتطبيق محاسبة التحوط إذا تم تحقيق الشروط الثلاثة الآتية:

- علاقة التحوط تتألف فقط من بنود وأدوات مؤهلة للتحوط حسب ما نص عليه المعيار IFRS 9 .
- عند تأسيس علاقة التحوط يجب أن يكون هناك مستندات رسمية موثقة لتصميم علاقة التحوط ولهدف واستراتيجية إدارة المخاطر .
- يجب أن تحقق علاقة التحوط المتطلبات الثلاثة لفعالية التحوط وهي:

- وجود علاقة اقتصادية بين بند التحوط وأداة التحوط.
- ألا يهيمن أثر الخطر الائتماني على التغيرات في القيمة الناتجة عن العلاقة الاقتصادية، وبالتالي عندما تتدهور الملاءة الائتمانية سواء للشركة أو للطرف المقابل عندها تصبح علاقة التحوط غير مؤهلة لتطبيق محاسبة التحوط لأنه يصبح التغير بالخطر الائتماني هو العامل الأكبر المؤثر في التغير بالقيمة العادلة.
- أن تكون نسبة التحوط الفعلية المستخدمة في محاسبة التحوط هي نفسها نسبة التحوط المستخدمة في إدارة المخاطر وبالرغم من ذلك، لا يجوز أن تعكس علاقة التحوط عدم توازن بين أوزان البند المُتحوط له وأداة التحوط والذي ينشأ عنه عدم فاعلية التحوط و الذي يؤدي بدوره إلى نتيجة محاسبية لا تتفق مع الغرض من المحاسبة عن التحوط.

6- فعالية التحوط:

يجب على الشركة بشكل دوري تقييم ما إذا كانت علاقة التحوط تستوفي متطلبات فعالية التحوط ويعتبر تقييم فعالية التحوط أصعب مرحلة في تطبيق محاسبة التحوط ونص المعيار IFRS 9 على أن يتم تقييم فعالية التحوط كحد أدنى عند الآتي:

- تأسيس التحوط.
- بتاريخ كل تقرير بما في ذلك القوائم المالية الدورية.
- عند أي تغيير جوهري في الظروف التي تؤثر على متطلبات فعالية التحوط.

7- طرائق تقييم فعالية التحوط:

لم يحدد المعيار IFRS9 طريقة لتقييم ما إذا كان هناك علاقة اقتصادية بين بند التحوط وأداة التحوط وعملياً يتم تقييم متطلبات الفعالية للتأكد من وجود علاقة اقتصادية باستخدام إحدى الطرق الآتية:

- طريقة الشروط الجوهرية Critical term method: وتعتبر من أسهل الطرق وبحسب المعيار IFRS9 فإنه يمكن اعتبار أنه يوجد علاقة اقتصادية بين بند التحوط وأداة التحوط إذا كانت الشروط الجوهرية لبند التحوط وأداة التحوط متطابقتين أو قريبة التطابق وبحد أدنى فإن الشروط الجوهرية الآتية يجب أن تكون متطابقة أو قريبة التطابق:
  - المبالغ الأسمية.
  - تاريخ الاستحقاق والتواريخ الدورية (كفترات الفوائد).
  - الأساس underlying.
- طريقة تحليل السيناريو البسيط Simple Scenario analysis method: تقوم هذه الطريقة على فكرة قياس سلوك تغير القيمة العادلة لكل من بند التحوط وأداة التحوط من خلال سيناريوهات محددة، إذ يفترض كل سيناريو بأن الخطر المتحوط له قد تحرك باتجاه معين لفترة محددة.
- طريقة الانحدار الخطي Linear regression method: يتم استخدامه عندما يكون التحوط من نوع التحوط الوكيل ProxyHedge أي أن الأساس لبند التحوط والأساس لأداة التحوط مختلف حيث يستخدم بهذه الطريقة تحليل الانحدار لتقييم درجة الارتباط بين بند التحوط وأداة التحوط تجاه الخطر المتحوط له
- طريقة مونتكارلوللمحاكاة Monte Carlo simulationmethod: قوم هذه الطريقة على فكرة قياس سلوك التغيرات في القيمة العادلة لكل من بند التحوط وأداة التحوط من خلال عدد كبير من السيناريوهات لتحرك الخطر المتحوط له.

8- التوقف عن تطبيق محاسبة التحوط:

يتم التوقف عن تطبيق محاسبة التحوط لعلاقة تحوط عندما تتقوف علاقة التحوط عن تحقيق الشروط المؤهلة لتطبيق محاسبة التحوط، ولا يسمح المعيار

IFRS 9 بالتوقف الطوعي عن تطبيق محاسبة التحوط عندما تكون الشروط المؤهلة مازالت محققة، ومن الأمثلة للحالات التي تسمح بالتوقف عن تطبيق محاسبة التحوط

- عندما يتغير هدف إدارة المخاطر لعلاقة التحوط.
- عند انتهاء صلاحية أداة التحوط أو تم بيعها أو تم تنفيذها.
- عندما يصبح تأثير خطر الائتمان المهيمن على تغير القيمة العادلة في علاقة التحوط.

ويمكن للشركة التوقف عن جزء من محاسبة التحوط لعلاقة تحوط عندما يبقى هناك جزء محقق للشروط المؤهلة كأن تفشل الشركة بالتنبؤ بدقة لكمية العمليات مستقبلية المحتملة والمتحوط لها بحيث كانت العمليات المستقبلية المحتملة الحدوث جداً أقل مما تم التحوط له في هذه الحالة يتم التوقف عن تطبيق محاسبة التحوط للكمية غير المحتملة الحدوث والتي تم التحوط لها مسبقاً.

9- أنواع التحوط:

يمكن تقسيم عمليات التحوط التي تستخدمها الشركات إلى نوعين أساسين هما:

عمليات التحوط باستخدام المشتقات المالية وعمليات التحوط باستخدام الأدوات المالية الأخرى غير المشتقات والتي تستخدم عند التحوط من الاستثمارات في عملات أجنبية بحسب المعيار IAS21. أما التحوط باستخدام المشتقات المالية: فينقسم إلى ثلاثة أنواع هي الآتية:

أ- تحوط القيمة العادلة Fair Value Hedge:

هو تغطية مخاطر تعرض القيمة العادلة لأصل أو التزام أو جزء محدد من هذا الأصل أو الالتزام لمخاطر معينة تؤثر في صافي الدخل المتولد منه، مثل تحوط المقرض للتغيرات في القيمة العادلة لدين ذي سعر ثابت نتيجة التغيرات في أسعار الفوائد.

ب- تحوط التدفق النقدي Cash Flow Hedge:

هو تغطية مخاطر التعرض للتغير الممكن في التدفق النقدي المتعلق بأصل ما أو مطلوب ما معترف به (مثل دفعات الفائدة المستقبلية على دين يحتسب سعر الفائدة عليه وفقاً لأساس متغير من شأنها التأثير في نتائج النشاط) أو عملية متنبأ بها (مثل شراء أو بيع التحوط في تحوط التدفقات النقدية يمكن أن يكون إما:

1- تدفقات نقدية مستقبلية مرتبطة بأصل أو التزام معترف به أو

2- تدفقات نقدية مستقبلية ناجمة عن عملية مستقبلية ملتزم بها أو معاملة متنبأ بها واحتمال حدوثها مرتفع.

ج- تحوط صافي الاستثمار بالعملة الأجنبية:

Hedging for the Net Investment in Foreign currency:

هو تغطية المخاطر التي تنجم عن التغير في سعر صرف العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية بشكل غير مناسب للشركة أو البنك، مثل قيمة صافي الاستثمار في وحدة أجنبية إذ يمكن أن تتعرض المنشأة عند ترجمتها للقوائم المالية للاستثمار الأجنبي إلى عملة التقرير لمخاطر التغيرات في أسعار الصرف غير المرغوبة، أو قيمة التزام مستقبلي بالعملة الأجنبية، أو أي عملية مستقبلية متوقعة تتم بالعملة الأجنبية سواء كانت العملية بيع أو شراء (التزام مستقبلي)، فمثلاً استيراد مادة أولية ما سيتم استعمالها لاحقاً لتلبية متطلبات العملية الإنتاجية، وخشية من انخفاض سعر صرف العملة المحلية لصالح عملة الاستيراد في المستقبل وهذا يتطلب وحدات أكبر من العملة المحلية للحصول على نفس الكمية اللازمة لاستيراد المادة الأولية تقوم المنشأة هنا بالدخول في عقد مبادلة عملات Swap يضمن مبادلة العملة المحلية بعملة الاستيراد الأجنبية مستقبلاً وفق سعر صرف محدد مسبقاً عند التعاقد.

10- المعالجة المحاسبية لأنواع التحوط:

أ- المعالجة المحاسبية لتحوطات القيمة العادلة:

إذا لبى القيمة العادلة، البنود الواردة سابقاً في المعايير المؤهلة لتطبيق محاسبة التحوط خلال فترة تقديم التقارير المالية فإنه يجب المحاسبة عنه كما يلي:

1- المكسب أو الخسارة من إعادة قياس أداة التحوط بمقدار القيمة العادلة يجب الاعتراف بها فوراً في صافي الربح أو الخسارة.

2- المكسب أو الخسارة من البند المحوط الذي تعزى للمخاطرة المحوطة يجب أن يُعدل المبلغ المسجل للبند المحوط والاعتراف به فوراً في صافي الربح أو الخسارة.

ب- المعالجة المحاسبية لتحوطات التدفق النقدي:

إذا لبى تحوط تدفق نقدي الشروط المذكورة سابقاً في المعايير المؤهلة للتطبيق محاسبة التحوط خلال تقديم التقارير المالية فإنه يجب محاسبته كما يلي:

1- الجزء من المكسب أو الخسارة من أداة التحوط المحدد على أنه تحوط فعال يجب الاعتراف به مباشرة كأحد بنود الدخل الشامل الآخر وفق التعديل الجديد للمعيار (IAS1, 2009) ويعاد عرضه كبنداً منفصلاً في بيان التغيرات في حقوق الملكية.

2- يجب التقرير عن الجزء غير الفعال:

- مباشرة في صافي الربح أو الخسارة إذا كانت أداة التحوط مشتقاً.
- في الظروف المحددة التي تكون فيها أداة التحوط ليست مشتقة.

أي أنه تقوم محاسبة التحوط على أساس تأجيل الإقرار بالمكاسب أو الخسائر الناجمة عن أداة التحوط عندما يكون التحوط فعالاً إذ تؤجل في مكون مستقل في قائمة حقوق الملكية، بسبب أن البند المحوط يكون تأثيره في قائمة الدخل مستقبلياً

وليس فورياً، ويعاد إدراج هذه المكاسب أو الخسائر المؤجلة وتصنيفها في قائمة الدخل في المدة التي يؤثر فيها البند المحوط في قائمة الدخل لتحقيق التناظر والمقابلة Matching المطلوبة بين تأثير كل أداة التحوط والبند المحوط، وبقدر ما يكون التحوط غير فعال يتم الاعتراف بمكاسب وخسائر أداة التحوط في قائمة الدخل فوراً حيث يجب التمييز بين التحوط الفعال والتحوط غير الفعال.

إذا نجم عن الالتزام الثابت المحوط أو العملية المتنبأ بها الاعتراف بأصل أو مطلوب عندئذ في الوقت الذي يتم فيه الاعتراف بالأصل أو المطلوب يجب استبعاد المكاسب أو الخسائر التي تم الاعتراف بها مباشرة كأحد بنود الدخل الشامل الآخر في بند منفصل ف يحقوق الملكية وإدخالها في القياس المبدئي لتكلفة الامتلاك أو في المبلغ المسجل الآخر للأصل أو الالتزام.

ومن الجدير بالذكر قام مجلس معايير المحاسبة الدولية بتاريخ 26 – 9– 2019 بإصدار تعديل لبعض متطلبات محاسبة التحوط الخاصة بمحاسبة تحوط التدفق النقدي إذ جاء هذا التعديل ليخفف من الأثر لحالة عدم التأكد الناجمة عن تغيير معدل الفائدة المرجعي الخالي من المخاطر (من معدل لندن للاقتراض بين البنوك Libor rate إلى معدل سندات الخزينة) إذ تتطلب التعديلات الجديدة لمتطلبات محاسبة التحوط من الشركات بتزويد المساهمين بمعلومات إضافية عن علاقات التحوط والتي ستتأثر بشكل مباشر بتغيير معدل الفائدة المرجعي، ويعتبر هذا التعديل الذي قام به مجلس معايير المحاسبة الدولي كمرحلة أولى والتي تركز على الأثر المحاسبي لحالة عدم التأكد للفترة التي تلي تغيير معدل الفائدة المرجعي (هذا التعديل يجب تطبيقه اعتباراً من 1-1-2020 مع السماح بالتطبيق المبكر) بينما يلي هذا التعديل تعديل لاحق أطلق عليه المجلس المرحلة الثانية والتي تأخذ بعين الاعتبار الأثار اللاحقة على التقارير المالية للإستبدال معدل الفائدة المرجعي بمعدل مرجعي آخر.

ج- المعالجة المحاسبية لتحوط صافي استثمار عملة أجنبية:

يمكن أن تكون أداة التحوط مشتقاً مالياً أو لا، ويتم المعالجة المحاسبية لتحوط صافي استثمار عملة أجنبية على الشكل الآتي:

- الجزء الفعال من الربح أو الخسارة لأداة التحوط يتم تسجيلها في المدخل الشامل الآخر ضمن حساب "احتياطي ترجمة عملات أجنبية".
- الجزء غير الفعال من الربح أو الخسارة لأداة التحوط يتم تسجيلها مباشرة في الأرباح والخسائر.
- عند بيع أو تصفية الاستثمار الأجنبي سواء جزئياً أو كلياً فإن الرصيد التراكمي لاحتياطي ترجمة العملات الأجنبية وما يقابله من فروقات ترجمة صافي الاستثمار يتم تحويلها إلى حساب الأرباح والخسائر.

11- التوقف عن تطبيق محاسبة التحوط:

يتم التوقف عن تطبيق محاسبة التحوط لعلاقة تحوط عندما تتوقف علاقة التحوط عن تحقيق الشروط المؤهلة لتطبيق محاسبة التحوط، ولا يسمح المعيار IFRS9 بالتوقف الطوعي عن تطبيق محاسبة التحوط عندما تكون الشروط المؤهلة مازالت محققة، ومن الأمثلة للحالات التي تسمح بالتوقف عن تطبيق محاسبة التحوط

- عندما يتغير هدف إدارة المخاطر لعلاقة التحوط.
- عند انتهاء صلاحية أداة التحوط أو تم بيعها أو تم تنفيذها.
- عندما يصبح تأثير خطر الائتمان المهيمن على تغير القيمة العادلة في علاقة التحوط.

ويمكن للشركة التوقف عن جزء من محاسبة التحوط لعلاقة تحوط عندما يبقى هناك جزء محقق للشروط المؤهلة كأن تفشل الشركة بالتنبؤ بدقة لكمية العمليات

مستقبلية المحتملة والمتحوط لها بحيث كانت العمليات المستقبلية المحتملة الحدوث جداً أقل مما تم التحوط له في هذه الحالة يتم التوقف عن تطبيق محاسبة التحوط للكمية غير المحتملة الحدوث والتي تم التحوط لها مسبقاً.

تاسعاً: الأسئلة والتمارين:

الأسئلة: اختر الإجابة الصحيحة:

1- وفقاً للمعيار IFRS9 فإن سنداً بفائدة ثابتة يُقاس بالتكلفة المطفأة يمكن أن يتحوط ضد خطر:

أ- خطر الائتماني. ب- خطر سعر الفائدة.

ج- خطر التضخم. د- أي من المخاطر أعلاه.

2- ترغب شركة بريطانية بالتحوط لصافي استثمارها في شركة افرنسية عن طريق الاقتراض بعملة اليورو والدخول بعقد آجل لبيع اليورو وشراء الاسترليني فهل يمكن اعتبار القرض والعقد الآجل معاً كأداة تحوط أم لا:

أ- نعم. ب- لا.

ج- لا يجوز التحوط لهذا النوع من الاستثمار. د- غير ذلك.

3- أي من المخاطر الآتية يمكن التحوط لها كتحوط تدفق نقدي:

أ- التزام الشركة لبيع آلة بعملة أجنبية.

ب- احتمال مؤكد بأن الشركة ستقوم بإصدار سندات بفائدة ثابتة وترغب للتحوط لتغير سعر الفائدة.

ج- شراء مستقبلي للقمح وترغب بالتحوط لتغير سعر السلعة.

د- ب+ ج.

4- ما نوع محاسبة التحوط التي تستطيع شركة تطبيقها إذا كان لديها التزام لشراء أجهزة بعملة أجنبية:

أ- استخدام محاسبة تحوط التدفق النقدي فقط.

ب- استخدام محاسبة تحوط القيمة العادلة فقط.

ج- يمكن للشركة أن تختار تطبيق محاسبة تحوط تدفق نقدي و تحوط قيمة عادلة للالتزام شراء بعملة أجنبية.

د- لا يمكن استخدام محاسبة التحوط في هذه الحالة.

5- أي من الشروط واجب توفرها في علاقة التحوط حتى تصبح مؤهلة لمحاسبة التحوط وفقاً للمعيار IFRS 9:

أ- أن يكون هناك توثيق لطريقة تقييم فعالية التحوط وأن يكون هناك علاقة اقتصادية بين بند التحوط وأداة التحوط.

ب- النتائج الفعلية للتحوط يجب أن تكون مداها بين 85% إلى 125%.

ج- يجب أن لا يكون الخطر الائتماني هو المحرك الأساسي لعلاقة التحوط.

د- أ+ج.

6- أي من البنود الآتية لا يمكن اعتبارها بند تحوط وفقاً للمعيار IFRS 9:

أ- عقد آجل للعملات الأجنبية.

ب- مزيج بين سندات بسعر فائدة ثابتة وعقود مبادلة لسعر الفائدة.

ج- خطر سعر الصرف للبنود النقدية بالعمليات بين الشركات عند إعداد القوائم المالية الموحدة.

د- جزء من تدفق نقدي تعاقدي لسندات مصدرة بفائدة ثابتة.

هـ- ب+ج+د

7- فيما يخص التعرض الائتماني فهو يمثل:

أ- المبالغ التي يتوقع المصرف استحقاقها في وقت التخلف عن السداد خلال 12 شهراً التالية.

ب- المبالغ التي يتوقع المصرف استحقاقها في وقت التخلف عن السداد خلال العمر المتبقي للالتزام.

ج- متوسط الخسائر الائتمانية المرجحة بالمخاطر.

د- أ+ب.

حل الأسئلة:

السؤال	1	2	3	4	5	6	7
الإجابة	ب	أ	د	ج	د	أ	د

التمارين:

التمرين الأول:

بتاريخ 1-07-2017 اشترت شركة (س) 10,000 طن من مادة بسعر 200 $ لكل طن وخوفاً من انخفاض سعر المخزون لذلك قامت الشركة بنفس التاريخ من بيع 10,000 طن لنفس المادة من خلال عقد مستقبلي مقابل سعر 210$ للطن وبتاريخ تسليم 30 حزيران 2018.

وبتاريخ 31-12-2017 نهاية الفترة المالية للشركة كان سعر طن من المادة في السوق 220$ بينما كان سعر العقد المستقبلي على هذه المادة 227$.

وبتاريخ 30-06-2018 تم بيع المخزون بسعر 230$ وإغلاق عقد الشراء

المطلوب: تسجيل القيود المحاسبية اللازمة.

حل التمرين الأول:

بتاريخ 01 -07- 2017

من حـ/ المخزون		2,000,000
إلى حـ/ النقدية	2,000,000	
إثبات شراء المخزون		

ولا يتم تسجيل قيد عند الدخول بعقد مستقبلي.

بتاريخ 31 -12-2017

من حـ/ المخزون		200,000
إلى حـ/ إيرادات أو خسائر غير محققة ناجمة عن تغير القيمة السوقية (تُسجل في حساب الأرباح والخسائر).	200,000	
إثبات قيمة الايرادات 200,000 = 10,000× (210-220) نتيجة التغير بالقيمة العادلة للمخزون		
من حـ/ إيرادات أو خسائر غير محققة ناجمة عن تغير القيمة السوقية للمشتق المالي (تُسجل في حساب الأرباح والخسائر).		170,000
إلى حـ/ المشتقات المالية (عقد مستقبلي)	170,000	
إثبات قيمة الخسائر نتيجة 170,000 = 10,000× (210-227) التغير بالقيمة العادلة للعقد المستقبلي		

بتاريخ 30-06-2018

من حـ/ إيرادات أو خسائر غير محققة ناجمة عن تغير القيمة السوقية للمشتق المالي (تُسجل في حساب الأرباح والخسائر).		30,000
إلى حـ/ المشتقات المالية (عقد مستقبلي)	30,000	
إثبات قيمة الخسائر نتيجة 30,000 = 10,000× (227 -230) التغير بالقيمة العادلة للعقد المستقبلي		
من حـ/ المخزون		100,000
إلى حـ/ إيرادات أو خسائر غير محققة ناجمة عن تغير القيمة السوقية (تُسجل في حساب الأرباح والخسائر).	100,000	
إثبات قيمة 100,000 = 10,000× (220-230) الايرادات نتيجة التغير بالقيمة العادلة للمخزون		
من حـ/ النقدية		2,300,000
إلى حـ/ المبيعات (الأرباح والخسائر).	2,300,000	
إثبات قيمة مبيعات المخزون نقداً		

من حـ/ الأرباح والخسائر		2,300,000
إلى حـ/ المخزون	2,300,000	
إقفال قيمة المخزون نتيجة بيعه		
من حـ/ المشتقات المالية (عقد مستقبلي)		200,000
إلى حـ/ النقدية	200,000	
تسديد قيمة العقد المستقبلي		

التمرين الثاني:

بتاريخ 01-11-2017 وقعت شركة عملتها الوظيفية الدولار الأمريكي عقد لشراء آلة يتم استلامها بعد عام بتاريخ 01-11-2018 مقابل 60 مليون يورو، وللتحوط لهذه العملية قامت الشركة بالدخول بعقد آجل لشراء 60 مليون يورو بتاريخ 01-11-2018 مقابل سعر صرف 1 دولار يساوي 1.15 يورو.

فإذا علمت أن أسعار الصرف الحالية والآجلة كانت على الشكل الآتي:

التاريخ	سعر الصرف الحالي	سعر الصرف الآجل
1/11/2017	1$: 1.45 €	1$: 1.50 €
31/12/2017	1$: 1.20 €	1$: 1.24 €
1/11/2018	1$: 1.10 €	1$: 1.10 €

المطلوب: تسجيل القيود المحاسبية اللازمة.

حل التمرين الثاني:

بتاريخ 01-11-2017

لا يوجد أية قيود محاسبية لأنه تكون قيمة العقد الأجل يساوي الصفر و لكن يتم الافصاح عن هذا العقد في فقرة الإفصاحات عن المخاطر.

بالنسبة لتوقيع عقد شراء ألة بحسب المعيار المحاسبي الدولي IAS16 فإن يتوجب الإفصاح عنه إذا كان هذا التعاقد جوهرياً.

بتاريخ 31-12-2017

يتم احتساب التغير بقيمة العقد الأجل على الشكل الآتي:

قيمة العقد بتاريخ 31-12-2017 (60 مليون يورو / 1.24) = 48,387,096

قيمة العقد بتاريخ 01-11-2017 (60 مليون يورو / 1.50) = 40,000,000

أرباح العقد الأجل 8,387,096

وقبل تسجيل قيد إثبات التغير بالقيمة العادلة للعقد الآجل لا بد من احتساب التغير بقيمة الأصل بسبب تغير سعر الصرف للتأكد من فعالية التحوط (60 مليون يورو /1.20 – 60 مليون يورو /1.45) =8,620,690$

وبما أن التغير بالقيمة العادلة للعقد الآجل أقل من التغير بالقيمة العادلة للأصل يتم تسجيل كامل التغير في الدخل الشامل الآخر بالقيد الآتي:

من ح/ المشتقات المالية (عقد آجل).		8,387,096
إلى ح/ إيرادات غير محققة لتغير قيمة عادلة لتحوط تدفق نقدي (تسجل في الدخل الشامل الآخر).	8,387,096	

بتاريخ 01-11-2018

يتم احتساب التغير بقيمة العقد الآجل على الشكل الآتي:

قيمة العقد بتاريخ 01-11-2018 (60 مليون يورو / 1.00) = 60,000,000

قيمة العقد بتاريخ 31-12-2017 (60 مليون يورو / 1.24) = 48,387,096

أرباح العقد الأجل 11,612,904

وقبل تسجيل قيد إثبات التغير بالقيمة العادلة للعقد الآجل لابد من احتساب التغير بقيمة الأصل بسبب تغير سعر الصرف للتأكد من فعالية التحوط (60 مليون يورو/ 1.00 – 60 مليون يورو/1.20) =10,000,000$

وهنا نُلاحظ أن التغير بالقيمة العادلة للعقد الآجل أكبر من التغير بقيمة الأصل ليس فعال بشكل كامل وبالتالي يتم تسجيل القيد على الشكل الآتي:

11,612,904		من حـ/ المشتقات المالية (عقد آجل).
		إلى مذكورين
	10,000,000	حـ/ إيرادات غير محققة لتغير قيمة عادلة لتحوط تدفق نقدي (يُسجل في الدخل الشامل الآخر).
	1,612,904	حـ/ إيرادات غير محققة لتغير قيمة عادلة للجزء غير الفعال من تحوط تدفق نقدي (يُسجل في الأرباح والخسائر).

ويتم تسجيل قيد شراء الأصل بالقيد الآتي:

60,000,000		من حـ/ الأصل
	60,000,000	إلى حـ/ النقدية
		إثبات شراء الألة ودفع قيمتها نقداً (60 مليون يورو/ 1.00) = 60 مليون دولار.

ويتم تحصيل العقد الآجل بالقيد الآتي:

20,000,000		من حـ/ النقدية.
	20,000,000	إلى حـ/ المشتقات المالية (عقد آجل).

عاشراً: المشتقات المالية، تعريفها، أنواعها، المحاسبة عنها:

1- تعريف المشتقات:

عرف مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB بالمعيار IFRS9 المشتقات المالية أنها أداة مالية:

1. تتغير قيمتها استجابة للتغير في معدل فائدة، سعر أوراق مالية، سعر سلعة، معدل صرف عملة، معدلات أو أسعار المؤشر، تثمين ائتمان أو مؤشر ائتمانCredit Rating or Credit Index أو متغيرات مماثلة (في بعض الأحيان تدعى الأساس Underlying).
2. لا تتطلب صافي استثمار أولي أو تتطلب مبلغاً قليلا كصافي استثمار أولي نسبة إلى أنواع أخرى من العقود التي تستجيب بشكل مماثل للتغير في شروط السوق.
3. يتم تسويتها في تاريخ مستقبلي. "اكتسبت المشتقات تسميتها من كونها تشتق قيمتها من الأصل الأساس Underlying والذي يقصد به سعر أو معدل أو مؤشر.

ولتوضيح موضوع الاشتقاق وكيف تعمل المشتقات، نفترض أننا اشترينا عقد خيار يتيح لنا شراء سهم معين في المستقبل (بسعر ربما يختلف عن السعر الحالي أو يساويه)، فإذا ارتفع سعر السهم السوقي المتضمن في العقد الذي اشتريته، فإن قيمة العقد الذي لدينا سوف تزيد أيضاً لأنها تشتق قيمتها من أو تعتمد قيمتها على قيمة الأصل محل العقد، وإذا هبطت أسعار السهم السوقية إلى أدنى من السعر المحدد في العقد للتنفيذ، فإن قيمة العقد تنتهي ويصبح العقد عديم القيمة، لأنه ليس من مصلحة حامل العقد بهذه الحالة تنفيذ العقد وشراء الأصل بموجب العقد، ويخسر فقط مقدار العربون المدفوع عند إبرام العقد.

وقد نادى IFRS9 بضرورة إثبات المشتقات المالية كأصول والتزامات مالية في قائمة المركز المالي وقياسها بالقيمة العادلة.

2- أنواع المشتقات المالية والمحاسبة عنها:

أما بالنسبة إلى أنواع المشتقات المالية فهي عدة أنواع أهمها: عقود الخيار Options والعقود الآجلةForward Contracts والعقود المستقبلية Future Contracts وعقود المبادلة Swaps والمشتقات المالية الأخرى.

أمـا مـن حيـث مكـان تـداول المشـتقات فيكـون إمـا فـي البورصـات المنظمـةOrganized Exchanges حيث يتم التداول بالعقود المالية التي تكون شروطها نمطية بالنسبة لآجالها وحجمها وشروط التسليم، أما العقود المالية ذات الشروط المصممة طبقاً لاحتياجات المستثمرينCustom Tailored فيتم تداولها في الأسواق الموازية أو أسواق فوق الحاجز Over- the- Counter.

وفيما يلي نوضح أنواع المشتقات المالية بحسب الآتي:

أ- عقد الخيار Option Contract:

يعرف عقد الخيار على أنه "عقد بين شخصين – بائع ومشتر – يعطي للمشتري الحق بتنفيذ أوعدم تنفيذ، بيع أوشراءأصل ما بسعر محدد وموعد محدد بسعر يتفق عليه اليوم"، وإن أول سوق منظم للتعامل في عقود الخيار أنشئ في مدينة شيكاغو عام973 اتحت اسم (Chicago Board options Exchange) وذلك لتنظيم أنشطةالبيع والشراء في عقود الخيار، على الرغم من أن بعض الأنشطة كانت تتم قبل إنشاءالسوق المنظمة بمئات السنين، من خلال السوق غير المنظم.

تتضمن عقود الخيار خصائص معينة منها الآتي:

- للعقد طرفان: الأول محرر الخيار، ويسمى عادة بالبائع Seller، والطرف الثاني يسمى المشتري Buyer.
- يجب أن يحدد نوع عقد الخيار سواء كان أمريكياً أو أوربياً.
- تحديد سعر التنفيذ ويمثل سعر بيع الأصل أو شرائه بغض النظر عن السعر السائد في السوق عند تنفيذ العقد.
- للطرف الذي له حق تنفيذ الخيار أو عدمه، (وهو غالباً ما يكون المشتري) أن يدفع مبلغاً معيناً من المال (علاوة وتسجل بالدفاتر بتاريخ شراء عقد الخيار).
- تحديد تاريخ نفاذ أو صلاحية عقد الخيار، وتحديد آخر تاريخ يمكن أن ينفذ بها لخيار.

• تحديد نوع الأصل الذي تم على أساسه إبرام عقد الخيار.

من المُسَلَّم به عند إبرام عقد الخيار أن تجري عملية التفاوض بين طرفي العقد كلٌ باتجاه تحقيق مصالحه من هذا العقد، يلاحظ مما تقدم أنه يحق لحامل عقد الخيار أن ينفذه أو لا ينفذه طبقاً للسعر السائد في وقت التنفيذ. فإذا كان حامل عقد الخيار المشتري، فإنه ينفذ العقد إذا كان السعر السوقي السائد أعلى من سعر التنفيذ، ليحقق المكاسب، ويقوم بالتخلي عنه إذ اكان السعر السوقي أقل من سعر التنفيذ، وتكون خسارته هنا مجرد العلاوة المدفوعة من قبله، ولا يشترط عند التنفيذ انتقال الأصل من البائع إلى المشتري، وإنما يكتفي على الأغلب بتسديد الفروقات (Net Settlement)، لذا فإن الربح الذي يحققه أحد الأطراف يمثل بذات الوقت الخسارة التي لحقت بالطرف الآخر. هناك نوعين رئيسيين للخيارات هي:

الأول: عقد خيار الشراء Call Option

هو الخيار الذي يعطي المشتري لهذا العقد الحق بشراء الأصل المتضمن.

الثاني: عقد خيار البيع Put Option

هو الخيار الذي يعطي مشتري الحق ببيع الأصل المتضمن.

وتنقسم عقود الخيار أيضاً وفقاً لوقت التنفيذ قسمين:

1- عقد الخيار الأوربي European Option Contract إذ لا يحق لمشتري حق الخيار تنفيذ العقد إلا في وقد محدد وهو وقت التنفيذ، انتهاء العقد Expiration Date.

2- عقد الخيار الأمريكي American Option Contract يمكن لحامل حق الخيار تنفيذ العقد في أي وقت خلال مدة العقد بدءاً من بداية عقد الخيار وحتى نفاذه.

* يشار للفرق بين قيمة الأصول الأساسية السائدة حالياً أي سعرها السوقي الذي يسمى أو Market Price وقيمتها المتعاقد عليها أي سعر تنفيذ العقد Exercise

Price بالقيمة الذاتية أو الجوهرية Intrinsic Value بالتالي تصبح قيمة عقد الخيار محددة كما يلي:

قيمة عقد الخيار Option Value
= القيمة الذاتية للعقد Intrinsic Value+ القيمة الزمنية للعقد Time Value حيث:
القيمة الذاتية للعقد Intrinsic Value
= سعر تنفيذ العقد Exercise Price – سعر السوق للأصل الأساسي Market Price

ومثالاً لخيارات الأصول المالية التي تُعَدُّ الأشهر نورد ما يلي:

عقد الخيار لشراء سهم ما مثلاً، بفرض أن شركة س دخلت في عقد خيار لشراء سهم واحد فقط من أسهم شركة ص بسعر تنفيذ 1000 ليرة سورية في 1 كانون الثاني 2019، حيث كانت القيمة السوقية للسهم مساوية في ذلك التاريخ إلى 1000 ل.س ولذلك إن القيمة الذاتية للخيار تكون مساوية الصفر، وتاريخ التنفيذ في شهر آذار، مقابل علاوة (القيمة الذاتية + القيمة الزمنية) 100 ليرات سورية، ثم ارتفع سعر السهم في تاريخ التنفيذ ليصبح 1200 ليرة سورية فإن القيمة الذاتية للخيار تصبح 200 ليرة سورية ((سعر التنفيذ للسهم الواحد – سعر السوق للسهم الواحد) ×عدد الأسهم المتاحة) وعادة ما تكون القيمة الزمنية للخيار بتاريخ التنفيذ مساوية الصفر. وفق الخيار حيث ستكون المعالجة المحاسبية للعملية وفق التالي:

- بتاريخ الشراء للخيار سوف نسجل القيد:

من حـ/ خيار الشراء call option		100
إلى حـ/ النقدية	100	

تسجيل قيمة العلاوة المدفوعة للخيار عند الشراء والمتمثلة بالقيمة الزمنية للخيار فقط حيث إن القيمة الذاتية للخيار كانت مساوية للصفر بتاريخ الشراء لتساوي سعر التنفيذ مع السوق للسهم.

- أما بتاريخ التنفيذ – أو بتاريخ إعداد التقارير المالية وذلك عندما يكون تاريخ التنفيذ يلي نهاية السنة المالية الحالية – تسجل الشركة القيد الآتي:

100		من حـ/ خيار الشراء call option
	100	إلى حـ/ أرباح خيار الشراء call option

تسجيل قيمة الأرباح المتحققة للخيار لغرض إعداد التقارير المالية والمتمثلة بارتفاع في قيمة الخيار نتيجة ارتفاع القيمة الذاتية له قدره 200 ليرة سورية وانخفاض في القيمة الزمنية مقداره 100 ليرة سورية.

- وعند التنفيذ: تسجل الشركة القيد المحاسبي الآتي:

1200		من حـ/ السهم
		إلى مذكورين
	200	حـ/ خيار الشراء call option
	1000	حـ/ النقدية
		تنفيذ الخيار وشراء السهم بواسطة عقد الخيار

هنالك نوع آخر من المعالجة والتي تتم عندما يقرر المستثمر بأن تتم التسوية بالصافي Net Settlement فيكون هدف المستثمر ليس الحصول على السهم بل الاستفادة من ارتفاع قيمته وشرائه بسعر مخفض وفق الخيار فلا يقوم باستلام السهم بل يطلب تسوية العقد بالصافي وفق الترتيب الآتي:

- بتاريخ الشراء للخيار سوف نسجل القيد:

100		من حـ/ خيار الشراء call option
	100	إلى حـ/ النقدية
		تسجيل قيمة العلاوة المدفوعة للخيار عند الشراء

- بتاريخ التنفيذ وعند تسوية العقد وفق طريقة التسوية الصافية Net Settlement يكون القيد التالي نتيجة ارتفاع قيمة السهم إلى 1200 ليرة سورية بينما سعر التنفيذ هو 1000 ليرة سورية:

200		من حـ/ النقدية
		إلى مذكورين
	100	حـ/ خيار الشراء call option
	100	حـ/ أرباح متحققة من عقد خيار الشراء

ذلك أن العقد يعطي لمشتريه الحق في شراء السهم بسعر 1000ليرة سورية، على الرغم من أن سعره في السوق 1200 ليرة، أما مكاسب مشتري العقد فهي 100 ليرة سورية وفق الطريقتين، وذلك بعد استبعاد قيمة العلاوة على أساس إنها غير قابلة للرد، أما إذا انخفض سعر السهم في تاريخ التنفيذ إلى أقل منأو يساوي 1000ليرة سورية، فسوف لا يعمد المشتري إلى تنفيذ العقد، فلماذا يشتري السهم بسعر 1000ليرة سورية، إذا كان سعره في السوق أقل من ذلك، في الوقت الذي يملك فيه خيار عدم التنفيذ، وأن العربون أو العلاوة the premium ستضيع عليه في جميع الأحوال، وهنا تبدو أهمية عقد الخيار، فبفضله تكون خسائر المشتري محدده بقيمة العربون أو العلاوة the premium من دون سواها، مهما بلغ المدى الذي انخفضت إليه القيمة السوقية للسهم، وإذا كان العقد المشار إليه هو عقد بيع وليس عقد خيار شراء، وكان سعر السهم في تاريخ التنفيذ 1200 ليرة سورية، فلن يعمد مشتري حق الخيار لتنفيذه، أي لن يبيع السهم للمحرر بسعر التنفيذ (1000 ليرة) طالما يمكنه بيعه في السوق بسعر أعلى200 ليرة سورية، إنه حق الخيار، بعبارة أخرى لا يصبح للعقد قيمة لمشتريه وينتهي الأمر بخسارته لقيمة العربون أو العلاوة the premium بوصفها غير قابله للرد، أما إذا انخفض سعر السهم في السوق في تاريخ التنفيذ إلى أقل من سعر التنفيذ فهنا يجب دراسة نقطة التعادل للخيار أي تحديد السعر السوقي الذي تتساوى عنده تكاليف الخيار والمتمثلة عادة بالعلاوة المدفوعة مقابل الخيار مع العائد منه.

وهناك أيضاً من الخيارات الشائعة والمشهورة خيارات العملة الأجنبية Currency Options التي تمكن الشركة من التحوط ضد التعرض للتغيرات في أسعار صرف العملات فهناك خيار الشراء ويقصد به خيار المشتري في شراء مبلغ معين من عملة معينة مثلاً بسعر صرف محدد خلال مدة زمنية معينة أو في وقت استحقاق محدد، وعقد خيار البيع وهو خيار البائع في بيع مبلغ معين من عملة معينة مثلاً بسعر صرف محدد في تاريخ محدد أو خلال فترة زمنية معينة ويوفر هذا الاختيار الحماية للبائع من مخاطر انخفاض القيمة السوقية للعملة المباعة، كما أنه يتيح الفرصة للمشتري لحماية أمواله من مخاطر ارتفاع القيمة السوقية للعملة المشتراة.

مثال عن خيارات العملات Currency Options:

صفقة يتم على أساسها امتلاك عقد خيار Option يتضمن حق صاحب الخيار ببيع الدولار مقابل شراء الين بسعر صرف محدد مسبقاً 133 ين مقابل كل دولار، بفرض المعلومات الآتية:

133Strike Price سعر الشراء (سعر التنفيذ)

6 آذار تاريخ التنفيذ Expiration Date

0.7Premium القسط (تكلفة العقد) أو العلاوة

133, 80Spot References سعر السوق الذي اشتق منه عقد الخيار في تاريخ الشراء.

في هذا المثال نقوم ببيع الدولار وشراء الين أو ببساطة يعطينا الخيار الحق ببيع الدولار وشراء الين على سعر 133، لكن لامتلاك هذا الحق يتم دفع قسط تقدر تكلفته 70 نقطة ين أي 0,7 ين ويمثل تكلفة العقد أو العلاوة وكان سعر السوق النقديspot يوم الشراء 133,80 ين للدولار الواحد، يتوقع المستثمر عند قيامه بشراء عقد الخيار هذا بأن الدولار سوف يضعف مقابل الين وسينخفض الدولار مقابل الين إلى مادون133 في الأيام المقبلة.

لنفترض أنه انخفض الدولار مقابل الين كما توقع المستثمر إلى ما دون133 ممما يعني أن عقد الخيار يمتلك قيمة حقيقية بسبب ارتفاع الين في أسواق النقد وهي السوق التي تم اشتقاق عقد الخيار منها، لكن في تاريخ الاستحقاق 6 آذار 2019 يصل الدولار إلى سعر 130,75 ين، للحصول على الربح يقوم المستثمر بتفعيل الحق في بيع الدولار مقابل الين على سعر المبيع Strike Price والذي يساوي 133 ليعود ويشتري الين من جديد على سعر أقل وهو 130.75 وبهذا سيكون سيناريو حساب الربح كما يلي:

الربح (Profit) = سعر المبيع وفق عقد الخيار (Strike Price) – سعر الإغلاق (Closing Price) – العلاوة التي تمثل تكلفة العقد (Premium)

الربح = 133 – (130.75) -0.7= 1.55 ين

إذا كان السعر الحاليSpot في تاريخ الاستحقاق Expiration Date أعلى من سعر المبيع (التنفيذ) Strike Price والذي هو133. سيكون عقد الخيار (Out of the money) أي بحالة غير مفضلة وبذلك سيخسر المستثمر تكلفة العقد Premium لأنه لا يقوم بتنفيذ العقد، ولكن الخطورة في هذه الصفقة كانت محدودة فلا يمكن أن يخسر المستثمر أكثر من تكلفة العقد Premium أما الربح فهو غير محدود.

إذاً أدى الدخول في عقد الخيار السابق لشراء الأصل الأساسي(Call Option) بسعر محدد مسبقاً إلى تحديد الخسارة الممكنة وجعل الربح غير محدد.

ب- العقود الآجلةForward Contracts:

العقد الآجل: هو اتفاق يبرم بين طرفين، مشترٍ وبائع للتعامل على أصل ما (أسهم أوسندات أوعقارات أوعملات أجنبية أوالذهب أوالسلع) على أساس سعر يتحدد عند التعاقد، على أن يكون التسليم في تاريخ لاحق وتكون لتلك العقود المالية مدة زمنية محددة بالإضافة إلى سعر وشروط معينة يتم تحديدها عند تحرير العقد بين طرفي البائع والمشتري.

يشبه العقد الآجل عقد الخيار لكن عقد الخيار يتضمن الحق في تنفيذ الاتفاق لأحد الطرفين وهو مشتري حق الخيار أي أنه اختياري بالنسبة لأحد الطرفين وإلزامي للطرف الآخر، أما العقد الآجل فإن تنفيذه في وقته المحدد إلزامي للطرفين بغض النظر سواء أكانت الشروط مناسبة لأحدهما أم لا، فمثلاً بحال أن سعر الأصل المتضمن لعقد الخيار تغير خلافاً لتوقعات مشتري حق الخيار فيمكن له التخلي عن تنفيذ العقد فتنحصر خسارته بهذه الحالة بالمكافأة (بالعلاوة) التي دفعها لبائع حق الخيار في بداية العقد، أما بالنسبة إلى العقد الآجل فإن الطرفين مجبران على تنفيذ العقد في وقته المحدد وبالشروط المتفقة عليها، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن العقد الآجل لا يتطلب دفع أي مبلغ أي لا يوجد مكافأة علاوة لأنه لا يوجد أصلاً حق لأحد الطرفين بتنفيذ العقد أم لا مقابل هذه العلاوة كما في عقود الخيار، تمكن العقود الآجلة المستثمر من استخدام استراتيجية البيع على المكشوف أي قيامه بالتعاقد الآجل لبيع أصل ما في وقت لاحق ليس من الضروري أن يقوم بامتلاكه الآن، إذ يقوم بامتلاكه وشرائه عند تنفيذ العقد أما الآن أي في وقت إبرام العقد فيمكن أن يستثمر هذا المبلغ في فرصة أخرى وهذا يوفر له السيولة اللازمة.

وإن الأمثلة كثيرة على العقود الآجلة منها مثلاً: عقد أبرم بين طرفين لبيع وشراء مادة أولية ماء وكان سعر المادة بموجب العقد 1000 ليرة سورية للوحدة، ثم ارتفع سعرها في السوق الفوري إلى 1300 ليرة سورية عند تنفيذ العقد، هذا يعني خسارة للبائع قدرها 300 ليرة بالوحدة الواحدة، ومكاسب بنفس القيمة للطرف المشتري، والعكس يكون صحيحا فيما لو انخفض سعر الوحدة بمقدار 300 ليرة (بفرض أن القيمة الحالية للمبلغ المستثمر بالعقد الآجل هي نفسها لم تتغير)، نلاحظ هنا أن المشتري قد تحوط وأبعد نفسه من التعرض للمضاربة بالأسعار ومخاطر ارتفاعها، وحصل على الكمية التي يحتاجها بأسعار مناسبة وأقل من السعر الفوري عند تنفيذ العقد الآجل، هذا الإجراء يمكن المستثمر من أن يضمن سعراً ثابتاً لسلعة قبل أشهر من تسلمها وبذلك يتمكن من أن يضع خطة مالية من أجل التصنيع لمنتجاته وذلك

اعتماداً على معرفة كلفة المواد الأولية الداخلة بهذا المنتج مما يساعده على تخطيط نشاطاته الإنتاجية المستقبلية ووضع موازناته التخطيطية.

إن العقود الآجلة موجودة منذ زمن طويل إلا أنها أقل شهرة واستخداماً من عقود المستقبليات وعقود الخيار، وهي عقود غير نمطية ولاتتم داخل أسواق منظمة، لأنها تنشأ بين الأطراف المتعاقدة بشكل منفرد سواء كانوا مستثمرين أم شركات أم مصارف أم مؤسسات مالية أخرى.

ج- العقود المستقبليةfuture contract:

تعرف العقود المستقبلية بأنها "التزام أوترتيب بين شخصين بائع ومشتري لبيع شيء مافي تاريخ محدد في المستقبل"، أو هو "التزام تعاقدي نمطي لبيع أو شراء أصل معين بسعر وتاريخ معين في المستقبل"، ولكن يتم تداول العقود المستقبلية والتعامل بها في أسواق العقود المستقبلية، ويتم تسويتها بشكل دائم وفق إجراءات معينة تحددها هذه الأسواق، لقد تم التعامل في العقود المستقبلية لأول مرة في بورصة شيكاغو عام 1972 باستخدام عملات أجنبية، إن العقود المستقبلية تشبه إلى حد كبير العقود الآجلة ولها نفس خصائصها تقريباً، لكنها تتميز عن العقود الآجلة أنها أكثر سيولة، أي أنها أكثر سهولة للتحويل إلى سيولة، إذ يمكن اعتبارها عقوداً آجلة سائلة، وذلك لأنه يمكن المتاجرة بها وبيعها وشراؤها بسهولة في أسواق متخصصة تسمى أسواق المستقبليات، على خلاف العقود الآجلة، أي أن مشتري العقد المستقبلي الذي يلتزم بموجبه بشراء أصل معين في وقت لاحق وبسعر محدد مسبقاً يمكن له أن يبيع هذا العقد في أسواق المستقبليات ويتحرر من هذا الالتزام إذا قرر مثلاً أنه لم يعد بحاجة لهذا الأصل الذي يتضمنه العقد المستقبلي.

وتتمتع العقود المستقبلية بعدد من الخصائص أهمها :

- أطراف للعقد: للعقد طرفان الأول يسمى البائع والثاني يسمى المشتري.
- تحديد تاريخ نفاذ أو صلاحية عقود المستقبليات لغرض تنفيذ العقد.
- تحديد نوع الأصل الذي أبرام العقد على أساسه.

- ضرورة وجود هامش يقدم من قبل كل من البائع و المشتري إلى غرفة المقاصة في السوق المنظمة و بنسبة معينة لضمان التنفيذ.
- ضرورة تحديد عدد العقود في السوق المنظمة بالحد الأعلى الذي يستطيع أن يمسكه متعامل واحد.
- تحديد سعر التنفيذ والذي يمثل سعر البيع أو الشراء بغض النظر عن السعر السائد في السوق عند تنفيذ العقد.
- تحدد أرباح وخسائر الطرفين يومياً، وتضاف أو تطرح من رصيد الطرفين من الهامش المودع لدى غرفة المقاصة إلى أن تنتهي مدة العقد، ويتم ذلك من خلال نظام الحدود السعرية في السوق.

أنواع العقود المستقبلية:

يتم تصنيف العقود المستقبلية حسب الأصل المتضمن في العقد موضوع التبادل إلى الآتي:

- **مستقبليات مؤشرات الأسهم:**

إن العقد المستقبلي لمؤشر الأسهم هو اتفاق بين طرفين البائع والمشتري على تسليم أو تسلم مبالغ تساوي الفرق بين قيمة المؤشر السوقي عند استحقاق العقد وسعر تنفيذ العقد المستقبلي للمؤشر مضروباً في المضاعف الذي يحدد حجم العقد، ويلاحظ أن الصفة التي تميز عقد مستقبلية مؤشر السهم عن بقية عقود المستقبليات هي أن التسوية في نهاية يوم التعامل تكون نقدية (كعقد الخيار الأوروبي لشراء الأسهم والتسوية بالصافي)، أي أن الأمر لا يتطلب أن تتم عملية نقل للأوراق المالية وإنما تتم عملية التسوية النقدية، وهذا الإجراء يفيد في تخفيض تكاليف التعامل والعمولات.

- **مستقبليات العملات الأجنبية:**

يعرف العقد المستقبلي للعملة بأنه عقد قياسي لشراء أو بيع مقدار ثابت من العملة الأجنبية بسعر ثابت وفي تاريخ محدد في المستقبل، ويلاحظ أن عقود

المستقبليات تتوفر لعدد قليل من العملات لكنها تغطي كل العملات الرئيسية في العالم.

- **مستقبليات السلع والموارد الطبيعية:**

يكون محل العقد هنا هو المزروعات أوالبذور أو اللحوم والدواجن أو أي منتجات زراعية أو موارد طبيعية، ويقوم عقد المستقبلية هنا على أساس اتفاقية تتم بين البائع والمشتري على تسليم السلعة في المستقبل وفق سعر يحدد الآن.

يجري التعامل بها في الأسواق المالية المنظمة المختصة، ويجري التعامل بها على الأغلب لتحقيق عنصر التحوط والمضاربة، لكون الأرباح والخسائر تتحقق يومياً، وليس الانتظار إلى تاريخ تنفيذ العقد، بصورة أوضح إن وجود سياسة الهامش تسمح بتطبيق عملية الرفع المالي وبالتالي التحوط دون الحاجة لتجميد كامل المبلغ المعرض للخطر.

هناك صعوبة في التمييز بين العقود الآجلة والعقود المستقبلية بشكل خاص لذلك نوضح أوجه الاختلاف بين كل أنواع المشتقات في الجدول الآتي.

الخصائص	حقوق الخيارات	العقود المستقبلية	العقود الآجلة	عقود المبادلات
طبيعة العقد	نمطي	نمطي	غير نمطي	غير نمطي
مدة العقد	عقود قصيرة الأجل أقل من سنة عادة	عقود قصيرة الأجل تنحصر بين 1-2 سنة	عقود قصيرة الأجل تنحصر بين 1-2 سنة	عقود قصيرة وطويلة الأجل 1-20 سنة
طبيعة الأسواق	نظامية	نظامية	غير نظامية	غير نظامية
المخاطر	يتمتع بتركيبة توافقية واسعة من العائد والمخاطرة	محدودة أو معدومة لوجود دور المقاصة	كبيرة لعدم وجود دور المقاصة	كبيرة لعدم وجود دور المقاصة
الإلزام	ملزم لمصدره فقط	ملزم للطرفين	ملزم للطرفين	ملزم للطرفين

الخصائص	حقوق الخيارات	العقود المستقبلية	العقود الأجلة	عقود المبادلات
الأسواق الثانوية	تكون مرنة – نظامي وغيرنظامية	فعالة ويمكن إلغاؤها بدون موافقة الطرف المقابل	تكون غير فعالة ولا يمكن إلغاؤهـا إلا بموافقة طرفي العقد	تكون غير فعالة ولا يمكن إلغاؤهـا إلا بموافقة طرفي العقد
تسوية العقد	حسب نوع الخيار (الأوروبي في تاريخ محدد الأمريكي يكون خلال مدة العقد)	تتم التسوية يومياً في بيوت المقاصة	تتم التسوية في نهاية العقد في تاريخ التسليم أو الاستحقاق فقط	لا وجود للتسوية اليومية، بل تتم عند تنفيذ عملية المبادلة
متطلبات العقد	لا وجود للهامش، دفع علاوة محددة	إيداع هامش مبدئي لدى السمسار	دفع علاوة محددة، ولا وجود للهامش	لا وجود للهامش، تدفع علاوة أحياناً
طبيعة التعامل	مباشر بين طرفي العقد	مباشر / غير مباشر	مباشر بين طرفي العقد	مباشر / غير مباشر
كلفة المعاملات	قليلة لتداولها في أسواق منتظمة.	قليلة لتداولها في أسواق منتظمة	كبيرة لتداولها في أسواق غير منتظمة	كبيرة لتداولها في أسواق غير منتظمة

د- عقود المبادلة Swaps:

تعريف عقد المبادلة: هو اتفاق يوافق طرفاه على تبادل تدفقات نقدية معينة في أوقات معينة خلال مدة العقد.

أنواع عقود المبادلة: تتنوع عقود المبادلة تبعاً لنوع الأداة المالية المرتبطة بها وتختلف باختلاف الأسس التي تنتج عنها هذه التدفقات النقدية المتبادلة ومن أهم أنواعها الآتي:

- **عقد مبادلة على أسعار الفوائد Interest Rate Swap (IRS):**

يعد من أهم أنواع عقود المبادلة وأشهرها، ويعرف بأنه اتفاقية يقوم بموجبها الطرفان على تبادل أقساط فائدة محسوبة على أساس معدلي فائدة مختلفين وعلى أساس نفس المبلغ الاسمي للقرض الافتراضي وفق شروط ومدد زمنية محددة، ويشكل هذا العقد إحدى التقنيات المستخدمة في الأسواق المالية للتحوط ضد مخاطر تقلبات أسعار الفائدة إذ تسمح هذه العمليات بتحويل التدفقات التي ستنتج عن أسعار فائدة ثابتة إلى تدفقات على أسعار فائدة متحركة والعكس صحيح، وهذا يسمح هذه

العمليات أحياناً لطرفي العقد بتخفيض كلفة التمويل لدى كل منهما إضافة إلى حمايتهما من تقلبات أسعار الفائدة.

- **عقد مبادلة العملات Currency Swap:**

هنا تكون التدفقات النقدية المتبادلة بموجب عقد المبادلة بعملتين مختلفتين (سواء أكان مبلغ التدفقات النقدية بعملتين مختلفتين نفسه، أم إذا كانت التدفقات النقدية مختلفة بعملتين مختلفتين).

- **عقد مبادلة الملكية Equity Swap:**

تكون التدفقات النقدية المتبادلة محسوبة على أساس سعر سهم معين أو مستوى مؤشر أسعار معين.

عقد مبادلة الائتمان Credit Swap:

يشبه لحد كبير عقود المبادلة العادية إلا أن الأساس الذي تشتق منه الدفعات المبادلة بموجب هذا العقد هي الحالة الائتمانية للمقترض وقدرته على الوفاء بالتزاماته وسداد ديونه.

- **المشتقات الهجينة Hybrid Derivatives:**

وتسمى أحياناً مشتقات المشتقات Derivatives on Derivatives وهي مشتقات أكثر تعقيداً من الأنواع الرئيسية وأقل شيوعاً، وتعرف أنها المشتقات الناتجة عن دمج أداتين ماليتين مشتقتين على الأقل على سبيل المثال عقد خيار موضوعه عقد مبادلة ومنها الآتي:

- **خيارات عقود المبادلةSwaptionSwap Option:**

وهي عبارة عن خيار لدخول عقد مبادلة معين، إذ يمارس مشتري الخيار حقه في تنفيذ عقد الخيار في الدخول أو عند الدخول في عقد مبادلة معين مقابل دفع مبلغ من المال لبائع حق الخيار الذي يمثل تكلفة الخيار، فمثلاً إذا كانت الشركة تتوقع أن تقوم بمشروع ما في المستقبل، وهذا المشروع يحتاج إلى تمويل، لكن القيام بهذا المشروع غير مؤكد، فهي بذلك تحتاج إلى تمويل لهذا المشروع وللتحوط ضد

التقلبات في أسعار الفائدة على القروض، تقوم بشراء حق خيار للدخول في عقد مبادلة ينص على تبادل التدفقات النقدية (دفع سعر فائدة ثابت والحصول على سعر فائدة متغير) مقابل مكافأة علاوة لبائع حق الخيار، وخلال فترة عقد الخيار إذا تأكد المشروع ودخلت الشركة تقوم بالاقتراض بسعر فائدة متغير لتمويله، عندها تنفذ الشركة عقد الخيار المذكور للتحوط ضد تقلبات معدلات لفائدة المتغيرة، وإذا أحجمت الشركة عن القيام بهذا المشروع فهي لا تحتاج للاقتراض للتمويل، ولذلك تكون غير مضطرة للدخول في عقد مبادلة لدفعات الفوائد، عندها لا تنفذ عقد الخيار وخاصة إذا انخفضت معدلات الفائدة السوقية على القروض بخلاف توقعاتها الشيء الذي ينجم عنه خسارة بحالة تنفيذ الخيار والدخول في عقد المبادلة الذي ينص عليه حق الخيار، وبعدم تنفيذ الخيار في الدخول بعقد المبادلة تكون الشركة قد خسرت مبلغ المكافأة فقط، أي أن خيارات عقود المبادلة ناتجة عن دمج أداتين مشتقتين هما عقد الخيار وعقد المبادلة.

- **عقود خيار على المستقبليات Options On Futures:**

هي عبارة عن عقد خيار لكن الأصل المتضمن فيها هو عقد مستقبلي، إذ تطور مفهوم عقود الخيار ليشمل موضوعها عقود المستقبليات، أي أنه أصبح بالإمكان الدخول كطرف في عقد خيار يكون موضوعهأحد العقود المستقبلية على أنواعهاوتضمن عقود الخيار المستقبلية لحامليها حق خيار شراء أو بيع عقود مستقبلية متنوعة بأسعار محددة مسبقا تسمى أسعار التنفيذ في تواريخ محددة مسبقا يتم تحديدها من خلال هذه العقود، بمعنى آخر يكون السعر المستقبلي للمستقبليات هو سعر التنفيذ في عقود الخيار السابقة يمكن أن يلجأ المستثمر للتعامل بهذه الأداة إذا كان مثلاً يرغب في ممارسة حقه في الدخول في عقد مستقبلي أو عدم دخوله من خلال تنفيذ أم عدم تنفيذ عقد الخيار المتضمن العقد المستقبلي كأساس له، أي أنه ناتج عن دمج أداتين مشتقتين هما عقد الخيار والعقد المستقبلي، ويمكن أن يكون عقد الخيار الموجود هنا السلع وخصوصاً الزراعية منها، وتكون على أساس شراء أو

بيع خيارات المستقبليات ويكون الغرض من استخدام هذا النوع من الخيارات هو لغرضالتحوط وتحسين معدلات الفائدة.

بالنهاية نستنتج أن أنواع المشتقات لا يمكن حصرها، فهي تتنوع وتزداد مع تنوع وازدياد الأصول المالية من جهة، ومع ازدياد حاجة المستثمرين لابتكار أدوات جديدة لإدارة المخاطر.

3- الاعتراف بالمشتقات المالية:

القاعدة العامة للاعتراف الأولي للأدوات المالية المشتقة هو عندما تصبح المنشأة طرفاً في الأداة التعاقدية، ويترتب عليها نتيجة هذا العقد التزام تعاقدي أو تحصل على حق تعاقدي يتم الاعتراف بالأداة المالية كأصلاً أو التزاماً مالياً حسب الحال، وعندما يترتب عليها التزام وحق تعاقدي في الوقت نفسه نتيجة هذا العقد كما هو الحال في بعض عقود المشتقات المالية يتم إثباتها والاعتراف بها أصلاً مالياً بحال كانت القيمة العادلة للأصل المالي أكبر من القيمة العادلة للالتزام المالي الناشئ عن العقد بمقدار الفرق بين القيمة العادلة للأصل والالتزام المالي، وتثبت كالتزام بحال العكس أي إذا كانت القيمة العادلة للالتزام أكبر من القيمة العادلة للأصل الناشئة عن العقد بمقدار الفرق أيضاً.

4- القياس الأولي للمشتقات المالية:

عندما يتم الاعتراف بأحد بنود الأصول المالية أو بأحد بنود الالتزامات المالية بشكل أولي، وذلك عندما تصبح المنشأة طرفاً في الأداة العقائدية فإنه يجب على المنشأة قياسه بمقدار التكلفة (عند الاقتناء)، وهي القيمة العادلة للمقابل المعطى (في حالة أصل مالي) أو المستلممقابله (في حالة التزام مالي)، وينطبق ذلك على القياس الأولي للأدوات المالية المشتقة باعتبارها أحد أنواع الأدوات المالية، وهناك أنواع من الأدوات المالية المشتقة قد لا تتطلب أية دفعة عند التعاقد وتكون القيمة العادلة للحق والالتزام التعاقدي متساوية في وقت التعاقد مثل العقد الأجل أو العقد المستقبلي مثلاً الذي ينص على شراء كمية من مادة أولية ما في المستقبل بالسعر السائد حالياً

عند التعاقد الذي لا يتطلب أية دفعة عند التعاقد وعندما لا يكون هناك أية نفقات أو عمولة لإبرامه عندها تكون قيمته مبدئياً عند التعاقد تساوي الصفر بسبب تساوي سعر التنفيذ مع السعر الفوري للأصل المتضمن، ولا يكتب عندها أي قيد عند التعاقد لكن هذا لا يعني عدم إثباته في قائمة المركز المالي للعام، ففي نهاية العام يتم إعادة تقييم عقد الأداة المشتقة من خلال مقارنة سعر التنفيذ مع السعر الجاري للأصل الأساسي وقت التقييم، ومن ناحية أخرى قد تختلف القيمة المتفق عليها عند التعاقد لشراء المواد الأولية موضوع العقد الآجل مثلاً عن القيمة السائدة حالياً أي أن الطرفين في العقد الآجل أو المستقبلي قد يتفقان مثلاً على شراء وحدات من مادة معينة بسعر 2000 ليرة سورية للوحدة بكمية 10000 وحدة في تاريخ مستقبلي في حين أن سعر الوحدة عند التعاقد 2500 ليرة سورية، عندها يمثل الفرق بين سعر الوحدة عند التعاقد والسعر المتفق عليه قيمة هذه الأداة المالية المشتقة عند التعاقد وتساوي (2500-2000) × 10000 وحدة = 500000 ليرة سورية عندها يثبت العقد بقيد محاسبي كأصل مالي مقابل دائنية حساب "أرباح غير محققة مقابل المشتقات المالية"، ولاحقاً تتم معالجة الأرباح غير المحققة حسب الغرض اقتناء هذه الأداة المالية المشتقة، هل هي بغرض التحوط أو المضاربة؟ ولكن عندما يتم دفع مبلغ من المال عند إنشاء عقد الأداة المالية المشتقة كالعربون المدفوع لقاء حق الاختيار في عقود الخيار عندها يمثل هذا المبلغ تكلفة الحصول على هذا الخيار ويعتبر قيمة أولية لعقد الأداة المشتقة يثبت بمقدارها في القيود المحاسبية.

5- القياس اللاحق وإعادة التقييم للأدوات المالية المشتقة:

يتم تقييم القياس اللاحق للمشتقات المالية، بالقيمة العادلة وتختلف المعالجة المحاسبية للتغيرات التي تطرأ على القيمة العادلة فيما إذا كانت البنود مقتناة بغرض المضاربة أم بغرض التغطية أو التحوط. وفيما يلي جدول يبين المعالجة المحاسبية للتغيرات التي تطرأ على القيمة العادلة للمشتقات المالية وذلك حسب الغرض من اقتنائها.

الغرض من الاقتناء	الحالة	المعالجة	ملاحظات
الاقتناء بغرض المضاربة او المتاجرة	زيادة القيمة العادلة للأصل أو انخفاضها للالتزام	قائمة الدخل	تعتبر كارباح قابلة للتوزيع
	انخفاض القيمة العادلة للأصل أو زيادتها للالتزام	قائمة الدخل	تعتبر خسائر تخص الفترة محل التقرير
الاقتناء بغرض التغطية أو التحوط	تحوط القيمة العادلة	قائمة الدخل	تعتبر أرباح أو خسائر تخص الفترة محل التقرير
	تحوط التدفق النقدي	بيان الدخل الشامل	تدور الأرباح أو الخسائر التراكمية عند تحققها إلى قائمة الدخل
	تحوط صافي الاستثمار في عملة أجنبية	بيان الدخل الشامل الآخر	تدور الأرباح أو الخسائر التراكمية عند تحققها إلى قائمة الدخل

حادي عشر: تقييم المشتقات بحسب طبيعتها والهدف منها:

1- تقييم المشتقات وإدارة المخاطر:

حتى نتمكن من تقييم المشتقات لابد لنا من الإشارة إلى العلاقة بين المشتقات المالية derivatives وإدارة المخاطر.

إذتعرف إدارة المخاطر Risk Management أنها:عملية تحديد مستوى الخطر المرغوب فيه من قبل المنشأة، ثم القيام باستخدام تقنيات متعددة (مثل المشتقات المالية) وأدوات مالية أخرى من أجل تعديل مستوى الخطر الذي تتعرض له المنشأة إلى مستوى الخطر المرغوب المحدد من قبلها مسبقاً، ومع التقلبات السريعة والمفاجئة في الأسعار والمعدلات في الأسواق المالية جعل من عالم المال أكثر خطورة مع تعذر الاعتماد على التخطيط والتنبؤ بالتدفقات النقدية لذلك كان لابد

من اللجوء إلى أدوات مالية للتحوط (تخفيف المخاطر) كما في استخدام عقود المشتقات بأنواعها الأربعة البسيطة غير المركبة والمعروفة بالآجلة، المستقبلية، الخيارات، المبادلة، هذا بالإضافة إلى عقود المشتقات المركبة وهي مشتقات المشتقات Derivatives On Derivatives، وكل ذلك بسبب الحاجة إلى الحماية من تقلبات الأسعار وظروف عدم التأكد.

2- الهدف من استخدام الأدوات المالية المشتقة:

تستخدم الأدوات المالية المشتقة في ثلاثة مجالات هي إما:

- من أجل المضاربة بالأسواق المالية وتنويع الاستثمارات بالمحفظة الاستثمارية والاستفادة من التقلبات بالأسعار.
- أو من أجل التحوط ضد المخاطر المختلفة أي كأداة لإدارة المخاطر فقد تم تطوير الأدوات المالية المشتقة لتلبية الحاجة لإدارة المخاطر، ابتداءً بالمزارع الذي ينتابه القلق من السعر الذي سوف يقبضه لقاء محصوله عند الحصاد إلى المنشأة الصغيرة المقترضة ذات الدين المتغير القلقة من احتمال عدم تمكنها من تسديد القرض إذا ارتفعت أسعار الفائدة إلى الصناعي الذي توجد عملياته التصنيعية في بلد أجنبي ويخشى من ارتفاع قيمة عملة هذا البلد تواجه عدد من المنشآت التجارية على اختلاف أنواعها ونشاطاتها الكثير من المخاطر التي تزيد من درجة تقلب تدفقاتها الإيرادية، هذا التمييز بين المشتقات المالية من ناحية الغرض من اقتنائها ضروري جداً من أجل إثبات وقياس هذا النوع من الأدوات المالية والمحاسبة عنها.

تكتسب الأدوات المالية المشتقة أهمية خاصة بالنسبة للشركات والمنشآت الصناعية أيضاً فلا تقتصر أهميتها على إدارة المخاطر في المصارف والمؤسسات المالية فقط، فمثلاً تتوقف الكثير من التعاملات التجارية لهذه الشركات على الأسعار المستقبلية سواء كانت أسعار الصرف الآجلة أم الأسعار الآجلة لبعض المنتجات، بالتالي تبرز الحاجة إلى ضرورة معرفة هذه الأسعار أو العمل على تثبيت الأسعار

المستقبلية، لأن الأسعار بالأسواق متقلبة ولا يمكن التنبؤ بها بسبب المضاربة الشديدة فمثلاً:

بفرض أن المستثمر بحاجة إلى شراء سلعة ما بالمستقبل وليس الآن عندها سيجد أمامه ثلاثة بدائل:

1- شراء السلعة الآن وتخزينها إلى حين الحاجة إليها.

2- الانتظار حتى يحتاج إلى استخدام السلعة ثم شراؤها.

3- التعامل في السوق الأجلة من خلال شراء عقد آجل ليتسلم السلعةCommodity Forward Contract في وقت أجل وبسعر محدد مسبقاً، وتختلف المخاطر والتكاليف المصاحبة لكل بديل من البدائل الثلاثة، ففي البديل الأول يتكبد المشتري تكاليف التخزين للسلع لحين استخدامها، وفي البديل الثاني هناك مخاطر تغير الأسعار وارتفاعها، أما بالبديل الثالث لا يوجد تكاليف تخزين ولا مخاطر تقلب الأسعار نتيجة المضاربة فالسعر والكمية محددان مسبقاً وفق العقد الآجل، وأيضاً عندما تحتاج شركة صناعات غذائية مثلاً أن يتم تزويدها بالمواد الأولية من محصول معين في وقت لاحق معين، إذ تبرز لديها مشكلتان، مشكلة توفر هذه المواد الأولية من جهة ومشكلة أسعارها التي قد تصل إلى حدود خيالية بسبب المضاربة على هذه السلعة، الذي يؤدي بدوره إلى عدم تمكنها من الحصول على المحصول اللازم بالسعر الملائم، ومشكلة تخزينها والتكاليف الناجمة عن ذلك إلى حين استخدامها بالإنتاج، ونفس الأمر يحدث عندما تحتاج شركة معينة إلى القطع الأجنبي في وقت لاحق أي في وقت محدد بالمستقبل من أجل استيراد آلات وتجهيزات، حيث إنها يمكن أن تقع ضحية انخفاض قيمة العملة الوطنية، إذ يضطر المستورد المحلي في هذه الحالة إلى دفع مبلغ أكبر من العملة الوطنية للحصول على الكمية نفسها من القطع لاستيراد معداته.

- أو من أجل المراجحة، والمراجحة هي نوع من المضاربة يتم من خلالها الحصول على ربح عديم المخاطرة عن طريق الدخول على نحو متزامن في معاملات سوقين أو أكثر، حيث تصبح المضاربة ممكنة عندما يصبح هناك عدم توافق بين سعر عمليات البيع والشراء بين السوقين، حيث يقوم المستثمر بشراء السهم من أحد السوقين الذي تعرض سعراً متدنياً للأصل المالي، وبيعه في السوق الذي يطلب سعراً مرتفعاً له ولتوضيح مفهوم المراجحة يمكن طرح المثال الآتي:

بفرض أن هناك سهماً يتم تداوله في بورصة لندن ونيويورك في الوقت نفسه، وبفرض سعر السهم في بورصة نيويورك كان في تاريخ معين 150 دولاراً، وسعره في بورصة لندن 120 جنيه إسترليني في الوقت نفسه ، وكان سعر الصرف في هذا التاريخ 1,60 دولار للجنيه الإسترليني، وهنا يستطيع المراجح أن يشتري 100 سهم من أسهم هذه الشركة في سوق نيويورك وبيعها في سوق لندن ويحصل بذلك على ربح عديم المخاطرة يبلغ:

150 = 42 $120 x 1, 60 – السهم الواحد

وبذلك يكون إجمالي ربح المضاربة 42 × 100 سهم = 4200

بالتأكيد لم يتم هنا أخذ تكلفة المعاملات في الحسبان وتم تجاهلها.

نستنتج مما سبق أن ضرر المشتقات أو إفادتها يعود إلى كيفية استخدامها كوسيلة لتخفيف المخاطر أو كأداة للمضاربة ونظراً للمخاطر العالية التي ينطوي عليها التعامل في مجال المشتقات فهناك ضرورة لوضع بعض الضوابط التي تقي الأسواق المالية من مخاطر المشتقات في مقدمتها الرقابة وتتمثل في وضع السلطات الرقابية المعنية لضوابط رقابية عند استخدام المشتقات ووضع حد أقصى مسموح به لحجم تعاملات المؤسسات المختلفة في مجال المشتقات،فبالرغم من المخاطر المرافقة لها إلا إن التعامل بها بحذر ودراية يُمكن من تجنب المخاطر.

ثاني عشر: الأسئلة والتمارين:

الأسئلة:

1- أي من الاجابات الآتية تصف المشتقات بشكل صحيح:

أ- المشتقات دائماً تزيد من درجة الخطر

ب-المشتقات ليس لها تاريخ انتهاء

ج- يتم تسديدها بناء على سعر أصل أو سعر الفائدة

2- أي من المشتقات الآتية يعتبر التزام آجل Forward Commitment

أ- خيار بأسهم. ب- عقد مبادلة لسعر الفائدة.

ج- عقد مبادلة لخطر الإفلاس.

3- أي من الإجابات الآتية حول المشتقات المدرجة بالبورصة النظامية Exchange trade stock market أقل صحةً:

أ- المشتقات المدرجة بالبورصة النظامية أكثر سيولةً.

ب-المشتقات المدرجة بالبورصة النظامية هي عقود معيارية (نمطية) Standardized.

ج- المشتقات المدرجة بالبورصة النظامية تحمل خطر افلاس جوهري.

4- عقد مبادلة لسعر الفائدة هو عقد:

أ-يتمتع بدرجة عالية من الحماية لأنه منظم وخاضع لقوانين وتشريعات highly regulated

ب-يشبه عقود آجله متسلسلة. ج- هوعقد لمبادلة أصل بأصل آخر.

5- خيار الشراء هو:

أ- حق بيع بسعر محدد. ب- حق شراء بسعر محدد.

ج- التزام بشراء بسعر محدد.

6- سعر العقد الآجل هو:

أ- مبلغ يدفع عند التعاقد ب- مبلغ يدفع عند انتهاء فترة العقد.

ج- يتقلب خلال فترة العقد

7- إن قيمة العقد الآجل عند انتهاء فترة العقد هي:

أ- موجبة للطرف المشتري إذا كان السعر الحالي أعلى من السعر الآجل.

ب- سالبة للطرف البائع إذا كان السعر الآجل أعلى من السعر الحالي.

ج- موجبة للطرف البائع إذا كان السعر الحالي أعلى من السعر الآجل.

إجابة الأسئلة

السؤال	1	2	3	4	5	6	7
الإجابة	ج	ب	ج	ب	ب	ب	ج

التمارين:

التمرين الأول:

بفرض أن الشركة س بتاريخ 2 كانون الثاني 2019 دخلت في عقد شراء call option contract لأسهم شركة ع والذي يمنحها الحق بشراء 1600 سهم من أسهم الشركة ع بقيمة 110 وحدة نقدية للسهم، ويستحق في 30 نيسان 2019 كانت الشركة قد اشترت هذا الخيار مقابل علاوة قدرها 500 وحدة نقدية.

بفرض أن سعر السهم بتاريخ شراء الخيار كان مساوياً 110 وحدة نقدية للسهم.

المطلوب:

1- احسب القيمة الزمنية للخيار time value والقيمة الذاتية للخيار The intrinsic value بتاريخ الشراء.

2- احسب سعر التعادل للخيار بالنسبة إلى حامله بتاريخ شرائه.

3- سجل القيود المحاسبية اللازمة بتاريخ الشراء.

حل التمرين الأول:

بتاريخ 2 كانون الثاني 2019 حصلت الشركة س على عقد خيار شراء لأسهم الشركة ع بمنحها الحق بشراء 1600 سهم من أسهم الشركة.

سعر تنفيذ الخيار للسهم 110 وحدة نقدية

يستحق العقد في 30 نيسان 2019

علاوة الشراء للعقد 500 وحدة نقدية

سعر السهم بتاريخ شراء الخيار كان مساوياً 110 وحدة نقدية

الحل:

1-تعرف العلاوة the premuim بأنها = القيمة الذاتية للخيار the intrinsic value + القيمة الزمنية the time valuc للخيار.

القيمة الذاتية للخيار = (سعر تنفيذ الخيار للسهم – سعر السهم السوقي)× عدد الأسهم

ولما كان سعر تنفيذ الخيار للسهم بتاريخ الشراء مساوياً القيمة السوقية للسهم بذلك التاريخ فإن القيمة الذاتية للخيار تكون مساويةً الصفر.

لذلك تكون القيمة الزمنية للخيار بتاريخ الشراء = العلاوة للخيار – القيمة الذاتية للخيار

القيمة الزمنية للخيار = 500 وحدة نقدية

2- سعر التعادل للخيار في تاريخ الشراء بالنسبة إلى حامله:

تعرف نقطة التعادل break even point لعقد ما: بأنها النقطة التي تتساوى عندها التكاليف الكلية مع الإيرادات الكلية للعقد.

ولما كانت التكلفة لعقد الخيار بتاريخ الشراء مساوية قيمة العلاوة المدفوعة فقط لذلك يجب البحث عن سعر السهم السوقي الذي تتحقق عنده أرباح لحامل العقد من تنفيذ الخيار مساوية العلاوة.

من التحليل السابق نجد بأن سعر السهم السوقي للسهم الذي يحقق نقطة التعادل لعقد الخيار calloption= (سعر السوق للسهم – سعر التنفيذ للسهم) ×عدد الأسهم = العلاوة

بالتالي:

سعر التنفيذ للسهم + العلاوة/عدد الأسهم= سعر السوق للسهم الذي يحقق التعادل لعقد خيار الشراء

ومنه سعر السوق للسهم 110.3125 وحدة نقدية.

3- القيود المحاسبية للعقد بتاريخ الشراء:

في 2 كانون الثاني 2019

من حـ/ عقد خيار الشراء call option contract		500
إلى حـ/ النقدية	500	
تسجيل قيمة العلاوة المدفوعة على عقد خيار الشراء		

بما أن سعر التنفيذ للسهم بموجب العقد = سعر السوق للسهم فإنه لا داعي لأي قيد محاسبي آخر بتاريخ الشراء.

التمرين الثاني:

باستخدام المعلومات الواردة في المسألة السابقة ونفرض أنه في 30 آذار 2019 كانت القيمة العادلة السوقية للسهم قد ازدادت إلى 130 ونفرض بأن القيمة الزمنية للعقد جرى تقديرها بأنها مساوي إلى 100 وحدة نقدية فقط.

المطلوب:

1- احسب القيمة الذاتية للعقد the intrinsic value.

2- احسب كمية أسهم التعادل وفق الأسعار المفروضة في هذا التمرين.

3- سجل القيود المحاسبية اللازمة بتاريخ 30 آذار 2019.

4- احسب الربح الصافي من العملية بتاريخ 30 آذار 2019 فيما لو تم تنفيذ الخيار والقيود المحاسبية اللازمة عند التنفيذ.

حل التمرين الثاني:

القيمة العادلة السوقية للسهم في 30 آذار =130 وحدة نقدية

القيمة الزمنية للعقد كانت مساويةً 100 وحدة نقدية

1-القيمة الذاتية للعقد the intrinsic value = (سعر التنفيذ للعقد – سعر السوق للسهم) × عدد الأسهم المتاحة وفق عقد الخيار.

القيمة الذاتية للعقد theintrinsic value = 32.000 وحدة نقدية

2- كمية أسهم التعادل وفق سعر السوق في 30 آذار هي عبارة عن كمية الأسهم التي إذا تم استدعاؤها بموجب الخيار تحقق لحاملها أرباح صافية تساوي التكاليف المتكبدة على عقد الخيار.

بالتالي فإن إجمالي التكاليف المتكبدة على عقد الخيار حتى 30 آذار تساوي قيمة العلاوة المدفوعة سابقاً في بداية العقد.

(سعر السوق– سعر التنفيذ)× عدد الأسهم التي تحقق التعادل في 30 آذار = العلاوة المدفوعة للعقد سابقاً.

بالتالي عدد الأسهم التي تحقق التعادل في 30 آذار = العلاوة المدفوعة للعقد سابقاً/ (سعر السوق– سعر التنفيذ)

بالتعويض عدد الأسهم التي تحقق التعادل في 30 آذار =25 سهم

3-القيود المحاسبية اللازمة بتاريخ 30 آذار:

في 30آذار 2019

من حـ/ عقد خيار الشراء call option contract		32.000
إلى حـ/ أرباح عقد الخيار	32.000	
تسجيل القيمة الذاتية للعقد على عقد خيار الشراء في 30 آذار 2019		

في 30 آذار 2019

من حـ/ خسائر عقد الخيار		400
إلى حـ/ عقد خيار الشراء call option contract	400	
تسجيل القيمة الزمنية للعقد على عقد خيار الشراء في 30 آذار 2019		

4- الربح الصافي من العقد فيما لو تم تنفيذ العقد هي كالآتي:

لدينا أرباح عقد الخيار في 30 آذار 2009	32.000
خسائر عقد الخيار في 30 آذار 2009	(400)
تسوية العقد	(100)
صافي الأرباح من العقد	31.500 وحدة نقدية

القيود المحاسبية عند تسوية العقد بالصافي:

بتاريخ التسوية 30آذار 2019

من مذكورين		
حـ/ النقدية		32.000
حـ/ خسارة تسوية عقد الخيار		100
إلى حـ/ عقد الخيار	32.100	
تسوية عقد الخيار بالصافي		

القيد المحاسبي في حال تنفيذ الخيار عن طريق شراء الأسهم وتملكها:

في 30 آذار 2019

		من مذكورين
100		حـ/ خسائر تنفيذ عقد الخيار
208.000		حـ/ الأسهم
		إلى مذكورين
	32.100	حـ/ عقد خيار الشراء call option contract
	76.000	حـ/ النقدية
		شراء الأسهم مع تنفيذ خيار الشراء

التمرين الثالث:

في تموز 2015 اقترضت الشركة 5X مليون دولار ذات استحقاق ثابت هو 30 حزيران 2019 وبسعر فائدة متغير + 0,5% ويستحق دفع مدفوعات الفائدة بصورة نصف سنوية ومبلغ الدين الأصلي كله يستحق الدفع عند الاستحقاق، وفي التاريخ نفسه تدخل الشركة X فيما يسمى ترتيب مبادلة و يقضي هذا الترتيب (عقد مبادلة فائدة متغيرة مقابل فائدة ثابتة) بتمديد مدفوعات ثابتة بواقع فائدة8%مقابل تحصيل الفائدة الأساسية +0.5% على مبلغ القرض5 مليون دولار، وفي ذلك التاريخ كان سعر الفائدة الأساسي Prime%7,5، ولا توجد علاوة مستحقة على ترتيب المبادلة حيث إن المدفوعات الثابتة والمتغيرة متساوية.

في هذا المثال، سعر الفائدة الأساسي (المتغيرة) على مدى أجل القرض وهو 4 سنوات – في تاريخ كل دفعة –هو كالآتي إلى جانب القيمة العادلة للمدة المتبقية من أجل مبادلة الفائدة في تلك التواريخ.

التاريخ	سعر الفائدة %	القيمة العادلة للمبادلة*
2015/12/31	6.5	(150.051)
2016/6/30	6	(196.580)
2016/12/31	6.5	(111.296)
2017/6/30	7	(45.374)
2017/12/31	7.5	صفر
2018/6/30	8	23.576
2018/12/31	8.8	24.038
2019/6/30	8	صفر

- تتحدد القيم العادلة باعتبارها القيم الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية الناتجة عن فروق أسعار الفائدة المتوقعة، بناء على سعر الفائدة الجاري المخصوم عند 8%.

وفيما يتعلق بالقيم العادلة المذكورة في الجدول السابق، افترض أن القيم السوقية (العادلة) لعقد المبادلة هو بالضبط القيمة الحالية – في تاريخ كل تقويم (ويفترض أنها تواريخ تسديد الفائدة) للتدفقات النقدية المستقبلية التفاضلية الناتجة عن عقد المبادلة، ويفترض أن أسعار الفائدة المستقبلية المتغيرة (السعر الأساسي + 0,5%) هي نفس الأسعار الموجودة في كل تاريخ تقويم (أي أنه لا يوجد أساس لأي توقع لحدوث تغييرات في السعر، ولذلك فإن التقدير الأفضل في أي لحظة معينة هو أن السعر الجاري سوف يستمر بمرور الوقت) ويفترض أن سعر الخصم (وهو 8%) سوف يكون ثابتاً على مرور الوقت.

وهكذا – على سبيل المثال – سوف تكون القيمة العادلة للمبادلة في 2015/12/31 هي القيمة الحالية لدفعة مالية نصف سنوية Annuity مؤلفة من 7 دفعات قيمة كل منها 25000 $ (ادفع 8% واقبض 7% بناء على سعر الفائدة الأساسي القائم آنذاك وهو 6.5%) ويتم تسديدها إلى الطرف المقابل في المبادلة

مخصومة بسعر ستوي قدره 8% (في تبسيط للموضوع نستخدم 4% من أجل الخصم نصف السنوي وليس السعر الذي سيتركب ليصل إلى 8% سنوياً) وتبلغ القيمة الحالية للدفعات السبعة المطلوب تسديدها إلى الطرف المقابل للمبادلة 150.051 دولار في 2015/12/31، ويمثل ذلك التزام المبادلة التي تقوم شركة X بإثباتها في ذلك التاريخ، والمقاصة Offset هي مبلغ مدين مخصوم من الدخل الشامل الآخر، وستكون القيود المحاسبية نصف السنوية على النحو الآتي:

1- في 2015/12/31:

175000		من حـ/ مصروف الفوائد
	175000	إلى حـ/ الفوائد المستحقة أو (النقدية)
		استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بواقع سعر الفائدة الأساسي + 0.5% (7%)
25000		من حـ/ مصروف الفوائد
	25000	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		تسجيل تسوية صافية على ترتيب المبادلة (8-7%)
150.051		من حـ/ حقوق المساهمين
	150.051	إلى حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة
		لتسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ (يوجد التزام صافي لأن السعر الثابت المستحق الدفع أدنى من السعر المتوقع المتغير المبني على السعر الأساسي الجاري).

2- في 2016/6/30:

162.500		من حـ/ مصروف الفوائد
	162.500	إلى حـ/ الفوائد المستحقة أو (النقدية)
		استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بالفائدة الأساسية المتغيرة + 0.5% (6.5%)
37500		من حـ/ مصروف الفوائد
	37500	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		تسجيل التسوية الصافية على ترتيب المبادلة (8-6.5%)

46529		من حـ/ حقوق المساهمين
	46529	إلى حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة
		تسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ (زيادة في الالتزامات بسبب حدوث تراجع إضافي في السعر الأساسي)

3- في 2016/12/31:

175000		من حـ/ مصروف الفوائد
	175000	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بواقع سعر الفائدة الأساسي المتغير + 0.5% (7%)
25000		من حـ/ مصروف الفوائد
	25000	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		تسجيل تسوية صافية على ترتيب المبادلة (8-7%)
85284		من حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة
	85284	إلى حـ/ حقوق المساهمين
		تسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ
		(تناقص في الالتزامات بسبب ازدياد في السعر الأساسي)

4- في 2017/6/30:

187500		من حـ/ مصروف الفوائد
	187500	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بواقع سعر الفائدة الأساسي المتغير + 0.5% (7.5%)
12500		من حـ/ مصروف الفوائد
	12500	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		تسجيل تسوية صافية على ترتيب المبادلة (8-7.5%)
65922		من حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة
	65922	إلى حـ/ حقوق المساهمين
		تسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ (حدوث المزيد من الارتفاع في السعر الأساسي يقلل القيمة العادلة للأداة المشتقة)

5- في 2017/12/31:

من حـ/ مصروف الفوائد		200000
إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)	200000	
استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بواقع سعر الفائدة الأساسي المتغير + 0.5% (8%)		
من حـ/ مصروف الفوائد		صفر
إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)	صفر	
تسجيل تسوية صافية على ترتيب المبادلة (8-8%)		
من حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة		45374
إلى حـ/ حقوق المساهمين	45374	
تسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ (حدوث المزيد من الهبوط في السعر الأساسي يقضي على القيمة العادلة للأداة المشتقة)		

6- في 2018/6/30:

من حـ/ مصروف الفوائد		212500
إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)	212500	
استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بواقع سعر الفائدة الأساسي المتغير + 0.5% (8.5%)		
من حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)		12500
إلى حـ/ مصروف الفوائد	12500	
تسجيل تسوية صافية على ترتيب المبادلة (8-8.5%)		
من حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة		23576
إلى حـ/ حقوق المساهمين	23576	
تسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ (الزيادة في السعر الأساسي تخلق مركز صافي للأصل بالنسبة للأداة المشتقة)		

7- في 2018/12/31:

225000		من حـ/ مصروف الفوائد
	225000	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بواقع سعر الفائدة الأساسي المتغير + 0.5% (9%)
25000		من حـ/ الفوائد المستحقة(أو النقدية)
	25000	إلى حـ/ مصروف الفوائد
		تسجيل تسوية صافية على ترتيب المبادلة (8-9%)
462		من حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة
	462	إلى حـ/ حقوق المساهمين
		تسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ (زيادة في قيمة الأصل نتيجة حدوث المزيد من الارتفاع في السعر الأساسي)

8- في 2019/6/30:

212500		من حـ/ مصروف الفوائد
	212500	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		استحقاق أو دفع الفائدة على الدين بالفائدة الأساسية المتغيرة + 0.5% (8.5%)
12500		من حـ/ مصروف الفوائد
	12500	إلى حـ/ الفوائد المستحقة (أو النقدية)
		تسجيل تسوية صافية على ترتيب المبادلة (8-8.5%)
24038		من حـ/ حقوق المساهمين
	24038	إلى حـ/ التزامات بموجب عقد المبادلة
		تسجيل القيمة العادلة لعقد المبادلة في هذا التاريخ (تهبط القيمة إلى صفر مع اقتراب تاريخ انتهاء الصلاحية)

ثالث عشر: العرض والإفصاح للأدوات المالية:

يتم العرض والإفصاح عن الأدوات المالية بحسب معيار المحاسبة الدولي IAS32، وبحسب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية IFRS7 وذلك بحسب الآتي:

1- عرض الأدوات المالية بحسب IAS32:

- **العرض كالتزام أو حق ملكية:**

إن المبدأ الأساس في تصنيف الأداة المالية أو الأجزاء المكونة لها التي تصدرها المنشأة عند الاعتراف الأولي بها باعتبارها التزاماً مالياً أو أداة حق ملكية يتم وفق جوهر العقد المبرم مع الغير وليس اعتماداً على الشكل القانوني، وانسجاماً مع تعريف كل من الالتزام المالي وأداة حق الملكية.

وبالتالي إذا كان هناك التزام تعاقدي لدفع النقد أو تسليم أصل مالي آخر، فإن الأداة المالية تلبي تعريف الالتزام المالي حتى لو كانت تبدو شكلاً على أنها أداة حق ملكية. بغض النظر إذا ما كان عقد الالتزام مشروطاً بممارسة الطرف الآخر حقه في طلب التسديد له.

ومن الأمثلة على الأدوات المالية التي تبدو على أنها أدوات حقوق ملكية، في حين أنها تستوفي في جوهرها تعريف الالتزام المالي، ويجب المحاسبة عنها كالتزامات مالية:

- الأسهم الممتازة التي تشترط الاسترداد الإلزامي من قبل الجهة المصدرة مقابل مبلغ ثابت أو قابل للتحديد بتاريخ مستقبلي محدد أو قابل للتحديد. ويعدّ هذا التزاماً مالياً للجهة المصدرة لأنه يقع عليها التزام تعاقدي بدفع النقد أو أي أصل مالي آخر.
- الأداة المالية التي تعطي حاملها الحق في إرجاعها إلى الجهة المصدرة مقابل نقد أو أصل مالي آخر، ويعدّ هنا التزاماً مالياً للجهة المصدرة لأنه يقع عليها التزام تعاقدي بدفع النقد أو أي أصل مالي آخر.

- العرض للأدوات المالية المركبة **Compound Financial Instruments:**

أ- تتميز بعض الأدوات المالية التي تصدرها المنشأة بأنها تشمل جزئين، جزءاً يمثل التزاماً وجزءاً يمثل حقوق ملكية وهي ما تسمى بالأدوات المالية المركبة. في هذه الحالة يتطلب معيار المحاسبة الدولي (32) عرض الأداة المركبة عند الإصدار بإعتبارها التزامات مالية أو أدوات حقوق الملكية بشكل منفصل، وبما يتلاءم مع تعريف كل من الالتزام وحقوق الملكية.

ومن الأمثلة على ذلك القروض المستحقة على المنشأة مع وجود خيارات ممنوحة للمقرض لشراء أسهم المنشأة والقابلة للتحديد ومن الأمثلة الأخرى **السندات القابلة للتحويل** لعدد محدد من الأسهم العادية Convertible Bonds والتي تتكون من جزئين الجزء الأول: يمثل التزاماً تعاقدياً بدفع الفائدة الدورية وسداد المبلغ الأصلي للسندات بالقيمة الاسمية عند الاستحقاق إذا احتفظ حامل السندات بها حتى الاستحقاق ولم يطلب تحويلها لأسهم عادية، ويلبي هذا الجزء تعريف الالتزام المالي لوجود التزام تعاقدي بدفع نقدية.

أما الجزء الثاني: يمثل حق ملكية ممثلاً بخيار حق التحويل لأسهم الممنوح لحامل السندات، ويستوفي هذا الجزء تعريف أداة حقوق الملكية.

ويتم التقرير عن الفائدة والتوزيعات والأرباح والخسائر المتعلقة بالأداة المالية المصنفة كالتزام من خلال قائمة الدخل، وبالتالي فإن توزيعات الأرباح المدفوعة للأسهم الممتازة المصنفة كالتزامات تعالج كمصروفات. أما توزيعات الأرباح لحملة الأسهم العادية يتم تحميلها مباشرة على حقوق الملكية.

ب- يتم فصل مكونات الأداة المالية المركبة إلى التزام وأداة حق ملكية من خلال تحديد القيمة العادلة لعنصر الالتزام أولاً، ومن ثم تخصيص المبلغ

المتبقي لعنصر حق الملكية ولا يجوز أن يتم تحديد القيمة العادلة لعنصر حقوق الملكية أولاً.

قيمة جزء حقوق الملكية (الأسهم) = القيمة العادلة للأداة المركبة – القيمة العادلة لعنصر الالتزام.

- **التقاص بين الأصول والالتزامات المالية:**

Offsetting a Financial Asset and a Finanacial Liability:

يتطلب هذا المعيار بشكل عام عرض كل من الأصول والالتزامات المالية بصورة منفصلة إذ يعكس العرض المنفصل وضع أفضل للتدفقات النقدية المتوقعة للمنشأة والمخاطر المرتبطة بها. إلا أن المعيار قد تطلب إجراء مقاصة بين قيمة الأصل المالي والالتزام المالي، بحيث يتم عرض المبلغ الصافي بينهما إما كأصلاً أو التزاماً في قائمة المركز المالي حسب مقتضى الحال عند توفر الشرطين الآتيين:

– للمنشأة حق قانوني للمقاصة قابل للتطبيق للمبالغ المُعترف بها (وجود عقد أو اتفاق مع الأطراف الأخرى).

– وجود نية للتسديد (أو تسوية العقد) على أساس الصافي Settle on a Net Basis أو أن تعترف المنشأة بالأصل وتقوم بتسوية الالتزام في آن واحد.

- **عرض الفائدة وتوزيعات الأرباح والخسائر والأرباح:**

إن تصنيف الأداة المالية الصادرة إما كالتزاماً مالياً أو أداة حقوق ملكية يحدد ما إذا يتم الاعتراف بالفائدة وتوزيعات الأرباح والخسائر والأرباح المتعلقة بتلك الأداة في حسابات الأرباح أو الخسائر أو أنه يتم الاعتراف بها مباشرة في حقوق الملكية، وفيما يلي توضيح لذلك وفق متطلبات هذا المعيار:

أ– إن توزيعات الأرباح على حاملي الأسهم المتداولة المصنفة كحقوق ملكية يتم تحميلها بالمدين من قبل المنشأة مباشرة على حساب حقوق الملكية.

ب- يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح على حاملي الأسهم المتداولة المصنفة كالتزامات مالية بنفس الطريقة التي يتم بها الاعتراف بمصروف الفائدة على السندات.

ج- يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر المرتبطة باسترداد الالتزامات المالية في حسابات الأرباح أو الخسائر.

د- يتم الاعتراف بعمليات استرداد وإعادة تمويل أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة كتغيرات في حقوق الملكية.

هـ- لا يتم الاعتراف بالتغيرات الحاصلة في القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية في البيانات المالية.

2- الإفصاح عن الأدوات المالية بحسب IFRS7:

- **الإفصاح عن فئات الأصول والالتزامات المالية:**

يجب الإفصاح عن القيمة الدفترية (Carrying Amount) لكل فئة من فئات الأصول والالتزامات المالية التالية كما هي معرفة في IFRS9، إما في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات التفسيرية (Notes) وهي:

أ- الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر مع بيان الجزء المحتفظ به (المخصص) بالقيمة العادلة وكذلك المصنفة كأصول مالية.

ب- استثمارات محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق (HTM).

ج- أصول مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

د- القروض والذمم.

هـ- التزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر مع تصنيفها إلى i/ التزامات مخصصة بالقيمة العادلة.

و- المطلوبات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة.

- **متطلبات الإفصاح عن الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة.**

إذا قامت المنشأة بتصنيف قرض أو ذمم أو مجموع من القروض أو الذمم المدينة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، فإنه سيتم الإفصاح عما يلي:

أ- الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان Credit Risk الناجمة عن الاحتفاظ بالقروض والذمم بتاريخ القوائم المالية.

ب- مبالغ أية مشتقات ائتمان Credit Derivatives أو أية أدوات مالية مشابهة تقلل الحدود القصوى للتعرض لمخاطر الائتمان.

ج- مقدار التغير في القيمة العادلة للقروض والذمم (خلال الفترة وبشكل تراكمي) الذي يعزى للتغيرات في مخاطر الائتمان للأصول المالية، وكذلك مقدار التغير في القيمة العادلة لمشتقات الائتمان المتعلقة بالقروض والذمم.

- **متطلبات الإفصاح عن الالتزامات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة:**

أ- مقدار التغير في القيمة العادلة للالتزامات المالية (خلال الفترة المالية وتراكمياً) الذي يعزى للتغيرات في مخاطر الائتمان.

ب- الاختلاف بين القيمة الدفترية (المسجلة) للالتزامات المالية وبين القيمة التعاقدية المطلوب تسديدها بتاريخ الاستحقاق للدائنين.

- **الإفصاح عن مبالغ الأصول في حال إعادة التصنيف Reclassification:**

إذا قامت المنشأة بإعادة تصنيف الأصول المالية والمقاسة إما:

أ- بالتكلفة أو التكلفة المطفأة، بدلاً من القيمة العادلة.

ب- بالقيمة العادلة بدلاً من التكلفة أو التكلفة المطفأة.

في هاتين الحالتين يجب الإفصاح عن مبلغ الأصول المالية المُعاد تصنيفها من وإلى الفئتين (أ) و(ب) وأسباب إعادة التصنيف.

- **الإفصاح عن إلغاء الاعتراف بالأصل المالي Derecognition:**

في الحالات التي يتم نقل الأصل المالي للغير مع الاحتفاظ بمخاطر وعوائد تلك الأصول فإنه يجب الإفصاح عن طبيعة الأصل المالي وطبيعة المخاطر وعوائد ملكية الأصل المالي.

الإفصاح عن الضمانات Collateral:

يجب على المنشأة الإفصاح عما يلي:

أ- القيمة المسجلة Carrying Amount للأصل المالي والمرهونة ضماناً للمطلوبات وللالتزامات (المحتملة).

ب- الشروط المتعلقة بعملية الرهن.

- **الإفصاح في قائمة الدخل وحقوق الملكية:**

على المنشأة إن تفصح عن بنود الدخل، والمصروف، والربح، والخسارة إما في صلب القوائم المالية أو ما في الإيضاحات وكما يلي:

أ- صافي المكاسب أو الخسائر الناجمة عن:

1- الأصول أو الالتزامات المالية المقيسة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة، مع تفصيل رقم صافي المكاسب أو الخسارة لكل من نوعي هذه الفئة (أصول والتزامات مالية مخصصة بالقيمة العادلة) و(أصول والتزامات مالية للمتاجرة).

2- الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة أو من خلال الدخل الشامل الآخر مع بيان مبلغ الربح والخسارة المُعترف به مباشرة ضمن حقوق الملكية، والمبلغ المحول من حقوق الملكية والمُعترف به ضمن الأرباح والخسائر للفترة المالية.

3- الاستثمارات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة.

4- القروض والذمم.

5- الالتزامات المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة.

ب- إجمالي دخل الفائدة وإجمالي مصروف الفائدة (محسوباً باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعالة) للأصول والالتزامات غير المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ج- إيرادات ومصاريف الأتعاب المقبوضة والأتعاب المدفوعة FeeIncome and Expense (عدا المبالغ الداخلة في احتساب معدل الفائدة الفعال) والناشئة عن:

- الأصول والالتزامات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.
- الأتعاب المتعلقة بإدارة الأنشطة الاستثمارية المنفذة نيابة عن العملاء.

د- دخل الفائدة الناجم عن تدني الأصول المالية بموجب IFRS9. مثل (تحوط القيمة العادلة، وتحوط التدفقات النقدية، وتحوط صافي الاستثمار في العمليات الأجنبية) وكما يلي:

- وصف لكل نوع من أنواع التحوط.
- وصف للأدوات المالية المخصصة كأدوات تحوط والقيم العادلة لها بتاريخ التقارير المالية.
- طبيعة المخاطر المتحوطة لها.

- **الإفصاح حول تحوط تدفق نقدي:**

وتشمل ما يلي:

أ- الفترات التي سيحدث فيها التدفق النقدي ومتى ستؤثر هذه التدفقات على الربح والخسارة.

ب- وصف لأي عمليات تم التحوط لها مسبقاً ولا يتوقع حدوثها.

ج- المبلغ المُعترف به في حقوق الملكية خلال الفترة.

د- المبلغ المحول من قائم حقوق الملكية إلى قائمة الأرباح والخسائر للفترة المذكورة.

- **الإفصاح عن القيمة العادلة Fair Value:**

تطلب المعيار الإفصاحات التالية عن القيمة العادلة:

أ- يجب الإفصاح عن القيمة العادلة لكل فئة من الأصول والالتزامات المالية بشكل يمكن مقارنة تلك القيمة مع القيم المسجلة بالدفاتر لتلك الأصول والالتزامات.

ب- عند الإفصاح عن القيمة العادلة، على المنشأة تبويب الأصول والالتزامات المالية ضمن فئات.

ج- على المنشأة الإفصاح عما يلي:

- طرائق تحديد القيمة العادلة.
- بيان فيما إذا كانت القيم العادلة قد تم تحديدها بشكل كامل أو جزئي من خلال الأسعار المنشورة في سوق مالي نشط (Active Market) أو أنها حددت من خلال أساليب التقييم المحددة في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ذات الصلة.
- إذا حددت القيمة العادلة للأدوات المالية المُعترف بها في القوائم المالية من خلال أساليب التقييم المبنية على فرضيات محددة فإذا حدث أية تغيرات على فرضية أو أكثر من تلك الفرضيات وأدى ذلك إلى تعديلاً في القيمة العادلة، فإن على المنشأة بيان تلك الحقيقة والإفصاح عن الأثر الجوهري لهذه التغيرات على القيمة العادلة.

- **الإفصاح عن طبيعة ومدى المخاطر الناشئة عن الأدوات المالية:**

على المنشأة الإفصاح عن معلومات تمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم طبيعة ومدى المخاطر الناشئة عن الأدوات المالية والتي قد تتعرض لها المنشأة كما في تاريخ إعداد القوائم المالية ويمكن أن نميز بين:

1- الإفصاحات النوعية Qualitative Disclosures:

على المنشأة الإفصاح ولكل نوع من أنواع المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية عما يلي:

أ- التعرض للمخاطر وكيفية نشوئها.

ب- الأهداف والسياسات والعمليات والأنشطة المتخذة لإدارة هذه المخاطر والطرق المستخدمة لقياس هذه المخاطر.

ج- أية تغيرات في الفقرتين (أ) و(ب) السابقتين.

2- الإفصاحات الكمية Quantitative Disclosures:

يجب الإفصاح ولكل نوع من أنواع المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية عما يلي:

أ- بيانات رقمية حول إمكانية التعرض لتلك المخاطر كما هي بتاريخ إعداد البيانات المالية على أن تكون مبنية على معلومات من ذوي العلاقة من المستويات العليا في إدارة المنشأة – مجلس الإدارة.

ب- تركزات المخاطر.

وتتمثل أنواع المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية بالآتي:

- مخاطر الائتمان Credit Risk:

يجب الإفصاح لكل فئة من الأدوات المالية عما يلي:

أ- الحد الأقصى للمبلغ الذي قد تتعرض له المنشأة لمخاطر الائتمان بتاريخ القوائم المالية دون الأخذ بعين الاعتبار أية ضمانات بحوزة المنشأة.

ب- وصف للضمانات الموجودة بحوزة المنشأة مقابل تلك الأدوات.

ج- الإفصاح عن المزايا الائتمانية للأصول المالية.

- مخاطر السيولة Liquidity Risk:

تتطلب المعيار IFRS9 الإفصاح عما يلي:

أ- تحليل لتواريخ استحقاق المطلوبات المالية القائمة.

ب- وصف لكيفية إدارة مخاطر السيولة لتلك المطلوبات.

- مخاطر السوق Market Risk/ تحليل الحساسية Sensitivity Analysis:

يجب الإفصاح عما يلي:

أ- تحليل الحساسية لكل نوع من أنواع مخاطر السوق التي قد تتعرض لها المنشأة كما في تاريخ القوائم المالية، مع بيان أثر هذه المخاطر في قائمة الأرباح والخسائر وحقوق الملكية.

ب- الأساليب والفرضيات المستخدمة في إعداد تحليل الحساسية.

ج- التغيرات التي طرأت على الأساليب والفرضيات المستخدمة مقارنة بالفترات السابقة وأسباب هذه التغيرات.

ومن الطرائق التي يمكن استخدامها لتحليل الحساسية طريقة القيمة المرجحة بالمخاطر Valud-at-(Risk) التي تظهر العلاقة المتبادلة بين متغيرات المخاطر مثل (معدلات الفائدة، معدلات أسعار الصرف) واستخداماتها في إدارة المخاطر المالية.

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفصل الثاني

محاسبة صناديق الاستثمار

Damascus University

وقل رب زدني علما
Damascus University

الفصل الثاني

محاسبة صناديق الاستثمار

مقدمة:

تعود فكرة صناديق الاستثمار إلى القرن التاسع عشر فقد ظهر أول صندوق استثماري في العالم في هولندا عام 1822م، تلتها انكلترا في عام 1870م، التي كانت آنذاك في مقدمة الدول الصناعية إلا أن البداية الحقيقية للصناديق بمفاهيمها الحالية بدأت في الولايات المتحدة عام 1924م عند إنشاء أول صندوق في بوسطن يحمل اسم Masahotes Investment Trust وقد صدر قانون خاص لتنظيم تكوينها ونشأتها وإدارتها في العام 1940، و عُرف حينئذ بقانون شركات الاستثمار، وقد تطورت صناديق الاستثمار وازدهرت على نحوٍ غير مسبوق في الولايات المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية واستمرت في التوسع والتنوع حتى وصل عددها بنهاية 2005 إلى 56.1 ألف صندوق، بصافي أصول استثمارية فاق 16.4 تريليون دولار أمريكي، يوجد نحو 53 في المائة منها في أوروبا، ونحو 14 في المائة في الولايات المتحدة، ونحو 12 في المائة منها في كوريا الجنوبية، ونحو 21 في المائة موزعة على بقية دول العالم، وأصبح هناك حالياً قانون يحكم عمل، صناديق الاستثمار بالنسبة إلى الدول أوروبا الموحدة وبالنسبة إلى أمريكا وأوروبا حيث تضع هذه القوانين ضوابط العمل وأداء الصناديق وتتطور من فترة لأخرى وفقاً لاحتياجات العمل الأساسية.

أما بالنسبة إلى المنطقة العربية فقد شهدت إنشاء أول صندوق عربي عام 1979م في السعودية وتعد البنوك السعودية صاحبة التجربة الأولى في منطقة الشرق الأوسط في مجال إنشاء الصناديق الاستثمارية، من خلال إصدارها العديد من الصناديق الاستثمارية المتنوعة حتى وصل عدد صناديق الاستثمار السعودية إلى 200 صندوق استثماري بنهاية عام 2005 بإجمالي أصول تناهز الـ130 مليار

ريال تشكل نحو 12 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، تلتها مصر حيث عرفت نشاط صناديق الاستثمار بعد صدور قانون

سوق رأس المال رقم (95) لعام 1992، إذ تمّ إدخال أدوات جديدة لتنشيط سوق المال المصري ومن بينها صناديق الاستثمار، ثمّ بدأت الكويت تجربتها مع صناديق الاستثمار عام 1994م، في حين بدأت سورية تجربتها مع صناديق الاستثمار عام2006م بعد صدور قانون سوق الأوراق المالية رقم 55 لعام 2006م والذي تضمن في الفصل السادس منه أسس وشروط إنشاء صناديق الاستثمار في سوق دمشق للأوراق المالية و إدارتها.

أولاً: ماهية صناديق الاستثمار وتعريفها:

تهتم صناديق الاستثمار بتجميع مدخرات الأفراد بهدف استثمارها في عدد من الأوراق المالية المتنوعة والمنتقاة بمعرفة إدارة متخصصة في ذلك من أجل تحقيق عائد مناسب للأطراف ذات الصلة،وتمثل تلك الأوراق المالية أصول الصندوق ويحصل المستثمر مقابل أمواله على حصة ملكية في أصول الصندوق يطلق عليها (وثيقة استثمار) حيث يحصل كل مستثمر على حصة من عوائد الاستثمار بنسبة ما يملكه وبالتالي تمثل صناديق الاستثمار كيانات مالية تقوم على تجميع مدخرات المستثمرين في وعاء واحد بهدف المتاجرة بالأوراق المالية.

وتقوم إدارة الصندوق بتوجيه ما تجمع لدى الصندوق من مدخرات نحو الاستثمار في محافظ الأوراق المالية بما يحقق عوائد مناسبة لحملة الوثائق وفي الوقت نفسه الإسهام في تنشيط سوق رأس المال وحفز الاستثمار فيه لخدمة الاقتصاد الوطني.

وتعرف صناديق الاستثمار بأنها:

كيان مالي يتم إنشاؤه بهدف استثمار مدخرات في الأوراق المالية ويكون إما على شكل شركة مساهمة أو نشاط ضمن مصرف أو شركة تأمين ويقسم رأسمال الصندوق إلى وحدات استثمارية تسدد نقداً ودفعة واحدة ويعدّ مالكو هذه الوحدات

مسؤولين مسؤولية محدودة بمقدار حصصهم في رأسمال الصندوق وذلك وفقاً للمادة 49 من المرسوم التشريعي رقم 55، قانون سوق الأوراق المالية في سورية.

ويمكن القول إن صناديق الاستثمار تقدم خدماتها لنوعين من المستثمرين، أولهما هؤلاء الذين يملكون المال غير أنهم لا يتوافر لديهم الخبرة الكافية لاستثماره في محافظ أوراق مالية، ومن ثم فهم يتجهون لشراء صكوك استثمار بأحد صناديق الاستثمار، وثانيهما أولئك الذين لا يتوافر لديهم المال الكافي لتكوين محفظة استثمارات متنوعة لضمان تقليل المخاطر فيلجؤون إلى صناديق الاستثمار.

ثانياً: خصائص صناديق الاستثمار:

وتتميز صناديق الاستثمار بالخصائص الآتية:

1- السيولة:

فإنه مع بعض الاستثناءات، يمكن استرداد قيمة وثيقة الاستثمار بسهولة بالغة وذلك بقيمتها السوقية وقت الاسترداد، وفي حالة وجود أية قيود على عمليات الاسترداد فإنه عادة ما يتم الإفصاح عنها ضمن نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق.

2-المرونة:

إذ إنه في معظم الأحيان يكون صندوق الاستثمار مجرد جزء من عائلة تضم مجموعة من الصناديق مختلفة الأغراض، تدار بمعرفة إدارة واحدة، ومن ثم يمكن للمستثمر في أي صندوق أن ينتقل بأمواله من صندوق لآخر داخل مجموعة العائلة بتكلفة قليلة أو بدون تكلفة على الإطلاق.

3- سهولة الاستثمار:

إذ تضع معظم الصناديق حدوداً دنيا للاستثمار فيها لا تتجاوز مبالغ بسيطة تكون في متناول المستثمر ذي الإمكانيات المادية المحدودة.

4- التنويع:

تقوم استراتيجيات الاستثمار داخل صناديق الاستثمار عموماً على مبدأ تنويع الاستثمارات بين الأسهم، والسندات (محلية وأجنبية) وودائع البنوك، وأذون الخزانة

وغيرها، وهو ما يتيح الفرصة لصغار المستثمرين لتنويع استثماراتهم من خلال الصندوق.

5-الإدارة المتخصصة:

إذ يدير الصندوق عادة إدارة استثمار متخصصة تتخذ قراراتها بناءً على دراسات وافية وتحليل للمعلومات المالية المتاحة عن السوق والنشاط الاقتصادي عموماً.

6- التنظيم والإفصاح:

إذ تتولى جهات حكومية أو شبه حكومية كالبورصة على سبيل المثال، مهام الإشراف والرقابة على صناديق الاستثمار، والتأكد من وفائها بمسؤولياتها تجاه الإفصاح الكافي لكافة الأطراف المهتمة.

ثالثاً: الشكل القانوني لصندوق الاستثمار:

ويمكن أن نميز بين نقطتين عند التعرف على الشكل القانوني لصندوق الاستثمار وهما الآتيان:

أ – شركة مساهمة: يتخذ صندوق الاستثمار شكل شركة مساهمة برأس مال نقدي مدفوع بالكامل يعين حده الأدنى نظام صناديق الاستثمار الصادر عن هيئة الأسواق والأوراق المالية. ويحدد نظام صناديق الاستثمار ضوابط استثمار أموال الصناديق، والأدوات الاستثمارية المسموح بالاستثمار بها طبقاً للقواعد والشروط التي ينص عليها هذا النظام وكل ما يتعلق بقواعد عمل هذه الصناديق ولاسيما:

- الهيكل التنظيمي.
- الأنظمة المحاسبية والقواعد التشغيلية.
- الإدارة واتخاذ القرارات في صندوق الاستثمار.
- إجراءات حفظ الأوراق المالية، وتقديم الخدمات للعملاء بكفاية.
- بدل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة.
- قواعد إبرام الصفقات مع الأطراف ذوي العلاقة وشروطها.

- تقارير الأداء وحساب قيمة الأصول وأسعار وحدات الاستثمار والإعلان.
- تحديد الشروط والمتطلبات للموافقة على تأسيس صناديق جديدة ومتطلباتها.
- المتطلبات الخاصة بالتقارير المالية والدورية للصناديق.
- متطلبات السيولة وحدود المخاطر.

ويتعين أن يحدد النظام الأساسي لصندوق الاستثمار النسبة بين رأس المال المدفوع للشركة المنشئة للصندوق وبين أموال المستثمرين في الصندوق بما لا يتجاوز ما يحدده نظام صناديق الاستثمار، ويصدر الصندوق مقابل هذه الأموال أوراقاً مالية في صورة وحدات استثمار (وثيقة استثمار) يشارك حاملوها في نتائج استثمارات الصندوق. ويتم الاكتتاب في هذه الوثائق عن طريق المصارف المرخص لها بذلك.

ويحدد نظام صناديق الاستثمار إجراءات إصدار تلك الوحدات واسترداد قيمتها والبيانات التي تتضمنها وقواعد قيدها وتداولها في السوق ويحتفظ صندوق الاستثمار بالأوراق المالية التي يستثمر أوراقه فيها لدى مصرف المقاصة.

2- نشاط ضمن مصرف أو شركة تأمين: يتخذ الصندوق شكل نشاط جديد من أنشطة المصارف وشركات التامين المرخصة وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة الأسواق والأوراق المالية ويحدد نظام صناديق الاستثمار إجراءات الترخيص وأحكام وضوابط مباشرة هذا النشاط. وبالتالي فإن هذه الصناديق التي تنشئها البنوك وشركات التأمين بوصفها نشاطاً جديداً لها لا تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة عن الجهة المالكة كما هو الحال بالنسبة إلى صناديق الاستثمار التي تؤسس في شكل شركة مساهمة، ويتوجب على البنوك وشركات التأمين التي تمارس هذا النشاط أن تفرد للصندوق حسابات مستقلة عن أنشطتها الأخرى.

رابعاً: أنواع صناديق الاستثمار:

وتكون صناديق الاستثمار من أحد النوعين التاليين:

أ- صندوق استثمار ذو رأس مال متغير يسمى (الصندوق المفتوح).

2- صندوق استثمار ذو رأس مال ثابت يسمى (الصندوق المغلق).

للصندوق المغلق إصدار وحداته الاستثمارية بموجب طرح عام، وتدرج في السوق وفقاً لتعليمات الإدراج.

وتخضع صناديق الاستثمار لتدقيق حساباتها من قبل مكاتب وشركات تفتيش حسابات معتمدة من هيئة الأسواق والأوراق المالية حيث يتم تعيينها وتحديد بدل أتعابها وفقاً للتعليمات الصادرة عن الهيئة بهذا الخصوص. ويتعين على صناديق الاستثمار الإفصاح عن البيانات والمعلومات والتقارير المالية.

خامساً: القيمة الاستردادية لصندوق الاستثمار وطريقة تحديدها:

يمكن لصاحب الوثيقة في صناديق الاستثمار – دون المؤسسين – في أي وقت أن يسترد قيمة جميع الوثائق التي تم الاكتتاب فيها أو بعضها وذلك طبقاً للقيمة الاستردادية وليست القيمة الاسمية والتي يتم تحديدها يومياً أو أسبوعياً من قبل الصندوق وذلك بتوقيع الوثيقة أو من يفوضه بذلك على المخالصة المكتوبة على ظهر الوثيقة.

وبذلك يتقدم المستثمر بطلب استرداد مستوفي توقيعه ويتم الاسترداد بالسعر المعلن للوثيقة بعد تحصيل قيمة العمولة المستحقة، وتقوم صناديق الاستثمار العاملة في بعض الدول العربية بتقييم يومي أو أسبوعي لسعر الوثيقة الخاصة وذلك وفقاً للقواعد المنظمة في هذا الشأن وتحت إشراف هيئة سوق المال والتي تلزم الصناديق بإيضاح طريقة حساب القيمة الاستردادية للوثيقة في نشرة الاكتتاب الخاصة بكل منهم وذلك عند طرح الوثائق للاكتتاب العام.

ويلاحظ أنه بالنسبة إلى صناديق الاستثمار المفتوحة ذات رأس المال المتغير التي تصدر وثائق استثمار بدون حد أقصى فإنها تلتزم ردّ هذه الوثائق عند قيام حامل الوثيقة ببيعها، أما في حالة صناديق الاستثمار المغلقة ذات رأس المال الثابت التي تقوم بإصدار عدد ثابت من وثائق الاستثمار فإن هذه الصناديق لا تلتزم برد

وثائق الاستثمار التي تصدرها وذلك في حالة رغبة أحد المستثمرين (حامل الوثيقة) في استرداد قيمتها فإن ذلك يتم عن طريق البيع إلى مستثمر آخر في سوق الأوراق المالية وذلك دون أي تأثير في رأس مال الصندوق. وتتحدد القيمة الاستردادية للوثيقة على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية آخر يوم عمل مصرفي من الأسبوع السابق على تقديم الوثيقة للاسترداد، وهذا الصافي يتكون من إجمالي النقدية بالخزينة والبنوك مضافاً إليها قيمة الاستثمارات المتداولة في الأوراق المالية، وصافي قيمة الأصول طويلة الأجل وإجمالي إيرادات النشاط الجاري مطروحاً من مجموع هذه البنود حسابات البنوك الدائنة والمخصصات والالتزامات المتداولة الأخرى بالإضافة إلى مصروفات التشغيل.

وبقسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوثائق يتم التوصيل إلى القيمة الاستردادية للوثيقة و ذلك بعد خصم مصاريف الاسترداد.

ويمكن عرض كيفية التوصل إلى القيمة الاستردادية عن طريق الخطوات الآتية:

يضاف	* إجمالي النقدية بالخزينة والبنوك		XX
	* قيمة الاستثمارات المتداولة في الأوراق المالية مثل:		
	- أوراق مالية مقيدة بالبورصة (على أساس أسعار الإقفال في البورصة وقت التقييم)	XX	
	- أذون الخزانة (على أساس صافي القيمة الحالية)	XX	
	- وثائق الاستثمار في صناديق بنوك وشركات تأمين أخرى (على أساس آخر قيمة استردادية معلنة)		
	- أوراق مالية غير مقيدة (على أساس آخر سعر تداول)	XX	XX
	* قيمة الأصول طويلة الأجل (بعد خصم الإهلاك)		XX
	* إجمالي إيرادات النشاط والذي يشمل عائد الاستثمارات في أوراق مالية والأرباح من بيع الأوراق المالية وأي إيرادات أخرى		XX

		xxx
يخصم		
منه		
	* حسابات البنوك الدائنة والمخصصات وأي التزامات أخرى	(xx)
	* مصروفات التشغيل التي تشتمل على مصروفات التسويق والإعلان والمصروفات الإدارية والعمومية ومصروفات التمويل وعمولات السمسرة وأتعاب مدير الاستثمار	(xx)
	صافي قيمة الأصول	xxx
بالقسمة		
على		
	عدد الوثائق القائمة في تاريخ التقييم	xx
	سعر الوثيقة في تاريخ التقييم (القيمة الاستردادية)	xxx

بمعنى أن:

$$\text{القيمة الاستردادية للوثيقة} = \frac{\text{صافي قيمة أصول الصندوق}}{\text{عدد الوثائق القائمة في تاريخ التقييم}}$$

وبالنسبة إلى وثائق الاستثمار التي تصدرها الصناديق التي تأخذها شكل شركات مساهمة فإن القيمة الاستردادية للوثيقة إذا تم ردها قبل انقضاء مدتها تكون على أساس القيمة الصادرة بها الوثيقة، أو قيمة آخر سعر إقفال لها في البورصة أيهما أقل، أما إذا تم الرد بعد انقضاء مدة الوثيقة فتحدد القيمة الاستردادية للوثيقة حسب قيمة آخر سعر إقفال لها في بورصة الأوراق المالية.

سادساً: إدارة صندوق الاستثمار:

يجب على الصندوق أن يعهد بإدارة نشاطه إلى مدير استثمار باعتباره صاحب خبرة في إدارة صناديق الاستثمار، وذلك بموجب عقد إدارة منظم أصولاً. ولا يُعد هذا

العقد نافذاً إلا بعد اعتماده من قبل هيئة الأسواق والأوراق المالية. ويتولى مدير الاستثمار التوقيع نيابة عن الصندوق في جميع الأمور المالية والقانونية وتمثيله لدى الغير.

يقوم مدير الاستثمار بإعداد نشرة إصدار الوحدات الاستثمارية للصندوق وتسجيلها لدى الهيئة، ويتولى إدارة استثمارات الصندوق وفقاً للسياسة الاستثمارية الواردة في نظامه الأساسي.

يحظر على مدير الاستثمار القيام بالعمليات الآتية:

أ- جميع الأعمال المحظورة على الصندوق بموجب نظامه الأساسي.

ب- استخدام أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة أو شراء أوراق مالية لشركات تحت التصفية أو في حالة إفلاس.

ج- الحصول له أو لمديريه أو للعاملين لديه على كسب أو ميزة من العمليات التي يجريها.

د- أن تكون له مصلحة من أي نوع مع الشركات التي يتعامل في أوراقها المالية لحساب الصندوق الذي يديره.

هـ- أن يشتري المدير أو العاملون لديه وحدات استثمار للصناديق التي يدير نشاطها.

و- أن يقترض من الغير، ما لم يسمح له عقد الإدارة بذلك وفي الحدود المقررة بالعقد.

ز- استثمار أموال الصندوق في وحدات صندوق آخر يقوم على إدارته.

ح- إذاعة بيانات أو معلومات غير صحيحة أو نشرها.

ط- إجراء عمليات بهدف زيادة العمولات.

سابعاً: النظام المحاسبي في صناديق الاستثمار والمجموعة المستندية والدفترية له:

يجب أن يوفر النظام المحاسبي للصندوق قاعدة بيانات كافية لإدارة الصندوق تسمح لها باتخاذ قرارات رشيدة في مجالات تسعير الخدمات المقدمة طبقاً لتكلفتها، وطبقاً لعوامل العرض والطلب في السوق التنافسي، وذلك بالشكل الذي يمكنها من الحصول على ميزات تنافسية، وعلى الحفاظ على تلك الميزات بما يدعم أواصر النجاح والاستمرار للصندوق.

من ناحية أخرى فإن طبيعة بيئة الأعمال التنافسية قد تلقي بظلالها على سمعة الصندوق في السوق في صورة شائعات، وهذا يكون له عواقب وخيمة في حالة تذبذب ثقة المستثمرين نتيجة مشاكل في الربحية أو خلافه وهذا يوقع الصندوق في مخاطر هجومية على استرداد قيمة الوثائق وعدم مقدرة الصندوق على الوفاء بقيمتها، وهو ما يلقي بالعبء على النظام المحاسبي لتوفير كم عريض من المعلومات وبصورة فورية للرد على أي شائعات تمس سمعة الصندوق أو كفاءة إدارته في ظل طبيعة نشاط الصناديق، وظروف التشغيل بها، وما يرتبط بذلك من تعقيدات تمليها اعتبارات سيادة ظروف عدم التأكد المحيطة بسوق الاستثمارات المالية عموماً. ولدراسة النظام المحاسبي فإننا لا بد من التعرف على النقاط التالية:

1- المجموعة المستندية في صناديق الاستثمار:

تتعدد المستندات المتداولة في صناديق الاستثمار، والتي تعد أداة الإثبات الرئيسية في السجلات أو اليوميات المساعدة والتي يخصص كل منها لتسجيل نوع معين من العمليات. ويوجد نوعان من المستندات هما:

أ- المستندات الداخلية:

وهي تلك التي يتم إعدادها داخل الصندوق، ومن أمثلتها:

- وثائق الاستثمار المصدرة.
- أوامر شراء أوراق مالية أو بيعها .
- الشيكات الصادرة.

- أذون توريد نقدية.
- كشوف الحركة اليومية لحسابات الأوراق المالية.

ب- المستندات الخارجية:

وهي تلك التي تُعَدُّ خارج الصندوق، ومن أمثلتها:

- الشيكات الواردة.
- طلبات الاسترداد لقيمة وثائق الاستثمار.
- إشعارات بيع أوراق مالية أو شرائها .
- كشوف حسابات البنوك.

2- المجموعة الدفترية في صناديق الاستثمار:

تشمل المجموعة الدفترية في صناديق الاستثمار مجموعة السجلات أو اليوميات المساعدة، دفاتر الأستاذ المساعدة، دفتر اليومية العامة، وأخيراً دفتر الأستاذ العام حيث يتم التسجيل في دفاتر اليوميات المساعدة من واقع المستندات المتوافرة (يدوياً و/أو آلياً) على أن يتم ترحيل إجماليات كل دفتر إلى سجل اليومية العامة، وذلك بعمل قيود إجمالي يتم الترحيل منها إلى دفتر الأستاذ العام. وفي نفس الوقت يتم الترحيل من دفاتر اليوميات المساعدة إلى دفاتر الأستاذ المساعدة. ولأغراض الرقابة وضبط الحسابات يتم المطابقة بين الحسابات الإجمالية بدفتر الأستاذ العام، والحسابات التفصيلية بدفاتر الأستاذ المساعدة.

ويمكن أن نميز السجلات الآتية في المجموعة الدفترية:

المجموعة الأولى: السجلات أو اليوميات المساعدةSubsidiary Journals:

وتتضمن:

أ- سجل الوثائق:

وتقيد به جميع الوثائق التي يبرمها الصندوق، ويشمل البيانات الآتية بالحد الأدنى:

1- اسم حامل الوثيقة وعنوانه.

2- رقم الوثيقة.

3- تاريخ البيع.

4- عدد الوثائق المباعة.

5- المبلغ الإجمالي لعملية البيع.

ب- سجل الاستردادات:

وتقيد به جميع المطالبات التي تقدم للصندوق باسترداد قيمة الوثائق. ويشمل البيانات الآتية:

1- اسم المسترد وعنوانه.

2- رقم الوثيقة.

3- تاريخ الاسترداد.

4- عدد الوثائق المستردة.

5- المبلغ الإجمالي لعملية الاسترداد.

ج- سجل الاستثمارات المشتراة:

وتقيد به جميع الأوراق المالية التي قام الصندوق بشرائها مصنفة حسب نوعها، ويحوي البيانات الآتية بالحد الأدنى: ثمن الشراء، نوع الورقة، الجهة المصدرة للورقة، تاريخ الشراء، اسم الوسيط أو السمسار، رقم صفحة الأستاذ المساعد، ملاحظات.

د- سجل الاستثمارات المباعة:

وتقيد به جميع الأوراق المالية التي قام الصندوق ببيعها مصنفة حسب نوعها، ويحوي البيانات الآتية بالحد الأدنى: ثمن البيع، نوع الورقة، الجهة المصدرة للورقة، تاريخ البيع، اسم الوسيط أو السمسار، رقم صفحة الأستاذ المساعد، ملاحظات.

هـ- سجل أتعاب مدير الاستثمار:

ويخصص لقيد أتعاب مدير الاستثمار بنوعيها أتعاب الإدارة وحوافز حسن الأداء والتي تستحق له بصفة دورية، ويشتمل على البيانات الآتية:

1- المبلغ.

2- نوع الأتعاب.

3- المدة المستحق عنها الأجر.

4- دفعات نقدية.

5- باقي المستحق.

المجموعة الثانية: دفاتر الأستاذ المساعدة:

تشمل أهم هذه الدفاتر ما يأتي:

- دفتر أستاذ مساعد حملة الوثائق.
- دفتر أستاذ مساعد الاستثمارات.
- دفتر أستاذ مساعد المدينين.
- دفتر أستاذ مساعد الدائنين.
- دفتر أستاذ مساعد الوسطاء أو السماسرة.

المجموعة الثالثة: دفتر اليومية العامة:

ويتم القيد فيه بقيود إجمالية من واقع مجاميع اليوميات المساعدة في نهاية كل فترة دورية. كما يستخدم هذا الدفتر أيضاً في قيد العمليات غير المتكررة التي لم يسبق قيدها في أية يوميات مساعدة.

إضافة إلى الإجماليات الخاصة باليوميات المساعدة والعمليات غير المتكررة، يثبت في هذا الدفتر قيود التسويات الجردية والحسابات الختامية، وأيضاً قيود تصحيح الأخطاء وإقفال الدفاتر وفتحها.

وتنبع أهمية دفتر اليومية العامة من كونه أداة الترحيل لكافة العمليات الخاصة بصندوق الاستثمار إلى دفتر الأستاذ العام.

المجموعة الرابعة: دفتر الأستاذ العام:

وهو دفتر ترحل إليه القيود الإجمالية من واقع دفتر اليومية العامة. ولكونه يعتبر سجلاً للحسابات الإجمالية، لذا يتم استخدامه في إعداد ميزان المراجعة في نهاية كل مدة

دورية، وكذا الحسابات الختامية وقائمة المركز المالي. كما يعتبر هذا الدفتر أداة رقابية مهمة إذ يستخدم في المطابقة على الأرصدة الواردة بالحسابات التفصيلية بدفاتر الأستاذ المساعدة.

ثامناً: المعالجة المحاسبية في صناديق الاستثمار:

تتعدد العمليات التي يتم القيام بها في صناديق الاستثمار لتمثل في مجموعها جملة الأنشطة التي بمقتضاها يتم تحقيق الأهداف المرجوة منها. ومن الصعب حصر كافة العمليات الدورية لصندوق الاستثمار إن لم يكن يستحيل ذلك بسبب كثرتها وتنوعها، غير أنه يمكن القول بوجود مجموعة من العمليات الأساسية التي يترتب عليها تدفقات مالية يتعين تسجيلها محاسبياً كعمليات إصدار وثائق الاستثمار بعد طرحها للاكتتاب، وكذلك احتساب القيمة الاستردادية للوثائق، والقيمة التي يعاد طرحها بها، ومصروفات الصندوق، وتكاليف إصدار الوثائق وبالأخص أتعاب مدير الاستثمار المنوط به إدارة الاستثمار داخل الصندوق بالإنابة عن المستثمرين، وكذلك مصروفات التسويق والإعلان، وعمليات تصفية الصندوق.

ونقوم بشرح بعضها بحسب النقاط الآتية:

1- العمليات الخاصة بوثائق الاستثمار:

تنقسم مصادر الأموال في صناديق الاستثمار إلى:

- **الموارد الذاتية للصندوق**، التي تتمثل في رأس مال شركة الصندوق، أو المبلغ المخصص من قبل البنك أو شركة التأمين لبدء مباشرة نشاط الصندوق، وفي كلتا الحالتين ينبغي ألا يقل هذا المبلغ عن مبلغ معين يحدده القانون.
- **الموارد الخارجية**، التي تتمثل في قيمة وثائق الاستثمار التي تصدرها الصناديق لتجميع المدخرات بموجبها، وتكون هذه الوثائق موحدة القيمة

بحيث، لا تقل ولا تزيد القيمة الاسمية للوثيقة عن مبلغ معين يحدده القانون.

2- الاكتتاب في وثائق الاستثمار:

يمكن أن يكون الاكتتاب في وثائق الاستثمار اكتتاباً عاماً ويمكن أن يكون اكتتاباً مغلقاً وفي حال طرح الصندوق لوثائق الاكتتاب العام فيجب مراعاة الضوابط الآتية:

1- أن يتم الاكتتاب في هذه الوثائق عن طريق أحد البنوك المرخص لها بذلك.

2- يجب قبل فتح باب الاكتتاب العام في هذه الوثائق، أن تعتمد هيئة سوق المال نشرة الاكتتاب في الوثيقة.

3- يتم الاكتتاب في وثائق الاستثمار بموجب شهادة اكتتاب موقع عليها من ممثل البنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب ومن المكتتب أو وكيله في الوثائق الاسمية متضمنة ما يلي:

أ- اسم الصندوق مصدر الوثيقة.

ب- رقم وتاريخ الترخيص مزاولة النشاط.

ج- اسم البنك الذي تلقى قيمة الاكتتاب.

د- اسم المكتتب وعنوانه وجنسيته (في الوثائق الاسمية) وتاريخ الاكتتاب.

هـ- إجمالي قيمة الوثائق المطروحة للاكتتاب.

و- قيمة الوثائق المكتتب فيها وعددها بالأرقام والحروف.

ز- حالات استرداد قيمة الوثيقة قبل انقضاء مدتها وشروطها .

ويمكن أن نعرض المعالجة المحاسبية لصناديق الاستثمار من خلال النقاط الثلاث الآتية:

1- المعالجة المحاسبية عند تحصيل قيمة رأس المال المصدر وإصدار وثائق الاستثمار:

عند إتمام إجراءات الترخيص ببدء نشاط الصندوق لدى الهيئة العامة لسوق المال وفقاً للضوابط السابقة، وبعد الانتهاء من عمليات الاكتتاب في الوثائق، يتم إثبات القيود الآتية بدفتر اليومية العامة للصندوق.

- عند تحصيل قيمة رأس المال المصدر والمكتتب فيه:

xx		من حـ/ النقدية
	xx	إلى مذكورين
	xx	حـ/ المؤسسين
	xx	حـ/ حملة الوثائق

- عند إصدار وثائق الاستثمار بقيمة رأس المال المدفوع:

		من مذكورين
xx		حـ/ المؤسسين
xx		حـ/ حملة الوثائق
	xx	إلى حـ/ رأس المال المدفوع

يلاحظ أن حساب المؤسسين وحملة الوثائق هو مجرد حساب وسيط تم فتحه مع التحصيل ثم إقفاله مع إصدار الوثائق. في هذه الحالة تظهر قائمة المركز المالي الافتتاحية على النحو الآتي:

أصول		
	نقدية	xx
التزامات وحقوق ملكية		xx
	رأس المال المدفوع	xx
		xx

وعند الاكتتاب بما يتجاوز عدد الوثائق المطروحة فإنه يتم التخصيص النسبي للمكتتبين ورد الزيادة ويتم إثبات ذلك بالقيود الآتية:

- عند طرح وثائق الاكتتاب العام:

من حـ/ النقدية		xx
إلى حـ/ حملة الوثائق	xx	

- عند رد قيمة الزيادة للمكتتبين في حالة وجود زيادة في الاكتتاب عن المرخص به:

من حـ/ حملة الوثائق		xx
إلى حـ/ النقدية	xx	

- عند إصدار وثائق استثمار بقيمة ما تم تخصيصه للمكتتبين:

من حـ/ حملة الوثائق		xx
إلي حـ/ رأس المال المدفوع	xx	

2- المحاسبة عن مصروف الصندوق وتكاليف إصدار الوثائق:

أ- في الصناديق المغلقة:

غالباً ما يتحمل الصندوق العديد من بنود النفقات المرتبطة بإصدار وثائق الاستثمار منها على سبيل المثال نفقات إدارة الترويج والاكتتاب والتسجيل عند الطرح للاكتتاب. وتتضمن نشرة الاكتتاب في الصندوق نبذة عن تلك النفقات، وكذلك المبالغ التي سيتم تحصيلها عن كل وثيقة لمقابلة مصاريف الإصدار المذكورة.

وتثبت المبالغ المحصلة من حملة الوثائق في حساب رسوم إصدار محصلة يجعل دائناً وحساب النقدية مديناً على النحو الآتي:

من حـ/ النقدية		xx
إلى حـ/ رسوم إصدار محصلة	xx	

أما بالنسبة إلى مصاريف الإصدار التي تحملها الصندوق بالفعل فيتم إثباتها بجعل حساب مصاريف إصدار الوثائق مديناً، وحساب النقدية (أو الدائنين) دائناً:

من حـ/ مصاريف إصدار الوثائق		xx
إلى حـ/ النقدية أو الدائنين	xx	

ويتم عمل مقاصة بين كلٍ من الرسوم المحصلة والمصاريف المدفوعة بحيث يتم تغطية الأخيرة من الأولى، وذلك بجعل حساب رسوم إصدار محصلة من حملة الوثائق مديناً وحساب مصاريف إصدار الوثائق دائناً كما يلي:

من حـ/ رسوم إصدار محصلة		xx
إلى حـ/ مصاريف إصدار الوثائق	xx	

غالباً ما ينتج عن هذه المقاصة وجود فروق بين المبلغين يتم معالجتها على النحو الآتي:

- إذا كانت الرسوم المحصلة أكبر من مصاريف الإصدار الحقيقية، يعالج الفرق باستخدامه في تخفيض رصد حساب مصاريف التأسيس، فإن لم يكن هناك رصيد لمصاريف التأسيس يتم حينئذ ترحيله إلى حساب الاحتياطي الرأسمالي.

- إذا كانت الرسوم المحصلة أقل من مصاريف الإصدار الفعلية يتم تحميل الفرق على حساب مصاريف التأسيس التي تعدُّ نفقة إيرادية مؤجلة يتم استهلاكها على أول سنة لمرة واحدة.

ب- في الصناديق المفتوحة:

عادة ما يتولى البنك (أو شركة التأمين) المنشئ للصندوق مسؤولية تلقي الاكتتابات والاستردادات، وإعادة إصدار الوثائق ورسوم الحفظ، ولمواجهة الأعباء والتكاليف التي يتحملها البنك للقيام بهذه الخدمات عادة ما يحصل على رسوم إصدار الوثائق المحصلة بالكامل. فمثلاً قد يحصل على نسبة 1% من القيمة المكتتب فيها بحد أدنى 15 وذلك كمصاريف اكتتاب في الصندوق.

في مثل هذه الحالة تثبت قيود اليومية على النحو الآتي:

- عند تحصيل رسوم الإصدار من حملة الوثائق:

من حـ/ النقدية		xx
إلى حـ/ رسوم إصدار محصلة	xx	

- عند ترحيل الرسوم المحصلة إلى حساب البنك (أو شركة التأمين) منشأ الصندوق:

من حـ/ رسوم إصدار محصلة		xx
إلى حـ/ البنك (أو شركة التأمين) منشأ الصندوق	xx	

- عند توريد مستحقات البنك (أو شركة التأمين) نقداً:

من حـ/ البنك (أو شركة التأمين) منشأ الصندوق		xx
إلى حـ/ النقدية	xx	

3- المحاسبة عن مصروفات التأسيس:

عادة ما يقوم المؤسسون للصندوق بالإنفاق من جيوبهم الخاصة على المراحل الأولى للتأسيس، وحتى لحظة الحصول على الترخيص اللازم ببدء النشاط، وتتنوع أوجه الإنفاق على مصروفات التأسيس لتشمل بنوداً عدّة أبرزها تدبير مقر للصندوق وتجهيزه وكذا أتعاب المحامين والاستشارات القانونية والرسوم والأعباء الحكومية.

بعد إتمام الترخيص للصندوق وطرح وثائق الاستثمار للاكتتاب ثم بدء الصندوق في ممارسة نشاطه يتعين تجميع جميع البنود السابق إنفاقها على التأسيس وعمل القيد الآتي بقيمتها بدفتر اليومية العامة للصندوق.

من حـ/ مصروفات التأسيس		xx
إلى حـ/ المؤسسين	xx	

بعدها يتم تسديد قيمة تلك المصروفات من النقدية المتوافرة للصندوق وذلك بالقيد الآتي:

من حـ/ المؤسسين		xx
إلى حـ/ النقدية	xx	

وتُعدّ مصاريف التأسيس نفقة جارية تقفل مباشرة في قائمة الدخل حيث تحمل مرة واحدة على قائمة الدخل في السنة الأولى لنشاط الصندوق.

تاسعاً: القوائم المالية في صناديق الاستثمار:

تقوم صناديق الاستثمار في نهاية كل مدّة مالية بإعداد الحسابات والقوائم المالية لتحديد نتيجة نشاطها من ربح أو خسارة وكذا لبيان مركزها المالي.

ثم فإن القوائم المالية المنشورة لصناديق الاستثمار تهم أطرافاً عديدة منها المستثمرون والمؤسسات الائتمانية ومديرو الاستثمار وكذلك صناديق الاستثمار الأخرى.

وبما أنه من الصعب وضع قوائم مالية خاصة لكل طرف من الأطراف السابقة، لذلك يجب أن تخدم هذه القوائم جميع الأطراف عن طريق الإفصاح عن جميع المعلومات التي تمكن المستثمرين الحاليين أو المرتقبين من تقييم أدائها حتى يمكنهم من اتخاذ القرارات اللازمة.

وتلزم التشريعات الشركات المساهمة (صندوق استثمار) أو البنوك وشركات التأمين التي لديها نشاط صندوق استثمار بموافاة الهيئة العامة لسوق المال بتقارير نصف سنوية أو ربع سنوية عن نشاط صندوق الاستثمار ونتائج أعماله على أن تتضمن البيانات التي تفصح عن المراكز المالية الصحيحة له وفقاً لقواعد الإفصاح المعتمدة وعلى أن تعتمد هذه التقارير من مراجعي الحسابات الذين يتم تعيينهم ويتم اختيارهم من بين المقيدين في سجل يعد لهذا الغرض.

وتتمثل تلك القوائم بما يأتي:

أ- قائمة الدخل:

يتم إعداد قائمة الدخل على مرحلتين تهدف المرحلة الأولى بيان صافي ربح (خسارة) النشاط وذلك عن طريق مقابلة إيرادات النشاط متمثلاً في عائد استثمارات في أوراق مالية وأرباح بيع الأوراق المالية والزيادة الفعلية من القيمة السوقية للأوراق وبين مصروفات النشاط سواء تمثلت إلى مصروفات تسويقية، إدارية، المخصصات، النقص الحقيقي في القيمة السوقية للأوراق المالية.

وتهدف المرحلة الثانية من القائمة في بيان صافي الأرباح قبل خصم الضرائب وذلك على طريق إضافة أو خصم البنود العرضية التي لا تتصف بالدورية إلى صافي ربح (خسارة) النشاط المستخرج من المرحلة الأولى وذلك على الشكل الآتي:

نموذج قائمة الدخل لصناديق الاستثمار عن الفترة المالية

من / / حتى / /

سنة	بيان	جزئي	كلي
	إيرادات النشاط		
	عائد استثمارات في أوراق مالية	x	
	أرباح من بيع أوراق مالية	x	
	الزيادة الحقيقية في القيمة السوقية للأوراق المالية	x	
	إجمالي إيرادات النشاط		xx
	يخصم:		
	مصروفات تسويقية وإعلان	x	
	مصروفات إدارية وعمومية	x	
	مصروفات تمويل	x	
	النقص الفعلي في القيمة السوقية للأوراق المالية	x	
	مخصصات (تذكر تفصيلاً)	x	
			xx
	صافي ربح (أو خسارة) النشاط		xx
	يضاف إليه:		
	فوائد بنكية	x	
	أرباح (أو خسائر) فروق عملة	x	
	إيرادات غير عادية	x	
	ناقصاً:		
	مصروفات غير عادية	x	

	x	--	
xx	x	--	
xx		صافي الأرباح (أو الخسائر) قبل خصم الضرائب	
(xx)		الضرائب	
xxx		صافي الربح (أو الخسارة)	

2- قائمة المركز المالي:

توضح هذه القائمة المركز المالي للصندوق في تاريخ معين حيث توضح بصورة ملخصة مصادر أموال الصندوق سواء كانت مصادر داخلية (حقوق حملة الوثائق) أو مصادر خارجية (خصوم)، وكيفية استخدام هذه المصادر على مختلف أنواع الأصول وهي على الشكل الآتي:

قائمة المركز المالي في / / لصناديق الاستثمار

اسم الشركة: ------ **نوع العملة:** ------

كلي	جزئي	جزئي		سنة المقارنة
			الأصول المتداولة:	
			النقدية بالخزينة والبنوك	
		xx	نقدية بالخزينة	
		xx	حسابات جارية بالبنوك	
		xx	ودائع لأجل البنوك	
	xx		**مجموع النقدية والأرصدة بالبنوك**	

استثمارات متداولة في أوراق مالية*			
أوراق حكومية ومضمونة من الحكومة	xx		
أسهم محلية	xx		
أسهم أجنبية	xx		
سندات وصكوك تمويل	xx		
وثائق استثمار	xx		
استثمارات أخرى	xx		
مجموع الاستثمارات المتداولة في أوراق مالية		xx	
المدينون وأرصدة مدينة أخرى			
مدينون وعملاء (بعد خصم المخصص البالغ قيمته..)	xx		
جاري مدير الاستثمار	xx		
حسابات مدينة لأعضاء مجلس الإدارة والمديرين	xx		
تأمينات لدى الهيئة العامة لسوق المال	xx		
حسابات مدينة أخرى	xx		
مجموع المدينون والأرصدة المدينة		xx	
مجموع الأصول المتداولة			xxx
(ناقصاً) الالتزامات المتداولة			
بنوك حسابات دائنة		xx	
دائنو التوزيعات		xx	
جاري مدير الاستثمار		xx	

	حسابات دائنة لأعضاء مجلس الإدارة والمديرين		xx	
	حسابات دائنة متنوعة		xx	
	مخصصات (تذكر تفصيلاً)		xx	
	مجموع الالتزامات المتداولة			xxx
	رأس المال العامل			xxx
	الأصول طويلة الأجل			
	استثمارات طويلة الأجل (تذكر تفصيلاً)		xx	
	مصروفات مؤجلة (بعد خصم مجمع الاستهلاك)		xx	
	أصول ثابتة (بعد خصم مجمع الإهلاك)		xx	
	إجمالي الأصول طويلة الأجل			xxx
	إجمالي الاستثمار ويتم تمويله على النحو الآتي:			xxx
	حقوق المساهمين:			
	رأس المال المصدر والمكتتب فيه	xx		
	ناقصاً المبالغ غير المسددة	(xx)		
	رأس المال المدفوع		xx	
	احتياطيات:			
	احتياطي قانوني	xx		
	احتياطي رأسمالي	xx		
	احتياطي	xx	xx	
	أرباح (خسائر) مرحلة		xx	

	إجمالي حقوق المساهمين			xxx
	التزامات طويلة الأجل			
	وثائق استثمار		xx	
	قروض		xx	
	أخرى		xx	
	إجمالي الالتزامات طويلة الأجل			xxx
	إجمالي تمويل رأس المال العامل والأصول طويلة الأجل			xxx

* يذكر سعر السوق السائد إذا قيمت الاستثمارات بالتكلفة أو السوق أيهما أقل.

3- قائمة توزيعات الأرباح:

صندوق استثمار .....

قائمة التوزيعات المقترحة للأرباح عن الفترة المالية المنتهية في / /

سنة المقارنة		جزئي	كلي
	صافي الربح (أو الخسارة) بعد الضرائب	xx	
	الأرباح (أو الخسائر) المرحلة من العام الماضي	xx	
	احتياطيات محولة (إن وجدت وتذكر تفصيلاً)	xx	
	صافي الربح القابل للتوزيع		xxx
	يوزع كالآتي:		
	احتياطي قانوني	xx	
	احتياطي نظامي (يذكر تفصيلاً)	xx	
	احتياطي رأسمالي (إن وجد)	xx	

	xx	نصيب المساهمين (بواقع .... للسهم)	
	xx	نصيب العاملين	
	xx	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة (إن وجدت)	
	xx	احتياطيات أخرى (تذكر تفصيلاً)	
xxx			
xxx		أرباح محتجزة للعام التالي	

4- صافي التدفقات النقدية:

هي قائمة توضح أثر أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل على التدفقات النقدية بالبنك خلال فترة محددة. وتعرض هذه القائمة معلومات إضافية لبيان مصادر الأموال (التدفقات الداخلة)، واستخدامات الأموال (التدفقات الخارجة) خلال المدة التي تعد عنها التقارير المحاسبية للصندوق بما يسمح لها بالإجابة عن الأسئلة التي لا تجيب عليها قائمتي الدخل والمركز المالي وهي على الشكل الآتي:

صندوق استثمار .....

قائمة التدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية في / /

	العام الحالي	سنة المقارنة
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
صافي الأرباح (الخسائر) قبل الضرائب والبنود غير العادية	xx	xx
تعديلات لتسوية صافي الأرباح (الخسائر) مع التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
- إهلاكات	xx	xx
- مخصصات	xx	xx

- خسائر (أرباح) تقييم العملات الأجنبية (±)	xx	xx
- خسائر (أرباح بيع أصول ثابتة (±)	xx	xx
- خسائر (أرباح) بيع استثمارات مالية (±)	xx	xx
- ضرائب الدخل المسددة	(xx)	(xx)
- فوائد مدينة	(xx)	(xx)
أرباح (خسائر) التشغيل قبل التغيرات في رأس المال العامل	xx	xx
صافي النقص (الزيادة) في الأصول (عملاء، أرصدة مدينة، مخزون...) (±)	xx	xx
صافي الزيادة (النقص) في الالتزامات (دائنون، أرصدة دائنة،...) (±)	xx	xx
التدفقات النقدية قبل البنود غير العادية	xx	xx
مقبوضات (مدفوعات) البنود غير العادية (±)	xx	xx
صافي النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التشغيل (1)	xxx	xxx
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار		
متحصلات من بيع استثمارات مالية	xx	xx
مدفوعات لشراء استثمارات مالية	(xx)	(xx)
متحصلات من بيع أصول ثابتة والأصول طويلة الأجل الأخرى	xx	xx
مدفوعات لشراء أصول ثابتة والأصول طويلة الأجل الأخرى	(xx)	(xx)
فوائد محصلة	xx	xx
توزيعات محصلة	xx	xx
صافي النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة الاستثمار (2)	xxx	xxx

التدفقات النقدية من أنشطة التمويل		
الزيادة (النقص) في الاقتراض طويل الأجل (±)	xx	xx
الزيادة (النقص) في رأس المال المدفوع (±)	xx	xx
مدفوعات عن التزامات التأجير التمويلي	(xx)	(xx)
توزيعات الأرباح المدفوعة	(xx)	(xx)
صافي النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التمويل (3)	xxx	xxx
صافي الزيادة (النقص) في النقدية وما في حكمها خلال الفترة (3+2+1)	xxx	xxx
رصيد النقدية وما في حكمها أول الفترة	xxx	xxx
رصيد النقدية وما في حكمها آخر الفترة	xxx	xxx

عاشراً: المعالجة المحاسبية لرد وثائق الاستثمار: .

لمالك وثيقة الاستثمار الحق في أن يقوم باسترداد قيمتها من الصندوق الذي أصدرها بعد انقضاء مدتها – أي في تاريخ استحقاقها – ويجوز أن يتم استرداد قيمة الوثيقة من الصندوق بعد انقضاء مدتها طبقاً للشروط التي تضمنتها نشرة الاكتتاب.

وهذا الحق في استرداد قيمة وثائق الاستثمار لا يسري على وثائق الاستثمار التي تصدر للبنك أو شركة التأمين مقابل المبلغ المخصص لمباشرة النشاط والذي يعطيه البنك أو شركة التأمين للصندوق حتى يتكون الصندوق ويبدأ في مزاولة أعماله. فالمبلغ المخصص لمزاولة النشاط يعتبر بمثابة رأس مال للصندوق، ورأس المال لا يجوز رده إلا بعد انقضاء الصندوق لأنه يمثل الضمان العام للدائنين وأصحاب الالتزامات على الصندوق. وتحسب القيمة الاستردادية للوثائق التي تصدرها صناديق الاستثمار التابعة للبنوك وشركات التأمين على أساس نصيبها في صافي قيمة أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

وبما أنه من الصعوبة بمكان أن يتم حساب القيمة الاستردادية للوثائق يومياً، بحيث تتحدد قيمة الوثيقة التي يتم استردادها على أساس نصيبها في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية يوم العمل الأخير من الأسبوع السابق للاسترداد.

وبالنسبة إلى وثائق الاستثمار التي تصدرها الصناديق التي تأخذ شكل شركات مساهمة فإن القيمة الاستردادية للوثيقة إذا تم ردها قبل انقضاء مدتها تكون على أساس القيمة الصادرة بها الوثيقة، أو قيمة آخر سعر إقفال لها في البورصة أيهما أقل. أما إذا تم الرد بعد انقضاء مدة الوثيقة فتتحدد القيمة الاستردادية للوثيقة حسب قيمة آخر سعر إقفال لها في بورصة الأوراق المالية. قد تتضمن نشرة الاكتتاب في وثائق الاستثمار خصم نسبة مئوية معينة من القيمة الاستردادية للوثيقة مقابل عملية الرد. وتعتبر هذه العملية إيراداً للصندوق وتسمى عمولة الرد ولمعالجة ذلك فإننا نميز بين النقطتين الآتيتين:

النقطة الأولى: رد وثائق الاستثمار في صناديق البنوك وشركات التأمين:

كما سبق أن أوضحنا تكون القيمة التي ترد لحامل الوثيقة هي قيمة الوثيقة على أساس نصيبها في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية يوم العمل الأخير من الأسبوع السابق للرد ولما كانت الوثائق مثبتة بالدفاتر على أساس قيمة الإصدار (وهي تعادل القيمة الاسمية)، لذا يجب أن تتم المقارنة بين القيمة الاستردادية للوثيقة، وسعر إصدارها. وهناك ثلاثة احتمالات:

الأول: القيمة الاستردادية للوثيقة أعلى من قيمة الإصدار:

في هذه الحالة تعدّ الزيادة في القيمة الاستردادية عن قيمة الإصدار خسارة يتحملها الصندوق. ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

		من مذكورين
xx		حـ/ وثائق الاستثمار
xx		حـ/ خسارة رد وثائق الاستثمار
	xx	إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار

الثاني: القيمة الاستردادية للوثيقة أقل من قيمة الإصدار:

في هذه الحالة يعدّ النقص في القيمة الاستردادية عن قيمة الإصدار أرباحاً للصندوق. ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

xx		من حـ/ وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	xx	حـ/ حملة وثائق الاستثمار
	xx	حـ/ أرباح رد وثائق الاستثمار

الثالث: القيمة الاستردادية للوثيقة تساوي قيمة الإصدار:

فيكون القيد المحاسبي كالآتي:

xx		من حـ/ وثائق الاستثمار
	xx	إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار

وعند سداد المستحق لحملة الوثائق في كل حالة من الحالات السابقة يتم سداد القيمة الصافية بعد خصم عمولة الرد. ويكون القيد المحاسبي كالآتي:

xx		من حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	xx	حـ/ البنك
	xx	حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار

النقطة الثانية: رد وثائق الاستثمار في الصناديق التي تأخذ شكل شركة مساهمة:

كما سبق أن أوضحنا، إذا تم رد الوثيقة بعد انقضاء مدتها، فتكون القيمة الاستردادية معادلة لآخر سعر إقفال لها في بورصة الأوراق المالية. أما إذا تم الرد قبل ميعاد استحقاق الوثيقة فتكون القيمة الاستردادية للوثيقة هي قيمة الإصدار أو قيمة آخر سعر إقفال للوثيقة في البورصة أيهما أقل.

وتكون القيود المحاسبية على النحو الآتي:

- **في حالة رد الوثيقة بعد انقضاء مدتها:**

تتم المقارنة بين قيم إصدار الوثيقة، وقيمتها الاستردادية محسوبة على أساس آخر سعر إقفال لها في البورصة وهناك احتمالات ثلاثة:

1- القيمة الاستردادية للوثيقة تساوي قيمة إصدار الوثيقة.

2- القيمة الاستردادية للوثيقة أكبر من قيمة إصدار الوثيقة.

3- القيمة الاستردادية للوثيقة أقل من قيمة إصدار الوثيقة.

ولا تختلف القيود المحاسبية في الحالات السابقة عن القيود التي سبق توضيحها عند مناقشة رد وثائق الاستثمار في الصناديق التابعة للبنوك وشركات التأمين.

- **في حالة رد الوثيقة قبل ميعاد استحقاقها:**

في هذه الحالة تكون القيمة الاستردادية هي قيمة الإصدار أو قيمة آخر سعر إقفال للوثيقة في البورصة أيهما أقل. وتتم المقارنة بين القيمة الاستردادية وبين قيمة الإصدار، وتجري القيود المحاسبية على النحو السابق شرحه.

الحادي عشر: المعالجة المحاسبية للوثائق المباعة بدلاً من المستردة:

يجوز للصناديق المفتوحة إصدار وثائق استثمار بديلة للوثائق التي ترد قيمتها وفقاً لنظام الصندوق وفي حدود الحد الأقصى المرخص به.

وتتحدد القيمة البيعية للوثيقة الصادرة بدلاً من المستردة على أساس نصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في نهاية يوم العمل الأخير من الأسبوع السابق

على الإصدار مع تحميل المشتري بنسبة محددة من القيمة المكتتب فيها كمصاريف اكتتاب في الصندوق.

ويتم معالجة رسوم الإصدار المحصلة بأكثر من طريقة حسب ما هو وارد بنشرة اكتتاب الصندوق إلا أن الغالب في معظم الصناديق المفتوحة هو ترحيل تلك المبالغ لحساب الكيان المنشئ للصندوق كمقابل للتكاليف التي يتكبدها في إعادة إصدار الوثائق ورسوم الحفظ.

من ناحية أخرى، يترتب على إعادة بيع الوثائق بقيمة استردادية مختلفة عن قيمة تلك الوثائق المستردة من قبل تحقق مكاسب أو خسائر للصندوق يتم إقفالها ضمن قائمة الدخل تحت مسمى حساب «فروق استرداد وإعادة بيع وثائق».

وتتم قيود اليومية بدفتر اليومية العامة للصندوق على النحو الآتي:

أولاً: حالة البيع بقيمة استردادية أعلى من قيمة الوثائق المستردة:

– قيد استحقاق عملية البيع:

xx		من حـ/ حملة الوثائق
		إلى مذكورين
	xx	حـ/ مبيعات وثائق بدلاً من المستردة
	xx	حـ/ رسوم إصدار محصلة
	xx	حـ/ فروق استرداد وإعادة بيع وثائق

– قيد تحصيل القيمة من حملة الوثائق:

xx		من حـ/ النقدية
	xx	إلى حـ/ حملة الوثائق

– قيد ترحيل رسوم الإصدار المحصلة لحساب الكيان منشئ الصندوق:

xx		من حـ/ رسوم إصدار محصلة
	xx	إلى حـ/ الكيان منشئ الصندوق

– قيد السداد النقدي لمستحقات الكيان منشئ الصندوق:

xx		من حـ/ الكيان منشئ الصندوق
	xx	إلى حـ/ النقدية

– قيد ترحيل أرباح استرداد وإعادة بيع الوثائق لقائمة دخل الفترة:

xx		من حـ/ فروق استرداد وإعادة بيع وثائق
	xx	إلى حـ/ قائمة الدخل

ثانياً: حالة البيع بقيمة استردادية أقل من قيمة الوثائق المستردة:

– قيد استحقاق عملية البيع:

		من مذكورين
xx		حـ/ حملة الوثائق
xx		حـ/ فروق استرداد وإعادة بيع وثائق
		إلى مذكورين
	xx	حـ/ مبيعات وثائق بدلاً من المستردة
	xx	حـ/ رسوم إصدار محصلة

– قيد تحصيل القيمة من حملة الوثائق:

xx		من حـ/ النقدية
	xx	إلى حـ/ حملة الوثائق

- قيد ترحيل رسوم الإصدار المحصلة لحساب الكيان منشئ الصندوق:

من حـ/ رسوم إصدار محصلة		xx
إلى حـ/ الكيان منشئ الصندوق	xx	

- قيد السداد النقدي لمستحقات الكيان منشئ الصندوق:

من حـ/ الكيان منشئ الصندوق		xx
إلى حـ/ النقدية	xx	

- قيد ترحيل خسائر استرداد وإعادة بيع الوثائق لقائمة دخل الفترة:

من حـ/ قائمة الدخل		xx
إلى حـ/ فروق استرداد وإعادة بيع وثائق	xx	

الثاني عشر: تصفية صندوق الاستثمار والمعالجة المحاسبية له:

ينقضي الصندوق ويصفى نهائياً في حالتين هما:

الحالة الأولى: بانقضاء مدة الصندوق الصادرة في طلب الترخيص الرسمي.

الحالة الثانية: إذا انخفض عدد وثائق الاستثمار إلى 50% من إجمالي عدد الوثائق المكتتب فيها، ما لم يقرر أغلبية حملة الوثائق استمرار نشاطه في اجتماع تدعو إليه الشركة ويحضره ممثل من هيئة سوق المال. ويجب على الكيان المنشئ للصندوق الدعوة إلى هذا الاجتماع خلال أسبوع من التاريخ الذي ينخفض فيه عدد الوثائق إلى الحد المشار إليه وإلا قامت الهيئة بالدعوة إلى هذا الاجتماع.

في جميع الأحوال يجب أن يعقد الاجتماع خلال الأسبوع التالي لتوجيه الدعوة. وينقضي الصندوق في جميع الأحوال إذا انخفض عدد الوثائق عن 25% من العدد المكتتب فيه.

ينقضي الصندوق إذا رأى الكيان المنشئ له (شركة مساهمة أو بنك أو شركة تأمين) أن قيمة موجودات الصندوق المستثمر فيها غير كافية لتبرير مواصلة نشاط الصندوق، أو إذا حدث تغيير في القانون، أو إذا طرأت ظروف أخرى تبرز تصفية الصندوق.

على أنه أياً كان السبب في تصفية الصندوق، لا يجوز الصندوق وقف نشاطه أو تصفية عملياته إلا بموافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال، وذلك بعد التثبت من أن الصندوق قد أبرأ ذمته نهائياً من التزاماته وفقاً للشروط والإجراءات التي يحددها مجلس إدارة الهيئة.

وفي مثل هذه الأحوال يجوز للكيان المنشئ للصندوق إنهاء الصندوق، وذلك بإرسال إشعار لحملة الوثائق، ثم تصفى موجودات الصندوق وتسدد التزاماته على أن يتم إجراء التصفية وتوزيع نتائج التصفية على النحو الآتي:

- يجري التوزيع بين الكيان المنشئ للصندوق، وحملة الوثائق القائمة في تاريخ التصفية بنسبة رأسمال الكيان المدفوع ورصيد حملة الوثائق في ذلك التاريخ.
- يجري توزيع نصيب حملة الوثائق فيما بينهم بنسبة ما تمثله كل وثيقة إلى إجمالي الوثائق. ويجري التوزيع بالشكل السابق خلال مدة لا تزيد عن تسعة شهور من تاريخ إشعار حملة الوثائق بانقضاء الصندوق.

- يظل الصندوق خلال مدة التصفية محتفظاً بالشخصية الاعتبارية إلى حين الانتهاء من التصفية إذ تجري التصفية وفقاً لقانون سوق المال ولقانون الشركات.

- يضاف إلى اسم الصندوق خلال مدة التصفية عبارة (تحت التصفية).

- تقوم الجمعية العامة للصندوق – التي تتكون من أغلبية حملة الوثائق بالإضافة إلى ممثل عن الهيئة العامة لسوق المال – بتعيين مصفٍ أو أكثر وتحديد أتعابه، ويكون تعيين المصفين من بين حملة الوثائق أو غيرهم. ويُشهر تعيين

المصفي في السجل التجاري وفي صحيفة الشركات، ويُعزل بالطريقة التي عين بها إذا أخل بواجب من واجباته أو لأي سبب آخر.

- يقوم المصفي فور تعينه بجرد ما للصندوق من أصول وما عليه من التزامات، وتحرر قائمة مفصلة بذلك، كما يقوم بعمل ميزانية يوقعها مع إدارة الصندوق. يتطلب ذلك أن تقدم إدارة الاستثمار بالصندوق كافة حساباتها للمصفي، كما يسلمونه أموال الصندوق وسجلاته وملفاته ووثائقه ومستنداته.

- يقوم المصفي بقيد جميع الأعمال المتعلقة بالتصفية، وعليه استيفاء ما للصندوق من حقوق لدى الغير، وسداد ما عليه من التزامات.

- يقوم المصفي بإيداع المبالغ التي قام بتحصيلها في أحد المصارف لحساب الصندوق تحت التصفية خلال 24 ساعة من لحظة التحصيل، ولا يجوز له بيع موجودات الصندوق دفعة واحدة إلا بإذن من الجمعية العامة.

- يقدم المصفي كل مدة دورية إلى الجمعية العامة حساباً مؤقتاً من أعمال التصفية إلى أن تنتهي إجراءات التصفية فيقدم حساباً ختامياً مصدقاً عليه، بعدها يتقدم المصفي بطلب إلى الجهات المختصة لشطب قيد الصندوق من سجلات الهيئة.

- يتعين الاحتفاظ بدفاتر الصندوق ومستنداته لمدة 10 سنوات من تاريخ الشطب من سجلات الهيئة في مقر الهيئة نفسه.

ولا تختلف الإجراءات المحاسبية لتصفية الصندوق عن تلك المتبعة في أي منشأة أعمال أخرى حيث تهدف تلك الإجراءات عموماً إلى قيد ما تسفر عنه نتيجة عملية التصفية من ربح أو خسارة وكذا تسوية الالتزامات على الصندوق في تاريخ التصفية ثم تحديد صافي حقوق حملة الوثائق، ويتطلب ما سبق ضرورة الشروع في إجراء قيود اليومية الآتية:

- عند بيع الأصول بأكبر من قيمتها الدفترية:

xx		من حـ/ النقدية
		إلى مذكورين
	xx	حـ/ الأصول
	xx	حـ/ أرباح وخسائر التصفية

- عند بيع الأصول بأقل من قيمتها الدفترية:

		من مذكورين
xx		حـ/ النقدية
xx		حـ/ أرباح وخسائر التصفية
	xx	إلى حـ/ الأصول

- عند بيع الأصول بنفس قيمتها الدفترية:

xx		من حـ/ النقدية
	xx	إلى حـ/ الأصول

- في حالة وجود احتياطي رأسمالي أو أرباح مرحلة أو ماشابه يتم الترحيل إلى حساب رأس المال المدفوع بالقيد الآتي:

		من مذكورين
xx		حـ/ احتياطي رأسمالي
xx		حـ/ أرباح مرحلة
	xx	إلى حـ/ رأس المال المدفوع

– نظراً إلى تصفية الصندوق، لذا لم يعد هناك مسوغ للاحتفاظ بالمخصصات، وبالتالي يتم إقفالها في حساب التصفية كما يلي:

xx		من حـ/ المخصصات
	xx	إلى حـ/ أرباح وخسائر التصفية

– يتم سداد مصروفات التصفية بما فيها أتعاب الخبير المصفي بالقيد التالي:

xx		من حـ/ أرباح وخسائر التصفية
	xx	إلى حـ/ النقدية

– في حالة ظهور الالتزامات أو ديون عند التصفية، ولم تكن من قبل مثبتة بالدفاتر المحاسبية، فإنها تعد خسارة تحمل لحساب التصفية بالقيد التالي:

xx		من حـ/ أرباح وخسائر التصفية
	xx	إلى حـ/ النقدية

– يتم إثبات سداد الالتزامات أو الديون المثبتة بدفاتر الصندوق بالقيد التالي:

xx		من حـ/ الالتزامات
	xx	إلى حـ/ النقدية

– أخيراً يتم ترصيد حساب أرباح وخسائر التصفية لتحديد النتيجة النهائية من ربح أو خسائر ويتم إقفالها في حساب رأس المال المدفوع بالقيد الآتي:

xx		من حـ/ أرباح وخسائر التصفية
	xx	إلى حـ/ رأس المال المدفوع

وبقسمة الرصيد النهائي لرأس المال على عدد الوثائق القائمة في تاريخ التصفية يمكن معرفة نصيب الوثيقة من ناتج التصفية، بعدها يتم سداد قيمة تلك الوثائق كل حسب ما يخصه، وذلك بالقيد الآتي:

xx		من ح/ رأس المال المدفوع
	xx	إلى ح/ النقدية

ومن المعروف أنه يتم وضع حسابات التصفية بعد إثبات قيود اليومية اللازمة لعملية التصفية وتتمثل حسابات التصفية في حساب أرباح وخسائر التصفية، حساب النقدية، حساب رأس المال.

ثالث عشر: الأسئلة والتمارين:

الأسئلة:

اختر الإجابة الصحيحة للأسئلة الآتية:

1- بدأت سورية تجربتها مع صناديق الاستثمار:

أ- بعد صدور قانون سوق الأوراق المالية رقم 55 لعام 2006

ب- بعد صدور قانون صناديق الاستثمار رقم 12 لعام 2004.

ج- بعد صدور قرار رقم 11910 لعام 2010 عن مجلس الوزراء.

د- أ+ج.

2- يتخذ صندوق الاستثمار شكل شركة مساهمة برأسمال:

أ- نقدي وعيني. ب- نقدي يمكن أن يدفع بالتقسيط.

ج- نقدي يدفع بالكامل. د- أ+ب.

3- يمكن لصاحب الوثيقة في صناديق الاستثمار أن يسترد قيمة جميع أو بعض الوثائق التي تم الاكتتاب فيها طبقاً:

أ- للقيمة الاسمية.

ب- للقيمة الاستردادية التي يتم تحديدها يومياً أو أسبوعياً.

ج- للقيمة الاستردادية التي يتم تحديدها عند الاكتتاب.

د- الفرق بين القيمة الاسمية والقيمة الاستردادية × مضاعف محدد في نظام الصندوق.

4- من خصائص صناديق الاستثمار المفتوحة:

أ- رأسمال ثابت.

ب- إصدار وثائق بعدد ثابت يرد في نظام الصندوق.

ج- لا تلتزم برد وثائق الاستثمار عند قيام حامل الوثيقة ببيعها.

د- تلتزم برد وثائق الاستثمار عند قيام حامل الوثيقة ببيعها.

5- تساوي القيمة الاستردادية لوثيقة الاستثمار:

أ- قسمة صافي قيمة أصول الصندوق على عدد الوثائق دون خصم مصاريف الاسترداد التي تُحمّل لحساب الاحتياطي.

ب- قسمة صافي قيمة أصول الصندوق على عدد الوثائق بعد خصم مصاريف الاسترداد.

ج- قسمة صافي قيمة أصول الصندوق على عدد الوثائق بعد خصم مصاريف الاسترداد في حال نتج عن الاسترداد ربح.

د- غير ذلك.

6- يتم معالجة رسوم الإصدار المحصلة ومصاريف إصدار الوثائق في صندوق الاستثمار بموجب أحد الاحتمالات الآتية:

أ- من حـ/ رسوم إصدار محصلة

إلى حـ/ مصاريف إصدار الوثائق

ب- من حـ/ مصاريف إصدار الوثائق

إلى حـ/ رسوم إصدار محصلة

ج- مصاريف الإصدار ورسوم الإصدار نفسها لا فرق بينهماويُحمل هذا المبلغ لحساب الاحتياطي.

د- مصاريف الإصدار ورسوم الإصدار نفسها لا فرق بينهماويُحمل هذا المبلغ لحساب مصاريف التأسيس.

7- عندما تكون القيمة الاستردادية للوثيقة أعلى من قيمة الإصدار:

أ- تُعدّ الزيادة في القيمة الاستردادية ربح رد وثائق الاستثمار.

ب- تُعدّ الزيادة في القيمة الاستردادية خسارة رد وثائق استثمار.

ج- لا يجوز رد الوثائق إلا بقيمة الإصدار وبالتالي ليس هناك ربح أو خسارة.

د- غير ذلك.

حل الأسئلة:

السؤال	1	2	3	4	5	6	7
حل الإجابة	أ	ج	ب	د	ب	أ	ب

التمارين:

التمرين الأول:

يبلغ حجم إحد صناديق الاستثمار 50 مليون مقسماً إلى 100000 وثيقة استثمار، القيمة الاسمية للوثيقة 500. وقد اكتتبت شركة المساهمة المنشئة للصندوق في عدد 10000 وثيقة بمبلغ 5 مليون غير قابلة للاسترداد، وتم وطرح الباقي للاكتتاب العام بعد إضافة مصاريف إصدار بنسبة 1% من قيمة الوثيقة، وذلك لمقابلة نفقات إدارة الترويج والاكتتاب والتسجيل لدى شركة الشام للمقاصة والتسوية والحفظ المركزي عند الطرح للاكتتاب التي يبلغ قيمتها 400000 وتم سدادها نقداً.

المطلوب: - إثبات ما سبق بدفتر اليومية العامة للصندوق.

حل التمرين الأول:

قيمة الوثائق غير القابلة للاسترداد	= 50000000 × 1 =	50000000
قيمة الوثائق المطروحة للاكتتاب	= 50000000 – 5000000 =	45000000
عدد الوثائق غير القابلة للاسترداد	= 5000000 ÷ 500 =	10000 وثيقة
عدد الوثائق المطروحة للاكتتاب	= 45000000 ÷ 500 =	90000 وثيقة
جملة الوثائق		100000 وثيقة
رسوم الإصدار المحصلة	= 45000000 × 1% =	450000
مصاريف الإصدار المدفوعة		400000

رسوم محصلة 450000 ل.س أكبر من رسوم إصدار الوثائق 400000 ل.س الفرق يرحل إلى حساب احتياطي.

قيود اليومية:

من حـ/ النقدية		50450000
إلى مذكورين		
حـ/ المؤسسين	5000000	
حـ/ حملة الوثائق	45450000	
قيد الاكتتاب في 100000 وثيقة استثمار فئة 500 + رسوم إصدار 1%		
من مذكورين		
حـ/ المؤسسين		5000000
حـ/ حملة الوثائق		45450000
إلى مذكورين		
حـ/ رأس المال المدفوع	50000000	
حـ/ رسوم إصدار محصلة	450000	
قيد إصدار 10000 وثيقة استثمار فئة 500 منها 10000 وثيقة غير قابلة للاسترداد		
من حـ/ مصاريف إصدار مدفوعة		400000
إلى حـ/ النقدية	400000	
قيد سداد مصاريف الإصدار المدفوعة فعلاً		
من حـ/ رسوم إصدار محصلة		450000
إلى مذكورين		
حـ/ مصاريف إصدار مدفوعة	400000	
حـ/ احتياطي رأسمالي	50000	
قيد إقفال حساب مصاريف الإصدار وتسوية الفرق		

التمرين الثاني:

المطلوب حل التمرين السابق بفرض أن قيمة مصاريف إصدار الوثائق المدفوعة فعلاً تبلغ 470000 (بدلاً من 400000).

حل التمرين الثاني:

قيمة الوثائق غير القابلة للاسترداد	$= \frac{1}{10} \times 50000000 =$	5000000
قيمة الوثائق المطروحة للاكتتاب	$= \frac{9}{10} \times 50000000 =$	45000000
عدد الوثائق غير القابلة للاسترداد	= 5000000 ÷ 500 =	10000 وثيقة استثمار
عدد الوثائق المطروحة للاكتتاب	= 45000000 ÷ 500 =	90000 وثيقة استثمار
جملة الوثائق		100000
رسوم الإصدار المحصلة	45000000 × 1% =	450000
مصاريف الإصدار المدفوعة		470000

الفرق = 470000 – 450000 = 20000 يحمل على مصاريف التأسيس.

قيود اليومية:

50450000		من حـ/ النقدية
		إلى مذكورين
	5000000	حـ/ المؤسسين
	454500000	حـ/ حملة الوثائق
		قيد الاكتتاب في 100000 وثيقة استثمار فئة 500 + رسوم إصدار 1%

		من مذكورين
5000000		حـ/ المؤسسين
45450000		حـ/ حملة الوثائق
		إلى مذكورين
	50000000	حـ/ رأس المال المدفوع
	450000	حـ/ رسوم إصدار محصلة
		قيد إصدار 10000 وثيقة استثمار فئة 500
		منها 10000 وثيقة غير قابلة للاسترداد
470000		من حـ/ مصاريف إصدار مدفوعة
	470000	إلى حـ/ النقدية
		قيد سداد مصاريف الإصدار
		من مذكورين
450000		حـ/ رسوم إصدار محصلة
20000		حـ/ مصاريف تأسيس
	470000	إلى حـ/ مصاريف إصدار مدفوعة
		قيد إقفال حساب مصاريف الإصدار وتسوية الفرق

التمرين الثالث:

يبلغ حجم صندوق استثمار البنك التجاري 100 مليون مقسماً على 100000 وثيقة استثمار، القيمة الاسمية للوثيقة 1000. وقد اكتتبت البنك المنشئ للصندوق في عدد 20000 وثيقة بمبلغ 20 مليون غير قابلة للاسترداد، و طرح الباقي للاكتتاب العام بعد إضافة مصاريف إصدار بنسبة 1% من قيمة الوثيقة تم سدادها نقداً للبنك التجاري.

المطلوب:

- إثبات ما سبق بدفتر اليومية العامة للصندوق.

حل التمرين الثالث:

قيمة الوثائق غير القابلة للاسترداد		20000000
قيمة الوثائق المطروحة للاكتتاب	= 100000000 – 20000000 =	80000000
عدد الوثائق غير القابلة للاسترداد	= 20000000 ÷ 1000 =	200000 وثيقة
عدد الوثائق المطروحة للاكتتاب	= 80000000 ÷ 1000 =	80000 وثيقة
جملة الوثائق		100000 وثيقة
رسوم الإصدار المحصلة	= 80000000 × $\frac{1}{100}$ =	800000

قيود اليومية:

100800000		من حـ/ النقدية
		إلى مذكورين
	20000000	حـ/ البنك التجارية (المؤسسين)
	80800000	حـ/ جملة الوثائق
		قيد الاكتتاب في 100000 وثيقة استثمار فئة 1000 + رسوم إصدار 1%
20000000		من مذكورين
80800000		حـ/ البنك التجاري (المؤسسين)
		حـ/ جملة الوثائق
		إلى مذكورين
	100000000	حـ/ رأس المال المدفوع
	8000000	حـ/ رسوم إصدار محصلة
		قيد إصدار 100000 وثيقة استثمار فئة 1000 منها 20000 غير قابلة للاسترداد

800000		من حـ/ رسوم إصدار محصلة
	800000	إلى حـ/ البنك التجاري
		قيد استحقاق قيمة رسوم الإصدار المحصلة للبنك المنشئ للصندوق
800000		من حـ/ البنك التجاري
	800000	إلى حـ/ النقدية
		قيد السداد النقدي لرسوم الإصدار المحصلة

التمرين الرابع:

بلغت مصاريف التأسيس المدفوعة في تاريخ بدء نشاط صندوق استثمار مبلغ 250000 سددت نقداً للمؤسسين علماً بان الرصيد المتبقي من رسوم الإصدار المحصلة 50000.

المطلوب:

- إثبات قيود اليومية اللازمة بدفتر اليومية العامة للصندوق.

حل التمرين الرابع:

صافي قيمة مصاريف التأسيس 250000 - 50000 = 200000

قيود اليومية:

250000		من حـ/ مصاريف التأسيس
	250000	إلى حـ/ المؤسسين
		قيد استحقاق مصاريف التأسيس
50000		من حـ/ رسوم الإصدار المحصلة
	50000	إلى حـ/ مصاريف التأسيس
		قيد تخفيض مصاريف التأسيس بقيمة رسوم الإصدار المحصلة

من حـ/ المؤسسين		250000
إلى حـ/ النقدية	250000	
قيد سداد مصاريف التاسيس		
من حـ/ قائمة الدخل		200000
إلى حـ/ مصاريف التأسيس	200000	
قيد تحميل قائمة الدخل بمصاريف التأسيس		

التمرين الخامس:

قام أحد صناديق الاستثمار التابعة لإحدى شركات التأمين برد وثائق قدرها 5000 وثيقة لملاكها نتيجة انقضاء مدتها. فإذا علمت أن سعر إصدار الوثيقة 50 وأن عمولة الرد التي تستحق للصندوق هي واحد (في الألف) من القيمة الاستردادية.

المطلوب:

قيود اليومية اللازمة في ضوء الاحتمالات الآتية:

1- القيمة الاستردادية للوثيقة 50.

2- القيمة الاستردادية للوثيقة 55.

3- القيمة الاستردادية للوثيقة 45.

حل التمرين الخامس:

1- إذا كانت القيمة الاستردادية للوثيقة 50:

من حـ/ وثائق الاستثمار		250000
إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار	250000	
القيمة المستحقة لحملة وثائق الاستثمار عن رد 5000 وثيقة قيمتها الاستردادية50		

250000		من حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	250	حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار
	249750	حـ/ البنك
		سداد المستحق لحملة الوثائق بعد خصم عمولة الرد

2- إذا كانت القيمة الاستردادية للوثيقة 55:

		من مذكورين
250000		حـ/ وثائق الاستثمار
25000		حـ/ خسارة وثائق الاستثمار
	275000	إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		استرداد 5000 وثيقة استثمار القيمة الاستردادية للوثيقة 55
275000		من حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	275	حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار
	274725	حـ/ البنك
		سداد المستحق لحملة الوثائق بعد خصم عمولة الرد

3- إذا كانت القيمة الاستردادية للوثيقة 45:

250000		من حـ/ وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	225000	حـ/ حملة وثائق الاستثمار
	25000	حـ/ أرباح رد وثائق الاستثمار
		استرداد 5000 وثيقة استثمار القيمة الاستردادية للوثيقة 45

225000		من حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	225	حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار
	224775	حـ/ البنك
		سداد المستحق لحملة الوثائق بعد خصم عمولة الرد

التمرين السادس:

قامت إحدى الشركات المساهمة للصناديق برد 1000 وثيقة استثمار لصاحبها لانقضاء مدتها، وقد كان سعر إصدار الوثيقة 100.

المطلوب:

قيود اليومية اللازمة لإثبات عملية رد قيمة الوثائق علماً بأن عمولة الرد واحد بالألف وبافتراض ما يلي:

1- آخر سعر إقفال للوثيقة في البورصة هو مبلغ 100.

2- آخر سعر إقفال للوثيقة في البورصة هو مبلغ 90.

3- آخر سعر إقفال للوثيقة في البورصة هو مبلغ 105.

حل التمرين السادس:

1- إذا كان سعر إقفال الوثيقة هو مبلغ 100:

100000		من حـ/ وثائق الاستثمار
	100000	إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		القيمة الاستردادية للوثائق

من حـ/ حملة وثائق الاستثمار		100000
إلى مذكورين		
حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار	100	
حـ/ البنك	99900	
سداد قيمة الوثائق المستردة		

2- إذا كان آخر سعر إقفال للوثيقة هو مبلغ 90:

من حـ/ وثائق الاستثمار		100000
إلى مذكورين		
حـ/ حملة وثائق الاستثمار	90000	
حـ/ أرباح رد وثائق الاستثمار	10000	
استرداد 1000 وثيقة سعر الاسترداد 90		
من حـ/ حملة وثائق الاستثمار		90000
إلى مذكورين		
حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار	90	
حـ/ البنك	89910	
القيمة المستدة لحملة الوثائق		

3- إذا كان آخر سعر إقفال للوثيقة هو مبلغ 105:

من مذكورين		
حـ/ وثائق الاستثمار		100000
حـ/ خسارة رد وثائق الاستثمار		5000
إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار	105000	
استرداد 1000 وثيقة القيمة الاستردادية105		

105000		من حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	105	حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار
	104895	حـ/ البنك
		المسدد لحملة الوثائق عن الوثائق المستردة

التمرين السابع:

قام أحد صناديق الاستثمار الذي يأخذ شكل شركة مساهمة باسترداد 1500 وثيقة استثمار قبل ميعاد استحقاقها، وتبلغ عمولة الرد التي تستحق للصندوق واحد بالألف من القيمة الاستردادية.

وفيما يلي بعض البيانات عن هذه الوثائق:

عدد الوثائق	قيمة إصدار الوثيقة	آخر سعر إقفال للوثيقة
300	50	50
200	50	45
500	50	46
500	50	53

المطلوب:

قيود اليومية اللازمة لإثبات ما سبق.

حل التمرين السابع:

1- القيمة الاستردادية للوثائق تكون كالآتي:

عدد الوثائق	القيمة الاستردادية للوثيقة	إجمالي القيمة الاستردادية
300	50	15000
200	45	9000
500	46	23000
500	50	25000

أرباح وخسائر الاسترداد:

عدد الوثائق	القيمة الاستردادية	قيمة الإصدار	أرباح الاسترداد
300	15000	15000	-
200	9000	10000	1000
500	23000	25000	2000
500	25000	25000	-

يلاحظ أنه لن يتحقق خسارة من عملية الاسترداد لأن القيمة الاستردادية تساوي قيمة الإصدار أو سعر آخر إقفال أيهما أقل.

قيود اليومية:

15000		من حـ/ وثائق الاستثمار
	15000	إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		استرداد 300 وثيقة القيمة الاستردادية للوثيقة 50
15000		من حـ/ حملة وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	15	حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار
	14985	حـ/ البنك
		مداد المستحق لحملة الوثائق بعد خصم عمولة الرد
10000		من حـ/ وثائق الاستثمار
		إلى مذكورين
	9000	حـ/ حملة وثائق الاستثمار
	1000	حـ/ أرباح رد وثائق الاستثمار
		استرداد 200 وثيقة سعر آخر إقفال 45 للوثيقة وسعر الإصدار 50

من حـ/ حملة وثائق الاستثمار		9000
إلى مذكورين		
حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار	9	
حـ/ البنك	8991	
سداد المستحق لحملة الوثائق بعد خصم عمولة الاسترداد		
من حـ/ وثائق الاستثمار		25000
إلى مذكورين		
حـ/ حملة وثائق الاستثمار	23000	
حـ/ أرباح رد وثائق الاستثمار	2000	
استرداد 500 وثيقة استثمار سعر آخر إقفال للوثيقة 46		
من حـ/ حملة وثائق الاستثمار		23000
إلى مذكورين		
حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار	23	
حـ/ البنك	22977	
سداد المستحق لحملة الوثائق بعد خصم عمولة الاسترداد		
من حـ/ وثائق الاستثمار		25000
إلى حـ/ حملة وثائق الاستثمار	25000	
استرداد 500 وثيقة القيمة الاستردادية للوثيقة 50		
من حـ/ حملة وثائق الاستثمار		25000
إلى مذكورين		
حـ/ عمولة رد وثائق الاستثمار	25	
حـ/ البنك	24975	
سداد المستحق لحملة الوثائق بعد خصم العمولة		

التمرين الثامن:

فيما يلي المركز المالي في تاريخ تصفية أحد صناديق استثمار شركات المساهمة (القيمة بالمليون):

أصول:	
أصول متداولة:	
نقدية وودائع بالبنوك	12
أوراق حكومية ومضمونة من الحكومة بالقيمة السوقية	9
أسهم محلية بالقيمة السوقية	37
سندات الشركة المالية س	2.7
وثائق استثمار في صناديق أخرى	3
حسابات مدينة أخرى	1
أصول طويلة الأجل:	
أثاث وتجهيزات (بعد الإهلاك)	0.3
مجموع الأصول	**65**
الالتزامات:	
التزامات قصيرة الأجل:	
دائنو توزيعات	6
توزيعات مستحقة للمستثمرين عن فترات سابقة	2
دائنون	1
مخصصات	1
حقوق الملكية:	
قيد الوثائق	50
احتياطي رأسمالي	2
أرباح مرحلة	3
إجمالي الالتزامات وحقوق الملكية	**65**

فإذا علمت أن:

1- باع المصفي الأوراق الحكومية والمضمونة من الحكومة بمبلغ 9 مليون، كما باع الأسهم المحلية بما قيمته 35 مليون، والسندات بمبلغ 2 مليون، ووثائق الاستثمار في الصناديق الأخرى بمبلغ 2 مليون.

2- تم تحصيل المستحق على المدينين بالكامل.

3- تم بيع الأثاث والتجهيزات بمبلغ 100000.

4- بلغت مصروفات التصفية 100000.

فإذا تبين أن عدد وثائق الاستثمار القائمة في تاريخ التصفية يبلغ 520000 وثيقة.

المطلوب:

1- إثبات قيود اليومية لعمليات تصفية الصندوق.

حل التمرين الثامن:

1- قيود التصفية اللازمة:

من حـ/ النقدية		9000000
إلى حـ/ أوراق حكومية ومضمونة من الحكومة	9000000	
قيد بيع الأوراق الحكومية والمضمونة من الحكومة		
من مذكورين		
حـ/ النقدية		35000000
حـ/ أرباح وخسائر التصفية		2000000
إلى حـ/ أسهم محلية	37000000	
بيع الأسهم المحلية بخسارة تصفية		
من مذكورين		
حـ/ النقدية		2000000
حـ/ أرباح وخسائر التصفية		700000
إلى حـ/ سندات الشركة المالية س	2700000	
بيع السندات بخسارة تصفية		

من مذكورين		
2000000 حـ/ النقدية		
1000000 حـ/ أرباح وخسائر التصفية		
إلى حـ/ وثائق استثمار في صناديق أخرى	3000000	
بيع وثائق استثمار الصناديق الأخرى بخسارة تصفية		
من حـ/ النقدية		1000000
إلى حـ/ حسابات مدينة أخرى	1000000	
قيد ما تم تحصيله من المدينين		
من مذكورين		
100000 حـ/ النقدية		
200000 حـ/ أرباح وخسائر التصفية		
إلى حـ/ الأثاث والتجهيزات	300000	
بيع الأثاث والتجهيزات بخسارة تصفية		
من حـ/ أرباح وخسائر التصفية		100000
إلى حـ/ النقدية	100000	
قيد مصاريف التصفية		
من حـ/ المخصصات		1000000
إلى حـ أرباح وخسائر التصفية	1000000	
إقفال حساب المخصصات		
من حـ/ الدائنون		1000000
إلى حـ/ النقدية	1000000	
سداد المستحق للدائنين		
من حـ/ توزيعات مستحقة للمستثمرين عن فترات سابقة		2000000
إلى حـ/ النقدية	2000000	
سداد قيمة التوزيعات المستحقة عن فترات سابقة		
من حـ/ دائنو توزيعات		6000000
إلى حـ/ النقدية	6000000	
سداد قيمة توزيعات الفترة الأخيرة		

		من مذكورين
2000000		حـ/ احتياطي رأسمالي
3000000		حـ/ أرباح مؤجلة
	5000000	إلى حـ/ رأس المال
		إقفال حسابات الاحتياطي الرأسمالي والأرباح المرحلة
		من مذكورين
5200000		حـ/ شركة المساهمة
46800000		حـ/ حصلة الوثائق
	52000000	إلى حـ/ النقدية
		سداد مستحقات ملاك الصندوق

Damascus University

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفصل الثالث
المحاسبة في شركات التأمين

Damascus University

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفصل الثالث

المحاسبة في شركات التأمين

أولا : طبيعة أنشطة التأمين The Business of Insurance

التأمين، فكرة قديمة، نشأت مع نشأة الانسان نفسه، وتطورت بتطوره. فلم يكن في وسع الانسان أن يعيش أبدأدون أن تتضافر جهوده مع جهود الاخرين تفاديا للمخاطر والخسائر التي تصيبه أو تصيب أمواله.

يُعدّ التأمين وسيلة لمواجهة الأعباء المالية التي تترتب على المخاطر المحتملة التي قد تصيب الإنسان بشخصه أو بممتلكاته أو بالاضرار التي قد يسببها الإنسان للغير في أشخاصهم أو ممتلكاتهم.

ومع تطور الحياة، وظهور المجتمعات الحديثة، أصبح من العسير على الأفراد أن يتجمعوا بعدد كاف لمجابهة المخاطر، لذا كان من الطبيعي ظهور شركات التأمين لتقوم بمهمة الترويج للفكرة بين الأفراد، ثم تجميع اسهامات من كل منهم حتى يتسنى تعويض كل من يتحمل خسارة نتيجة وقوع ضرر معين عليه، ولذلك أصبح ينظر إلى التأمين باعتباره خدمة تقدمها شركة التأمين للأفراد المؤمن لهم بموجب عقد تأمين لتغطية الأخطار المؤمن ضدها في مقابل مبالغ متفق عليها يسددها الأفراد للشركة دفعة واحدة أو على أقساط.

وعرف عقد التأمين وفقا للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم(4) بأنه " العقد الذي يقبل بموجبه أحد الأطراف (شركة التأمين) تحمل خطر تأميني هام من طرف آخر (حامل الوثيقة) بالاتفاق على تعويض حامل الوثيقة عن حدث مستقبلي محدد غير مؤكد الوقوع (الحدث المؤمن منه) يؤثر بشكل سلبي على حامل الوثيقة.

وفي القانون السوري عُرّف التأمين بأنه" عقد بمقتضاه يلتزم المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد مبلغا من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عرض مالي آخر في

حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك نظير قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن".

ويتضح من التعريف السابق وجود ثلاثة أطراف لعقد التأمين هي:

الطرف الأول: شركة التأمين ويطلق عليه Insurer ،

وهي تتعهد بدفع تعويض بمبلغ معين للطرف الثاني أو من يعينه في حالة تحقق خطر معين مقابل حصولها على قسط متفق عليه.

الطرف الثاني: الشخص المؤمن له، أو المستأمن Insured

هو الذي يتعهد بسداد القسط المتفق عليه لشركة التأمين مقابل تحملها تبعة الخطر المؤمن ضده. وقد يكون شخصية طبيعية أو شخصية اعتبارية.

الطرف الثالث: المستفيد،Beneficiary

وهو الشخص الذي يقبض قيمة التعويض عند تحقق الخطر المؤمن عليه ضده، ويعيّن من قبل المستأمن في عقد التأمين أو البوليصة، وفي معظم الأحيان يكون المستأمن هو نفسه المستفيد، وفي هذه الحالة يكون هناك طرفان فقط لعقد التأمين.

كما أن هناك أربعة أركان يتعين توافرها في عقد التأمين حتى يكون صحيحاً وهي:

أ- الخطر Risk:

بمعنى أنه يجب وجود خطر يستوجب التأمين ضده، وأن يحدد هذا الخطر صراحة في العقد، وأن يكون الخطر غير مؤكد، وأن تكون نتيجة حدوثه غير مرغوب فيها.

ويعرف الخطر أنه " حادث محتمل الوقوع في المستقبل، ولا يتوقف تحقيقه عل إرادة أحد المتعاقدين".

وينقسم الأخطار عموماً إلى:

1. أخطار الأشخاص، وهي تلك التي تصيب الإنسان بالضرر سواء في نفسه أو في ماله، كما في حالة أخطار الوفاة أو العجز أو الشيخوخة.

2. أخطار الممتلكات، وهي تلك التي تصيب ممتلكات الفرد بالضرر بما يؤدي إلى تلفها أو هلاكها كما في حالة أخطار الحريق أو السرقة.

3. أخطار المسؤوليات، وهي لك التي تصيب الغير، ويكون الفرد مسؤولاً عنها كما في حالة أخطار السيارات أو السفن أو الطائرات.

ب – مبلغ التأمين Claime :

بمعنى أنه يجب تحديد قيمة مبلغ التأمين أو التعويض الذي ستقوم شركة التأمين بدفعه للمستأمن عند تحقق الخطر المؤمن ضده.

ومن المتعارف عليه في شركات التأمين، عدم تفضيلها لوثائق عقود التأمين ذات مبالغ التأمين الصغيرة، وأيضاً تلك ذات مبالغ التأمين الباهظة أو المبالغ فيها.
ويرجع سبب ذلك إلى أن عقود التأمين ذات مبالغ التأمين الصغيرة تعد مكلفة لشركة التأمين وبالتالي فإنها تحقق هامش ربح ضئيل، ولذلك في مثل هذه الحالات تقوم الشركة بفرض أسعار تأمين عالية نسبياً أما عقود التأمين ذات المبالغ الباهظة التي لا تتناسب والمقدرة المالية للمستأمن فيرجع سبب عدم أفضليتها إلى نظرة الشك والريبة من قبل شركة التأمين.

ج– قسط التأمين Premium:

بمعنى أنه يجب تحديد قيمة القسط الواجب على المستأمن دفعه لشركة التأمين مقابل تغطية الخطر المؤمن ضده.

وعلى ذلك يمكن القول إن القسط ما هو إلا الثمن الذي يدفعه المستأمن لشركة التأمين نظير قيام الأخيرة بتحمل تبعات الخطر المؤمن ضده.

ومن المتفق عليه في عمليات التأمين أن يقوم المستأمن بدفع القسط مقدماً، فإن كانت الأقساط سنوية فإن القسط يدفع أول كل سنة على أن يدفع القسط الأول عند التعاقد. ويُعدُّ الانتظام في سداد الأقساط شرطاً أساسياً لسريان العقد.

د. المصلحة التأمينية Insurable Interest:

بمعنى أن يكون للمستأمن مصلحة تتحقق بواسطة التأمين، وهو ما يطلق عليه " مبدأ المصلحة التأمينية" .

وهو مبدأ قانوني مهم وضروري للحفاظ على القيم السامية التي يهدف التأمين لتحقيها.ودونه يتحول نشاط التأمين إلى عملية مقامرة بل قد يدفع الفرد لارتكاب جريمة قتل من أجل الحصول على قيمة التعويض.

والمصلحة التأمينية قد تكون مادية أو غير مادية، وفي كلتا الحالتين يجب أن تكون المصلحة مشروعة فعلى سبيل المثال لايجوز التأمين على شحنة من المخدرات أو بضائع مسروقة.

أنواع التأمين:

طبقاً لماورد بالمادة الثانية من المرسوم التشريعي رقم 43 لسنة 2005 والخاص بتنظيم سوق التأمين في سورية يشمل التأمين الأنواع التالية:

أولاً: تأمينات الحياة والادخار وتكوين الأموال، وتشمل الفروع التالية:

1. تأمينات الحياة بجميع أنواعها.
2. تأمينات الحوادث الشخصية والعلاج الطبي طويلة الأجل.
3. عمليات تكوين الأموال.

ثانياً: تأمينات الحوادث والمسؤوليات، وتشمل الفروع التالية:

1. التأمين ضد أخطار الحريق والتأمينات التي تلحق به عادة.
2. التأمين ضد أخطار النقل البري والنهري والبحري والجوي، وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
3. التأمين على أجسام السفن وآلاتها ومهماتها وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
4. التأمين على أجسام الطائرات وآلاتها ومهماتها وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
5. التأمين على السيارات، وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.

6. التأمين الهندسي، وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.

7. تأمينات البترول.

8. التأمين ضد أخطار الحوادث المتنوعة والمسؤوليات.

ثالثا – التأمينات الصحية.

رابعا – التأمينات الزراعية.

يمتد التصنيف السابق على أساس نوعية الخطر الذي يُؤمّن ضده، ويستخلص منه أن أنشطة التأمين إما أن تغطي الأخطار الشخصية أو أخطار الممتلكات والمسؤوليات وهذا مانوضحه فيمايلي:

التأمينات الشخصية Personal Insurance:

هي تلك التأمينات الخاصة بتغطية الأخطار التي يترتب عليها خسارة لذات الشخص، تلحق به الضرر بصفة مباشرة في حياته أو صحته أو سلامة أعضائه، ومن هذه المخاطر مايحدث للشخص ضرراً مالياً في دخله كالتوقف عن العمل أو انخفاض دخله أو انقطاعه، وعلى ذلك فإن التأمينات الشخصية تغطي الأخطار التالية (على سبيل المثال لا الحصر).

- **الوفاة.** – **العجز.**
- **الشيخوخة.** – **البطالة.**
- **المرض.** – **الحوادث.**

تختلف أشكال عقد التأمينات الشخصية نتيجة وجود تشكيلة عريضة لمحاولة تلبية جميع احتياجات المستأمنين ، فيوجد مثلاً: عقود تأمين لمدى الحياة، عقود تأمين الحياة المؤقتة، العقود المختلطة، وعقود التأمين المختلطة مع الاشتراك في الأرباح، وغيرها.

تأمينات الممتلكات والمسؤوليات Property & Liability Insurance:

يقصد بتأمينات الممتلكات تلك التي تستهدف تغطية الأخطار التي تصيب ما يملكه الفرد سواء وقع الضرر كاملاً على إجمالي ممتلكاته، أو نسبياً على البعض منها، ومن أمثلتها عقود تأمينات الحريق أو السرقة أو التلف أو الهلاك.

أما تأمينات المسؤوليات فتضم كل أنواع التأمينات التي يكون فيها موضوع التأمين هو ما يتعرض له الغير – سواء في اشخاصهم و ممتلكاتهم – من مخاطر بسبب المستأمن أو بسبب ممتلكاته، ومن أمثلته تغطية مخاطر دفع تعويضات مستقبلاً للغير نتيجة التقصير المهني كما هو الحال بالنسبة إلى الأطباء والصيادلة، أو نتيجة حيازة الفرد لسيارة تصيب أحداً بضرر كامل أو جزئي.

ومن حيث السوق التي يتم من خلالها تداول أنشطة وعمليات التأمين يمكن القول بوجود ثلاثة أنواع للتأمين هي: التأمين الخاص، والتأمين الاجتماعي، والتأمين الحكومي، وهو ما نتعرض له باختصار فيما يلي:

<u>التأمين الخاص:</u>

و هو ذلك النشاط التأميني الذي تقوم به وحدات إدارية خاصة وذلك لصالح مختلف الأفراد والجماعات.

هذه الوحدات الإدارية الخاصة قد تكون هادفة للربح كما في حالة شركات التأمين سواء ما يتبع منها القطاع العام أو القطاع الخاص التي تمارس أنشطة التأمين سواء ما يتبع منها القطاع العام أو القطاع الخاص التي تمارس أنشطة التأمين التجاري بأشكاله المختلفة.

وقد يمارس التأمين الخاص وحدات إدارية غير هادفة للربح، التي تستهدف أساساً تقديم خدمة تأمينية مميزة لمجموعة من الأعضاء أو الجماعات كما في حال جمعيات التأمين التعاوني، وصناديق التأمين الخاصة. يقصد بجمعية التأمين التعاوني تلك التي تُكون في إطار الأحكام العامة للتعاون وتكفل لأعضائها نظاماً تأمينياًفيما بينهم.

التأمين الاجتماعي:

ظهرت أنشطة التأمينات الاجتماعية مواكبة لزيادة الاهتمام والرعاية بظروف العمل والعمال، وذلك من قبل الحكومات المختلفة.

وتستهدف التأمينات الاجتماعية تغطية أخطار الشيخوخة والعجز والمرض والحوادث في أثناء تأدية العمل، على أن يتحمل صاحب العمل جزءاً من تكلفة التأمين جنباً إلى جنب مع العامل نفسه، ولهذا السبب عادة ما تتولى إحدى الهيئات مسؤولية التأمينات الاجتماعية بما يسمح لها بتقديم خدمة تأمينية موحدة تساعد كثيراً في خفض تكاليف وثائق التأمين الخاصة بها،

وفي سورية تتولى مسؤولية التأمينات الاجتماعية المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وصندوق لتأمين والمعاشات وغيرها.

وتتولى هذه المؤسسات تغطية مخاطر العمل الخاصة بالعاملين في القطاع الحكومي، وتقديم العمليات التأمينية للعاملين في القطاعين العام والخاص.

التأمين الحكومي:

هناك عمليات تأمينية ضرورية جداً لأفراد المجتمع، ومع تحول العديد من العوامل الفنية والاقتصادية والاجتماعية دون القيام بها من قبل شركات التأمين ، وفي هذه الأحوال لا مفر من قيام الحكومات بتولي مسؤولية تقديم هذه الخدمات عن طريق إنشاء وحدات إدارية حكومية لهذا الغرض، أو توكل لبعض الهيئات الخاصة مهام الاضطلاع بمسؤوليتها.

أهمية منشآت التأمين:

لأنشطة التأمين التي تتولاها منشآت أو هيئات خاصة أو عامة أثر عظيم في تحقيق الاستقرار الإجتماعي لأفراد المجتمع عن طريق توفير عوامل الأمان والاطمئنان تجاه أية نوائب أو مصائب أو أزمات غير مؤكدة الحدوث.

والاستقرار الاجتماعي هو محصلة للاستقرار الاقتصادي الناتج عن تعويض المستأمن عما تعرض له من خسائر أو جزء منها عند وقوع الضرر عليه.

وبذلك تؤدي منشآت التأمين بمختلف أنواعها عملاً بالغ الأهمية في تحقيق النمو والتقدم الاقتصادي للمجتمع كله نتيجة إرسالها لدعائم الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي لأفراد هذا المجتمع وأسره .

ومن ناحية أخرى، تؤدي منشآت التأمين دوراً حيوياً في تجميع المدخرات الوطنية ثم إعادة استثمارها في أوجه استثمار تتعلق بخطط التنمية الاقتصادية للمجمع.

كذلك تؤدي منشآت التأمين عملاً كبيراً في إدارة الأخطار التي تتعرض لها وسائل الإنتاج المختلفة في المشروعات الإنتاجية، وبهذا ترفع منشآت التأمين عن كاهل تلك الوحدات الإنتاجية عبء إدارة الأخطار، تاركة للإداريين والفنيين فيها عبء إدارة أعمالها فحسب.

ولا يخفى الأثر الذي تؤديه منشآت التأمين في استيعاب نطاق عريض من العمالة بما يسهم في التخفيف من آثار مشكلات البطالة ونقص فرص العمل، ولا شك في أن أي نمو في قطاع التأمين سيواكبه نمو مماثل في خلق فرص العمل أمام الشباب وتحقيق استقرارهم المنشود.

ونتيجة لما سبق فقد أولت الدولة اهتماماً خاصاً للنشاط التأميني عموماً، ومنشآت التأمين بصفة خاصة وأصدرت عدداً من التشريعات المنظمة لهما حماية لحقوق حملة وثائق التأمين والمستفيدين منها.

وقد صدر تشريع خاص بالاشراف والرقابة على هيئات التأمين وهو القانون رقم 68 لسنة 2004، ثم تلاه القانون رقم 43 لسنة 2005 لينظم أوضاع سوق التأمين في سوريا، وليتولى الإشراف والرقابة على المنشآت العاملة فيه سواء عند التأسيس أو أثناء المزاولة أو عند التصفية.

ثانياً : التنظيم الإداري في منشآت التأمين

يتفاوت شكل التنظيم الاداري في سوق التأمين وحجمه من منشأة لأخرى، ويرجع ذلك إلى عدة عوامل من أهمها حجم المنشأة، ودائرة نشاطها، ونوع الأخطار التي تتعامل فيها المنشأة، وقوانين البلد المنظمة للمنشأة، وبصفة عامة يمكن القول بأن هيكل التنظيم الإداري الواجب تطبيقه في منشآت التأمين والذي يساعدها في أداء مهامها الأساسية ويحقق متطلبات التنظيم المحاسبي التأميني، يتكون من مجموعتين من الإدارات تتمثل المجموعة الأولى في مراكز الإنتاج، أو الإدارات الإنتاجية وهي التي تنتج الإيراد، أما المجموعة الثانية فتتمثل في مراكز الخدمات أو الإدارات الخدمية، ويتضح ذلك فيما يلي:

أولاً: الإدارات الإنتاجية في منشآت التأمين (مراكز الإنتاج)

وهي الإدارات التي تقوم على إنتاج إيرادات المنشأة، وتغطي أنشطتها مجالات الإنتاج والتسويق في المنشآت الصناعية الأخرى، ومن أهم هذه الإدارات في منشآت التأمين ما يلي:

1. إدارة الانتاج.
2. إدارة الإصدار.
3. إدارة المطالبات.
4. الإدارة الاكتوارية.

ثانياً: الادارات الخدمية (المعاونه) في منشآت التأمين(مراكز الخدمات)

وهذه الإدارات لا تتعامل مع الجمهور مباشرة، أو لا يقصدها جمهور المتعاملين لذاتها، لأن نشاطها يخدم النشاط العام للمنشأة، وتغطي أنشطتها مجالات الحسابات العامة، والتكاليف، والتحصيل، وحفظ المستندات، وشؤون العاملين والقضايا، ومن أهم هذه الإدارات ما يلي:

1. إدارة الحسابات والتكاليف.
2. إدارة التحصيل.

3. إدارة المحفوظات(حفظ المستندات).
4. إدارة شؤون العاملين.
5. إدارة القضايا.
6. إدارة الإستثمار .

ولا يغيب عن الذهن أن التنظيم الإداري الجيد يهدف أولاً إلى ترتيب تنفيذ الأداء الفعلي ترتيباً منطقياً سليماً، ويتطلب هذا الترتيب توضيح العلاقات بين العاملين في المستويات الإدارية المختلفة، ثم العمل على التنسيق بين أوجه النشاط المختلفة حتى يكون هنالك توازن بين مفردات التنظيم، وهذا يتطلب تحديد الاختصاصات وتوزيع المسؤوليات حتى يمكن تحقيق المساءلة عن أداء الواجبات ،ويهتم التنظيم السليم بالفحص المنظم للأنشطة في سبيل تحسين الاستخدام الفعال للمواردالبشرية والمادية من أجل تحقيق أهداف المنشأة بأقل موارد ومجهودات ممكنة.

ويتعلق الدور المحاسبي في التنظيم بربط كل من المعدلات النمطية والتنفيذ الفعلي بالأشخاص على شجرة التنظيم حتى يمكن تحديد المسؤولية عن الانحرافات تحديداً دقيقاًوالتمييز بين الانحرافات الخاضعة للرقابة وتلك التي لا تخضع للرقابة، ويُنفّذ هذا الدور المحاسبي في التنظيم عن طريق قيام المحاسب الإداري بتوريد المعلومات اللازمة وتخزينها لكل مما يلي:

1. **المساعدة في التخطيط السليم للمنشأة**، ويتم ذلك بتوضيح مراكز الموازنة، حتى يمكن وضع خطة مستقبلية وتحديد الإجراءات والسياسة اللازمة لتنفيذ تلك الخطة أو تعديلها إذا لزم الأمر ، مع مراعاة أخذ متطلبات النمط الواقعي في الاعتبار عند التخطيط حتى تكون الخطة محفزة للأفراد وليست مثبطة لهمتهم.
2. **المساعدة في قياس تكاليف الأداء**، أي تحديد تكلفة تأدية الأنشطة المختلفة سواء كانت انتاجية أو خدمية، ويتم ذلك بتوضيح مراكز التكلفة حتى يمكن التوصل إلى قياس سريع للأداء. ويلاحظ أن جميع التكاليف

المباشرة تقع وتتحدد في المراكز الإنتاجية، كما تتحمل هذه المراكز بنصيبها من التكاليف غير المباشرة، بينما تقع أغلب التكاليف غير المباشرة في مراكز الخدمات.

ومن هنا فإن تقسيم التنظيم في منشآت التأمين إلى مراكز تكلفة (انتاج وخدمات) يتيح فرصة تتبع عناصر التكاليف وتبويبها من أجل تحميل الأعباء الإضافية على مراكز التكلفة، تمهيدا لتحميلها على وحدات التكلفة بطريقة مناسبة، وبالتالي فإنه يمكن دراسة سلوك التكاليف وهذا يساعد في عملية التخطيط والتدخل في تفاصيل كل وثيقة و كل نشاط بما يخدم أهداف الرقابة على التكاليف وخفضها

3. **المساعدة في التأكد من أن الأنشطة تتم بأقصى درجات الكفاءة بحيث يمكن تحقيق المساءلة عن أية انحرافات**، ويتم ذلك عن طريق توضيح خطوط المسؤولية وتقسيم التنظيم في منشآت التأمين إلى مراكز مساءلة من خلال الربط بين المسؤول عن النشاط (نوع التأمين) أو القسم أو الفرع وبين تكاليف تنفيذ ذلك النشاط أو القسم أو الفرع. وتتم المساءلة المحاسبية بشكل واضح في حدود سلطات مفوضة محددة المعالم عن التكاليف التي تخضع لرقابة المستوى الإداري المسؤول وتحكمه بما يخدم هدف القضاء على أي ضياع في الموارد المتاحة.

4. **المساعدة في التأكد من أنواع التأمين التي تحقق ربحاً وتعمل فعلاً على تحقيق الأرباح بالمعدلات المطلوبة**،يتم ذلك عن طريق توضيح خطوط التقسيم إلى مراكز ربحية، وبذلك يُربط بين المستوى الإداري أو القسم أو الإدارة المسؤولة عن تنفيذ النشاط (نوع التأمين) وبين الأرباح والخسائر ونسب عائدها الى رأس المال المستثمر ، ويتطلب هذا التقسيم تحديد قيمة الأموال المستثمرة في كل قسم على حدة، ويُعدُّ هذا التقسيم مقياساً ومؤشراً لمدى الكفاءة التي تدار بها كل إدارة أو قسم، بالإضافة الى التعرف على

اتجاهات الربحية لهذه المراكز وما إذا كانت تتحقق عن طريق خفض التكاليف أم عن طريق آخر.

وينبغي أن تكون هناك مواءمة بين التنظيم الإداري وفقاً لمتطلبات الإدارة ومتطلبات المحاسبة، حتى تصل منشأة التأمين الى تحقيق أهدافها في ظل بنيان يتأسس على تحقيق أقصى درجات الكفاءة وهذا يؤدي في النهاية الى خفض تكاليف تغطية الأخطار المؤمن منها.يتضح مما سبق أن التنظيم الاداري الذي أسلفناه يساعد في تحقيق أغراض المحاسبة بفروعها المختلفة، ومن بينها المحاسبة في منشآت التامين.

ثالثاً: النظام المحاسبي في منشآت التأمين

لقد تبين من الدراسات المحاسبية المختلفة أن المحاسبة وليدة ظروف اقتصادية وقانونية واجتماعية، وتطورت مع تطور الحاجة إلى البيانات والمعلومات المحاسبية لخدمة طوائف متعددة سواء داخل المنشأة أو خارجها، كما تبين كذلك أن المحاسبة ليست هدفاً في حد ذاتها، ولكنها وسيلة لخدمة أصحاب المنشأة، والإدارة بل والمجتمع ككل.والنظام المحاسبي في أية منشأة من المنشآت (ومن بينها منشآت التأمين) يعمل على توفير البيانات والمعلومات التي تساعد المستويات الإدارية المختلفة – كل فيما يخصه –في تقويم نتائج تطبيق السياسات المختلفة تمهيداً لاتخاذ القرارات المناسبة، ويشتمل النظام المحاسبي على مجموعة من النماذج والسجلات والإجراءات والوسائل التي تستخدم في تسجيل البيانات المالية وتبويبها، ثم تلخيصها وعرضها (في شكل معلومات مفيدة) لمن يهمه الأمر من مستخدمي هذه البيانات والمعلومات سواء من داخل المنشأة أو من خارجها.حتى يحقق النظام المحاسبي أهدافه باعتباره نظاماً للمعلومات المحاسبية ينبغي أن يراعي مصمم النظام الركائز التالية:

1- ملاءمة التقارير المالية

إن دارسة القوائم المالية وغيرها من البيانات التي تحتاجها الإدارة وتحليلها تُعد الركيزة الأولى للبدء في تصميم النظام المحاسبي، إذ ينبغي على مصمم النظام المحاسبي أن يضع نصب عينيه أهداف مستخدمي المعلومات التي تتضمنها التقارير المالية التي يعدها وبنوعيتها ودرجة إدراكها، سواء في الوقت الحالي أو في المستقبل، حتى يتمكن من اختيار طرائق القياس المحاسبي التي تتفق واحتياجاتهم التي تساعدهم على تحقيق أهدافهم .

2- قابلية المعلومات للقياس

تُعد المحاسبة أداة لعرض الحقائق الاقتصادية باستخدام النقود وسيلةً للقياس، وبالتالي فإن المحاسب يركز اهتمامه على البيانات والمعلومات التي تخضع للقياس الكمي، ويعرضها في التقارير المحاسبية .

3- موضوعية المعلومات

تتميز الأطراف التي تستخدم المعلومات المحاسبية بأنها متعدد من ناحية ومن ناحية أخرى بأنها ذات مصالح متعارضة، بينما يقوم طرف واحد فقط بإعداد هذه المعلومات وينبغي على معد المعلومات المحاسبية أن يراعي الحياد بين جميع الفئات التي تستخدم هذه المعلومات

4- قابلية المعلومات للتحقق

إن مراعاة الموضوعية والحياد عند إعداد المعلومات المحاسبية تساعد كثيراً في أن تكون هذه المعلومات قابلة للتحقق ، إذ إنها ارتكزت على قواعد قياس موضوعية تعمل من خلال مفاهيم محددة لا تحتمل اللبس أو التأويل في تفسير هذه المعلومات .

5- دقة البيانات والمعلومات

لا يقصد بالدقة تطابق الحسابات الفرعية والتحليلية مع حسابات المراقبة الإجمالية فقط ، ولكنها تمتد لتشمل التحقق من صحة القيد والتبويب والتلخيص حتى يمكن أن تتوفر الدقة في المعلومات التي تعرض على الإدارة يساعدها في اتخاذ قرارات رشيدة . وينبغي ألا يفهم من ذلك أن الدقة تعني الانتظار لفترات طويلة حتى يمكن إعداد التقارير وتقديمها في أي وقت للمسؤولين، إذ إنه لا فائدة من بيانات دقيقة طالما لم تقدم للمستوى في الوقت المناسب أو بعد فوات الأوان .

6- الرقابة الداخلية

تتضمن الرقابة الداخلية الخطة التنظيمية والإجراءات والوسائل التي تقوم الإدارة بتنفيذها في سبيل المحافظة على أموال المنشأة وضمان حسن استغلالها ، والتحقق من صحة البيانات المحاسبية التي تشتمل عليها القوائم المالية، ورفع الكفاءة التشغيلية لجميع العاملين بالمنشأة، مع ضرورة الالتزام بالسياسات المرسومة. وينبغي على مصمم النظام المحاسبي أن يتأكد من ضرورة تحقيق الرقابة الداخلية في كل مرحلة من مراحل إعداد النظام المحاسبي فالنظام المحاسبي الذي يقوم على أساس الاحتفاظ بسجلات وتقارير مهما كانت دقتها، ولكنه يسمح بضياع أصول المنشأة أو بنقصانها عن طريق الإهمال وعدم الكفاءة أو لأن السياسات المحاسبية غير سليمة، لا يُعد نظاماً سليماً للرقابة الداخلية.

ولتحقيق الأهداف المرجوة من النظام المحاسبي ينبغي أن تتميز الرقابة الداخلية التي ينبغي أن يشتمل عليها النظام ببعض السمات الرئيسية ومن أهمها ضرورة وجود هيكل تنظيمي للمنشأة يوضح خطوط السلطة والمسؤولية، ونظام لتفويض السلطات والمحاسبة عن المسؤوليات وسياسات واضحة لتنفيذ المهام والوظائف في

جميع أقسام المنشأة، مع ضرورة توافر الكفاءات المختلفة حتى تنفذ المهام الموكلة إليها بإتقان وفاعلية.

7- التكلفة

ينبغي على مصمم النظام المحاسبي أن يراعي مدى إمكانية تحمل المنشأة لتكاليف تطبيق النظام المقترح، وما إذا كانت ستجني من وراء تطبيقه مزيداً من الأرباح، هذا فضلا عن مراعاة بقية الركائز الأخرى التي سبقت الإشارة إليها، كما يعمل مصمم النظام المحاسبي على تحقيق درجة من التوازن بين الركائز وبعضها بحيث توفّر جميع العوامل المرغوبة ولكن بتكاليف معقولة.

خصائص النظام المحاسبي في منشآت التأمين

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية(IASB) في 18أيار 2017 المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 17 تحت عنوان " عقود التأمين" الذي يحل محل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 4 الصادر عن المجلس في عام 2004 . يساعد هذا المعيار الجديد المستثمرين وغيرهم من مستخدمي البيانات المالية على فهم المعالجة المحاسبية لعقود التأمين، والمخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين وأثرها في ربحية هذه الشركات ومركزها المالي. يقدم المعيار الجديد حلولاً لمشاكل المقارنة التي كانت تظهر عند تطبيق المعيار الدولي رقم 4 الذي لم يتطلب معالجة عقود التأمين المختلفة بطريقة متسقة. يهدف المعيار الجديد إلى توفير أساس موحد للمحاسبة عن جميع أنواع عقود التأمين بما في ذلك عقود إعادة التأمين ، وهذا يعزز قابلية التقارير المالية للمقارنة. وفقا للمعيار الجديد ستتم المحاسبة عن التزامات التأمين باستخدام القيم الجارية بدلا من التكلفة التاريخية ، كما يشترط أن تُحدَّث هذه القيم بانتظام وهذا سيوفر معلومات أكثر فائدة لمستخدمي البيانات المالية. سيصبح هذا المعيار الجديد نافذا اعتباراً من 1 كانون الثاني 2021 مع السماح بالتطبيق المبكر بشرط أن تكون الشركة مطبقة للمعيار الدولي رقم 9 " الأدوات المالية " والمعيار الدولي رقم 15 " الإيرادات من العقود مع الزبائن.

لقد تناولنا بالدراسة السمات الرئيسية لنشاط التأمين، ولا شك في أن تلك الخصائص والسمات لها انعكاساتها على السمات الرئيسية للنشاط المحاسبي في منشآت التأمين، ويمكن إيضاح أهم الخصائص التي يتميز بها النظام المحاسبي في منشآت التأمين فيما يلي:

أ – مفهوم الوحدة المحاسبية

أوضحت الدراسة الخاصة بطبيعة نشاط منشآت التأمين أن التأمين يقوم على أساس نظرية الأعداد الكبيرة، كما يشترط انتشار الوحدات المعرضة للخطر بصورة تمنع من تركز الأخطار، ومن هذا المنطلق فإن وجهة النظر التي تنادي بتجزئة منشأة التأمين إلى وحدات محاسبية على مستوى الفروع المنتشرة جغرافياً من شأنها إلغاء دور نظرية الأعداد الكبيرة من ناحية، وتركيز الأخطار من ناحية أخرى. يضاف إلى ما سبق أن نشاط الاستثمار في منشآت التأمين من الأهمية التي جعلت إدارة المنشأة تهتم بهذا قدر اهتمامها بعملية التأمين ذاتها، ومعروف أن الفروع الجغرافية لا يتوافر لديها الفنيون اللازمون في شؤون الاستثمار بالدرجة نفسها التي تتوافر لدى المركز الرئيسي للمنشأة.

وتأسيسا على ما تقدم فإنه لا مانع من تقسيم منشأة التأمين (باعتبارهاوحدة محاسبية) إلى وحدات صغيرة يمثل كل منها مركزاً من مراكز المسؤولية مع مراعاة تحديد المعايير المناسبة لتقويم أداء كل مركز من هذه المراكز.

تبقى أمامنا مشكلة تحديد كيفية النظر إلى هذه الوحدة المحاسبية أو كيفية تفسير شخصيتها باعتبارها وحدة محاسبية مستقلة، والمتتبع لنشاط التأمين يجد أن السمة الرئيسية لمنشآت التأمين هي انفصال الملكية عن الإدارة ، ووجود شخصية قانونية مستقلة لمنشأة التأمين، أي أنها منشأة ذات صبغة عامة، ومن هذه الناحية فإن نظرية الشخصية المعنوية تُعد أداة لتوجيه النشاط المحاسبي في منشأة التأمين.

ويأتي الدور الذي تقوم به الدولة في مجال التأمين خاصة من حيث الإشراف والرقابة خدمة للاقتصاد القومي، وتحقيقاً لأهداف الوظيفة الاجتماعية للتأمين، ومن

هذه الناحية فإن نظرية الشخصية الاجتماعية تعتبر أداة مناسبة لتوجيه النشاط المحاسبي في منشأة التأمين.

2- عدم التأكد وأثره على القياس المحاسبي

يرتكز نشاط التأمين أساساً على مبدأ توافر عدم التأكد،أي أن طبيعته احتمالية، كما يؤدي إلى صعوبة قياس النفقات أو الإيرادات، كما يؤدي إلى اتساع الهوة بين النتائج الفعلية للنشاط من ربح أو خسارة في ظل عدم التأكد، وبين النتائج الحقيقية التي يمكن التوصل إليها في حالة التأكد، ويمكن عرض بعض أمثلة من واقع نشاط منشآت التأمين فيما يلي:

أ- من النادر أن تتفق المدة التي تغطيها وثيقة التأمين مع الفترة المحاسبية(السنة المالية) التي تعد عنها الحسابات الختامية والميزانية، وهذا يتطلب إجراء تسويات خاصة فيما يتعلق بمصدر الإيرادات الرئيسي وهو الأقساط، وكذلك النفقات المرتبطة بهذا الأيراد مثل العمولات ومستحقات إعادة التأمين، وهكذا يتضح أن حجم التسويات المالية المطلوب إجراؤها (مقدمات ومستحقات) في ظل مبدأ الاستحقاق تكون كبيرة جداً فيما يتعلق بأهم بنود الإيرادات.

ب- لا شك في أن أكثر بنود النفقات أهمية في منشآت التأمين هو بند المخصصات (أو الاحتياطيات) التي تُكوّن لمواجهة الأخطار عند تحققها مستقبلاً، ومن المعروف أن تقدير هذا المخصص يشوبه الكثير من الاحتمال وهذا يؤثر بدرجة كبيرة في دقة نتائج الأعمال المحققة في منشآت التأمين.

كما يلاحظ صعوبة تحديد التكلفة الحقيقية للخدمة التأمينية نظراً إلى عدم وجود عناصر هذه التكلفة، ومع ذلك فهنالك ضرورة لتحديد الأسعار مقدماً وهذا يتطلب الاعتماد على الخبرة السابقة، و افتراض أن اتجاه الأحداث مستقبلاً لن يختلف كثيراً عن اتجاهها في الماضي، ومن هنا فإن تحديد

التكلفة يعتمد على مجموعة من الفروض والاحتمالات التي تؤثر بدرجة كبيرة أيضاً في دقة نتائج الأعمال المحققة في منشآت التأمين.

ت- تتميز طبيعة التأمين بطول مدّة الالتزام (مدّة وثائق التأمين)، وقد تتغير ظروف المستأمن فيتوقف عن سداد الأقساط ولذلك فإنه من المتوقع أن يحتل بند الأقساط المستحقة أهمية ليست قليلة ضمن بنود المركز المالي لمنشأة التأمين، وهذا راجع أيضاً إلى الطبيعة الاحتمالية وعدم التأكد الذي يكتنف نشاط التأمين.

ث- تطبيقاً لقواعد الحيطة والحذر من ناحية ، ولبعض القوانين الأخرى من ناحية أخرى، فإن منشآت التأمين تغالي في تقدير قيمة التعويضات، وكذلك الأقساط غير المحققة، عند إعداد الميزانية وهذا يؤدي إلى تخفيض قيمة الأرباح حتى لو كان النشاط التأميني في نمو وازدهار، مما يؤثر أيضاً في دقة نتائج الأعمال.

3-القوائم المالية

يتطلب فهم تحليل القوائم المالية لمنشآت التأمين الإلمام بقدر وافٍ من المعلومات الفنية في مجال التأمين، فضلاً عن كثير من المعلومات المحاسبية والاقتصادية والمالية اللازمة لهذا التحليل.

ويلاحظ أن هذه القوائم المالية في منشآت التأمين تعكس الصورة المتوقعة للمنشأة في ظل الحاضرة، وتهدف أصلاً إلى إظهار مقدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها ليس في الوقت الحاضر فقط بل مقدرتها على الوفاء بالتزاماتها المحتملة في المستقبل. والمتتبع للحسابات الختامية في منشآت التأمين خاصة تأمينات الحياة يلاحظ أنها تعد على أسس تقريبية، ويرجع ذلك إلى أن القاعدة العامة هي أن يتم التقدير الرياضي للالتزامات كل عدة سنوات، في الوقت الذي تعد فيه المنشأة حساباتها الختامية سنوياً دون الاعتماد على الحسابات الرياضية للتأمين . ويتضح من ذلك أن هناك تفاوتاً زمنياً في درجة دقة القوائم المالية لمنشآت التأمين.

وإذا كانت المنشآت التجارية والصناعية تقسم أصولها إلى أصول ثابتة أصول متداولة، فإن هذا التقسيم لايتبع في منشآت التأمين، لأنها تُعد جميع استثماراتها بمثابة أصول ثابتة نظراً إلى أنها تقابل التزامات طويلة الأجل للمنشأة، يخرج عن ذلك استثماراتها في الأوراق المالية المتمثلة في البيع والشراء.

4-الاستقلال الفرعي لأنشطة التأمين وأثره محاسبياً

ينص قانون الإشراف والرقابة على منشآت التأمين على ضرورة وجود حسابات مستقلة لكل فرع من فروع التأمين، وتبيان نتائج الأعمال لكل فرع منها، ولاشك من أن ذلك يساعد إلى حد كبير في تخطيط الأنشطة ورقابتها وتقويم أداء المسؤولين عنها.

ومن الناحية المحاسبية فإن الأمر يتطلب توصيفاً دقيقاً لعناصر الإيرادات والنفقات من حيث العناصر المباشرة والعناصر غير المباشرة، وتحديد أسس عادلة لتوزيع العناصر غير المباشرة من النفقات على الفروع المختلفة، بغية الوصول إلى نصيب كل فرع تأميني من إجمالي النفقات وبالتالي يمكن تحديد نتائج الأعمال لكل فرع على حدة.

ولقد أوجب المشرع على مراقب الحسابات أن يتحقق من صحة أسس التوزيع المستخدمة في هذا الشأن وسلامتها، وأن ينص على ذلك في شهاداته على ميزانيةالمنشاة. وبعد تحديد نتائج الأعمال لكل فرع على حدة، تُرحّل إلى الحسابات الختامية للمنشأة ككل تمهيداً للوقوف على أعمال المنشأة بشكل إجمالي.

الإطار العام للنظام المحاسبي في منشآت التأمين

تتكون العناصر المحددة لإطار أي نظام محاسبي من دليل الحسابات الذي يضم كافة حسابات المنشأة مقسمةإلى مجموعات متناسقة تتماشى في تبويبها مع طبيعة نشاط المنشأة، والمجموعة الدفترية التي تتكون بصفة عامة من مجموعة دفاتر القيد الأولى ومجموعة الدفاتر التحليلية، والمجموعة المستندية التي تمثل مدخلات النظام المحاسبي للمعلومات، ومجموعة تعليمات الرقابة المالية التي تتضمن مجموعة

الإجراءات والقواعد التي يجب اتباعها فيما يتعلق بالنواحي المالية وحفظ أصول المنشأة وممتلكاتها ورفع الكفاءة التشغيلية.

ولا يختلف الحال في منشآت التأمين عن غيرها من المنشآت التجارية والصناعية والمالية الأخرى، إلا أن طبيعة نشاطها واتساع حجم معاملاتهاوتعددها يتطلب ضرورة إتباع طريقة أو لهجة محاسبية تتصف بالتحليل والتفصيل حتى تساعد على القيام بتسجيل هذه المعاملات وتحليلها وعرضها، ومن أكثر الطرائق المحاسبية التحليلية مناسبة للتطبيق في منشآت التأمين، الطريقتان الإنكليزية والفرنسية، إذ توفر كل منهما، مجموعة السجلات التحليلية (اليوميات الفرعية أو اليوميات المساعدة) ومجموعة من سجلات التحليل (دفاتر الأستاذ المساعدة) فضلاً عن الحسابات العامة والإجمالية التي تخدم أهداف الرقابة الداخلية والضبط الحسابي ، وهذا يساعد منشآت التأمين على تحقيق أهداف النظام المحاسبي.

ولقد حدد المشرع حداً أدنى للدفاتر والسجلات التي ينبغي على منشآت التأمين أن تحتفظ بها مثل سجل الوثائق، وسجل التعويضات، وسجل الاستثمارات مبوبة بطريقة تساعد في الوقوف على مدى تنفيذ المنشأة لمتطلبات اللائحة التنفيذية لكل من أنواع الاستثمارات، ومدى مطابقة الاستثمارات في مجموعها للالتزام الرياضي في حالة تأمين الحياة، ومخصص الأخطار السارية والتعويضات تحت السداد في حالة التأمينات العامة.

كما تطرق المشرع أيضاً إلى جوهر العملية المحاسبية، فحدد شكل بعض الحسابات وطريقة إعدادها وكيفية إظهار مفردات الأصول والالتزامات بالميزانية.

وبناء على ذلك فإن الإطار العام للنظام المحاسبي في منشآت التأمين يمكن أن يحقق هيكله من خلال احتفاظ المنشأة بمجموعة الدفاتر والسجلات التالية:

أولاً: دفاتر أو سجلات يحتفظ بها كل قسم من أقسام التأمين

1- سجل الإصدار.

2- سجل التجديدات.

3- سجل التعديلات والإلغاءات.

4- سجل التعويضات .

5- سجل المعمولات.

6- سجل إعادة التأمين الوارد.

7- سجل الإقراض.

8- سجل الاتفاقيات.

9- سجل الأموال المخصصة.

ثانياً: دفاتر أو سجلات يحتفظ بها قسم الخزينة:

1- دفتر يومية صندوق الأقساط المحصلة.

2- دفتر يومية العمولات المسددة.

3- دفتر صندوق التعويضات المسددة.

ثالثاً: دفاتر أو سجلا ت يحتفظ بها قسم الحسابات العامة:

1- دفتر يومية النقدية (الصندوق والبنك العام)

2- دفتر اليومية العامة.

3- دفتر الأستاذ العام

4- دفاتر اليومية المساعدة للفروع والتوكيلات

5- دفاتر أستاذ مساعدة للأغراض المتعددة

ويمكن تناول تفاصيل الإطار العام للنظام المحاسبي في منشآت التأمين مع تبيان أهم البيانات التي يتناولها كل سجل أو دفتر من الدفاتر والسجلات، وذلك بشيء من الإيجاز الواضح فيما يلي :

أولاً : الدفاتر أو السجلات التي تحتفظ بها أقسام التأمين :

يقوم كل قسم من أقسام التأمين بمباشرة المهام الخاصة بإصدار وثائق التأمين الجديدة، وتجديد وثائق التأمين الجديدة، وتجديد وثائق التأمين السابق إصدارها قبل انتهاء مدة التأمين، وتعديل شروط الوثائق أو إلغائها إذا لزم الأمر، فضلاً عن سداد

التعويضات عند تحقق الخطر المؤمن منه. ولإثبات العمليات السابق ذكرها فإن كل قسم من أقسام التأمين يحتفظ بمجموعة من الدفاتر أو السجلات وهي على الوجه التالي :

1- سجل الإصدار

يحتفظ كل قسم من أقسام التأمين بسجل يقيد به وثائق التأمين الصادرة، وقد يطلق عليه " سجل الوثائق" ومصدر القيد في هذا السجل هو وثائق التأمين التي تُحَرَّر وتُصَدَّر ، إما في المركز الرئيسي للمنشأة أو في أحد الفروع التابعة لها. وبالتالي يوجد سجل للحريق، وسجل للنقل، وسجل للحوادث ..... وهكذا . وينبغي مراعاة أن ما يقيد بهذا السجل هو العمليات الجديدة المباشرة التي تعقدها منشأة التأمين فقط، أما عمليات إعادة التأمين الواردة فتقيد في سجلات أخرى، كذلك فإن قيمة قسط التأمين الذي يُثبت في هذا السجل إنما هي قيمة القسط الصافي المستحق للمنشأة، عن عمليات التأمين مضافاً إليها قيمة الرسوم المالية المقررة على عمليات التأمين، ورسوم الاشراف وهي تحصل لحساب هيئة الاشراف على التأمين. ويُعد هذا السجل بمثابة دفتر يومية مساعدة تُثبت مجاميعه في نهاية كل مدة دورية (أسبوعيا أو شهريا) في دفتر اليومية العامة للمنشأة التي يحتفظ بها قسم الحسابات العامة في شكل قيود إجمالية.

2-سجل التجديدات

من المعمول به في منشآت التأمين تجديد عقود التأمين السابق إصدارها قبل انتهاء مدة التأمين بأسبوعين تقريباً، ويتم هذا التجديد بشكل تلقائي.ويحتفظ كل قسم من أقسام التأمين بسجل للتجديدات يكون على شكل بطاقات سائبة بحيث تسمح بالترتيب الزمني وفقاً لتواريخ تجديد الوثائق. ويلاحظ أنه يُحتفظ بهذا السجل في كل قسم من أقسام التأمين، ويعد السجل بمثابة دفتر يومية مساعدة، يقيد به كل الأقساط المستحقة عن التجديد وتفاصيلها، وفي نهاية كل فترة دورية (أسبوعيا أو شهريا)

يجري بمجموع هذه اليومية المساعدة قيد إجمالي في دفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة.

ويتضمن هذا السجل عدداً من البيانات الأساسية من أهمها:

رقم الوثيقة، وتاريخ التجديد، واسم المستأمن، ونوع الخطر المؤمن منه، ومبلغ التأمين، وأقساط التجديد ، واسم المنتج أو الفرع ، والعمولة على أقساط التجديد (أو الخصم).

3- سجل التعديلات والإلغاءات:

تُعد وثيقة التأمين قابلة للتعديل أو الإلغاء الكامل في أي وقت، ويكون التعديل إما مبلغ التأمين بالزيادة أو النقص،كما قد يكون التعديل في الأخطار التي يغطيها التأمين، وأيضاً قد يشمل التعديل مدة التأمين، وتؤثر هذه التعديلات أو الإلغاءات على قيمة الأقساط المستحقة عن هذه الوثائق إما بالزيادة أو النقص فضلاًعن تأثير هذه العمليات في مبلغ العمولة المستحقة للوكلاء(المنتجين). ويلاحظ أنه إذاألغيت الوثيقة في أي وقت خلال السنوات الثلاث الأولى من عمرها بناء على طلب المستأمن فإنه لا يستحق أي جزء من المبالغ التي دفعها من قبل.أما إذا طلب إلغاءها بعد مضي ثلاث سنوات من إبرامها فإنه يسترد جزءأمن المبالغ التي دفعها ويدخل ذلك في مجال الإستردادات (تصفيه الوثائق) وسوف نتعرض له فيما بعد. ويشبه هذا السجل من حيث تصميمه سجل الإصدار ، كما أنه يعد أيضاً بمثابة دفتر يومية مساعدة تثبت فيه العمليات تفصيلاً، وفي نهاية كل فترة معينة (أسبوعياً أو شهرياً) يجري قيد إجمالي بمجموع هذه اليومية بدفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة.

4- سجل التعويضات

يتولي كل قسم من أقسام التأمين الاحتفاظ بسجل للتعويضات تثبت به التعويضات المستحقة الدفع للمستأمنين أو للمستفيدين سواء كانت التعويضات بمناسبة الوفاة أو بسبب انتهاء مدة الوثيقة (وفاء) أو بسبب الاسترداد، أو في

صورة دفعات دورية ومعاشات، أو لفوز الوثيقة في السحب السنوي الذي تجريه المنشأة، أو للإعفاء من سداد الأقساط، أو بسبب سداد المنح وتوزيعات الأرباح النقدية، أو تحمل المنشأة لمنح في صورة تخفيض للأقساط .

وفي حالة تحقق الخطر المؤمن منه يرسل المستأمن نموذجاً خاصاً معداً لإخطار منشأة التأمين، ويُوجَه إلى قسم التأمين المختص، ويقوم القسم بإثبات هذا النموذج في سجل يسمى " سجل تعويضات لم تتم تسويتها بعد"، وفي نهاية الفترة المالية تقوم المنشأة بعمل مخصص للتعويضات تحت السداد .وعند البت في طلب التعويض يقوم القسم المختص بإثبات التعويضات المدفوعة في " سجل التعويضات المدفوعة " وهو يشبه السجلات السابقة فضلاً عن تبيان تحليل توزيعي لقيمة التعويض المدفوع بين المنشأة ومنشآت إعادة التأمين بأنواعها المختلفة .

ويُعد سجل التعويضات بمثابة دفتر يومية مساعدة للتعويضات المستحقة تقيد به البيانات بالتفصيل أولا بأول، وفي نهاية كل مدة دورية (أسبوعية أو شهرية) يقيد بمجموع هذا السجل قيد إجمالي بدفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة.

5- سجل العمولات

تتعدد أنواع العمولات.فهناك عمولات تدفعها منشأة التأمين للغير وعمولات أخرى تحصل عليها من الغير، فمن حيث العمولات التي تدفعها المنشأة للغير، فمنها عمولة الإنتاج التي تدفعها للمنتجين والوكلاء، وعمولة الانتاج التي تدفعها لمنشآت التأمين التي أعادت التأمين لديها عن جزء من عملياتها.ومنها كذلك عمولة الأرباح التي تدفعها المنشأة لمنشأة تأمين أخرى أعادت التأمين لديها عن جزء من عملياتها،أما من حيث العمولات التي تحصل عليها منشأة التأمين من الغير، فمنها عمولة الإنتاج التي تحصل من منشآت التأمين الأخرى،مقابل تنازلها عن جزء من عملياتها اليها، ومنها كذلك عمولة الأرباح التي تحصل عليها المنشأة من المنشآت الأخرى مقابل نصيبها في أرباح إعادة التأمين.

وفيما يتعلق بالعمولات المباشرة (عمولات الانتاج التي تدفعها المنشأة للمنتجين والوكلاء) تُعد مذكرة داخلية بالعمولة المستحقة للمنتج، أو الوكيل مضافا اليها المصروفات التي تحملها وتسمى مصروفات إنتاج، ولا تكون هذه العمولة المستحقة واجبة الصرف للوكيل إلا بعد تحصيل الأقساط المقابلة لها بالفعل. لذلك ينبغي أن يكون سجل العمولات هذا خاصا بالعمولات المستحقة فقط ، وقد يطلق على هذا السجل اسم «سجل الوسطاء»

ويحتفظ كل قسم من أقسام التأمين بسجل للعمولات المستحقة ويُعد هذا السجل بمثابة دفتر يومية المساعدة تسجل فيه العمولات المستحقة أولا بأول وبالتفصيل، ثم يجري قيد إجمالي في نهاية كل فترة دورية بمجموعه في دفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة.

6- سجل إعادة التأمين الوارد

كما يحتفظ كل قسم من أقسام التأمين بسجل للإصدار ، وسجل للتجديدات، فإنه يحتفظ كذلك بسجل أو مجموعة من السجلات لإثبات عمليات إعادة التأمين الواردة التي تُقبل فقط. ويدرج في هذا السجل بيانات تفصيلية عن كل وثيقة من وثائق التأمين هذه على نفس النمط المتبع في سجل الإصدار وسجل التجديدات.

ويُعد سجل إعادة التأمين الوارد بمثابة دفتر يومية مساعدة تثبت فيه العمليات أولا بأول وبالتفصيل، وفي نهاية كل فترة دورية يجري قيد إجمالي بمجموعه في دفتر اليومية العامة الموجودة بقسم الحسابات العامة.

7- سجل الإقراض

من حق المستأمن – خاصة في فرعي تأمين الحياة وتكوين الأموال – أن يحصل على قرض من منشأة التأمين بضمان وثيقة التأمين الخاصة به طالما كانت القيمة الحالية للوثيقة تغطي قيمة القرض وفوائده خلال مدة القرض مع عدم وجود أقساط متأخرة لديه، ويعد ذلك من قبيل أوجه استثمار الأموال في منشأة التأمين خاصة تأمين الحياة.

ويحتفظ قسم التأمين بسجل لإثبات القروض التي تمنح للمستأمنين ويدرج به بيانات تفصيلية من واقع الوثيقة فضلاً عن قيمة القرض والاستقطاعات المختلفة والصافي المنصرف للمستأمن، ويثبت في هذا السجل أولا بأول وبالتفصيل، شأنه في ذلك شأن باقي دفاتر اليومية العامة الموجود بقسم الحسابات العامة.

8- سجل الاتفاقيات

يشمل العمليات الاتفاقية والاختيارية، وتقيد به جميع الإتفاقيات التي تبرمها الشركة مع بيان أسماء الهيئات التي تبرمها معهاوعناوينها وتاريخ ابرام كل اتفاقية وتاريخ انتهائها، والتغييرات التي تطرأ عليها، وأية بيانات أخرى ترى الشركة أنها ذات أهمية بالنسبة إلى الاتفاقية.

9- سجل الأموال المخصصة

يؤشر على هذا السجل من الهيئة، وتوضح فيه الأموال الموظفة التي يشتمل عليها المال الواجب تخصيصه، والتعديلات التي تطرأ على تكوين هذه الأموال، ويجب أن تقيد الأموال الخاصة بعمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال وعمليات التأمين الأخرى كلاً على حدة.

ثانياً: الدفاتر أو السجلات التي يحتفظ بها قسم الصندوق (الخزينة)

نظراً إلى تكرار بعض أوجه التحصيل والصرف في منشآت التأمين وضرورة اثباتها أولاً بأول، فإن الأمر يتطلب أن يحتفظ قسم الخزينة بمجموعة من الدفاتر أو السجلات التي تُعد يوميات مساعدة يثبت بها بنود الإيرادات والمصروفات أولا بأول وبالتفصيل، وتتمثل أهم مصادر الإيرادات في الأقساط المحصلة وإيرادات الاستثمارات المختلفة بينما تُعد التعويضات والعمولات من أهم بنود النفقات في منشآت التأمين. ويمكن عرض أهم الدفاتر أو السجلات التي يحتفظ بها قسم الخزينة في منشأة التأمين على الوجه التالي:

1. دفتر يومية صندوق الأقساط المحصلة

يقوم كل قسم من أقسام التأمين بإصدار الوثائق والإيصالات وإرسالهما معاً إلى قسم الخزينة لتحصيلهما، ومن هنا كان من الضروري أن يحتفظ قسم الخزينة بدفتر أو سجل للأقساط المحصلة لكل قسم من أقسام التأمين. ولتحقيق أهداف الرقابة الداخلية والضبط الحسابي يجب أن يتساوى في نهاية كل فترة دورية (شهر مثلا) مجموع الأقساط المحصلة والأقساط التي لم تحصل بعد مع مجموع اقساط المستحقة الواردة بسجل الاصدار.

ويشمل هذا الدفتر بيانات توضح رقم وثيقة التأمين واسم العميل وصافي القسط المستحق والرسوم المالية ورسوم الاصدار ورسوم الإشراف وإجمالي القسط والعمولة المستحقة والتحليل التوزيعي لمقدار العمولة وهكذا.

ويُعد هذا الدفتر بمثابة يومية مساعدة، بحيث تؤخذ مجاميع دفاتر صناديق الأقساط المحصلة الحاصلة بجميع أقسام التأمين، ويجري بها قيود إجمالية في دفتر يومية الصندوق العام (وذلك بصفة دورية) في جانب المتحصلات.

2. دفتر يومية أو سجل العمولات المسددة

يحتفظ قسم الخزينة بسجل لكل قسم من أقسام التأمين يدون فيه مايصرف فعلاًللوكلاء والمنتجين من عمولات ومصروفات عن الوثائق التي أبرموها مع العملاء. ويتضمن هذا الدفتر بعض البيانت مثل رقم وثيقة التأمين، واسم العميل، ومبلغ التأمين، وصافي قيمة قسط التأمين، والعمولة المستحقة عنه والضريبة واجبة الاستقطاع وصافي العمولة، واسم المنتج وهكذا.

ويُعد هذا السجل بمثابة دفتر يومية مساعدة يسجل به العمليات أولا بأول وبالتفصيل، وفي نهاية كل فترة دورية يجري قيد اجمالي بمجموع هذا السجل في دفتر يومية الصندوق العام (جانب المدفوعات) الموجود بقسم الحسابات العامة.

3. دفتر يومية أو سجل التعويضات المسددة

يحتفظ قسم الخزينة بسجل لكل قسم من أقسام التأمين يقيد فيه التعويضات التي صرفت فعلا (أي التعويضات المسددة)، ويوضح في هذا السجل مبلغ التعويض، وتاريخ سداده ،ورقم وثيقة التأمين، واسم المؤمن له، وموضوع التأمين، والقيمة المقدرة للتعويضات، وقيمة التعويضات المدفوعة. وسجل التعويضات المسددة يُعد دفتر يومية مساعداً، يُجرى بمجموعه في نهاية كل فترة دورية قيد إجمالي بدفتر يومية الصندوق العام الموجود بقسم الحسابات العامة.

ثالثاً: الدفاتر أو السجلات التي يحتفظ بها قسم الحسابات العامة :

يمثل قسم الحسابات العامة جهاز إنتاج البيانات المركزي في منشآت التأمين، وبه تجرى القيود الإجمالية بمجاميع اليوميات المساعدة السابق ذكرها، ويمكن عرض أهم الدفاتر او السجلات التي يحتفظ بها قسم الحسابات العامة بإيجاز، وذلك على النحو التالي:

1. دفتر يومية الصندوق العام

يطلق على هذا الدفتر اسم سجل المقبوضات والمدفوعات،ويسجل به مجاميع دفاتر الصندوق الفرعية الموجودة بقسم الخزينة، وعلاوة على ذلك يسجل به أيضاً المتحصلات والمدفوعات الأخرى على اختلاف أنواعها، وذلك بصورة تحليلية توضح بنودالصرف والتحصيل المختلفة.

ومن أهم بيانات جانب (سجل) المقبوضات خانة للبنك، وخانة للصندوق، وخانة للتاريخ، وخانة لرقم مستند التحصيل ،وخانة لرقم صفحة الاستاذ، وخانة للاقساط المحصلة، وخانة لإيرادات الاستثمار، وخانة لإيرادات القروض ، وخانة لفوائد القروض وهكذا..... ويجري بمجموع المتحصلات خلال كل شهر قيد إجمالي في دفتر اليومية العامة.

ويتضمن جانب (سجل) المدفوعات أيضا خانات تفصيلية توضح أوجه الصرف المختلفة ومن أهمها خانة للبنك وخانة للصندوق وخانة لتاريخ الصرف وخانة لرقم مستند الصرف وخانة لرقم صفحة الأستاذ وخانة للاستثمار وهكذا. ويجري كذلك في نهاية كل شهر قيد إجمالي بمجموع المدفوعات في دفتر اليومية العامة.

2. دفتر (سجل) اليومية العامة

يقيد في هذا الدفتر القيود الإجمالية بمجاميع اليوميات المساعدة وعلى فترات دورية (في نهاية كل شهر مثلاً) ، وذلك من واقع الإخطارات أو المذكرات التي ترد إلى قسم الحسابات العامة من أقسام التأمين المختلفة، كذلك يسجل به العمليات غير المتكررة التي لا تُسجل في اليوميات المساعدة، وعلى ذلك فإن هذا السجل (اليومية العامة) يحتوي قيود إجمالية للعمليات الآتية:

- عمليات إصدار وثائق التأمين.
- عمليات التجديدات.
- عمليات التعديلات والإلغاءات.
- عمليات التعويضات.
- عمليات العمولات.
- عمليات الإقراض بضمان وثائق التأمين.
- عمليات الاستردادات (تصفية الوثائق).
- عمليات الصندوق.
- عمليات إعادة التأمين.
- عمليات التسويات الجردية والحسابات الختامية.
- عمليات تصحيح الأخطاء.
- عمليات تسويات حسابات البنوك.

- عمليات إقفال الدفاتر وإعادة فتحها.

3. دفتر الأستاذ العام

يُعد هذا الدفتر سجلا للحسابات الإجمالية (حسابات المراقبة) التي توضح علاقة منشأة التأمين مع جميع الأطراف التي تتعامل معها. ومن واقع هذا الدفتر يُعد ميزان المراجعة في نهاية كل فترة مالية وكذلك تُعد الحسابات الختامية والميزانية لكل قسم من أقسام التأمين.

4. دفاتر (سجلات) اليوميات المساعدة

يحتفظ قسم الحسابات العامة بمجموعة من اليوميات المساعدة لإثبات العمليات الأخرى (بخلاف تلك التي تحدث في أقسام التأمين أو في قسم الخزينة) ذات الطبيعة المتكررة والتي يتم حصرها في عمليات الفروع والتوكيلات، والعمليات الواردة من منشآت إعادة التأمين والعمليات الصادرة إليها، والعمليات المتعلقة بالاستثمارات في مجالاته المتعددة.

5. دفاتر (سجلات) الأستاذ المساعدة

وهذه الدفاتر تعد حسابات تفصيلية لعمليات منشأة التأمين مع جميع الأطراف،وتوضح هذه الدفاتر المعلومات الضرورية لكل الأغراض والاستخدامات الطبيعية، ومن أهم هذه الدفاترمايلي:

- دفتر الأستاذ المساعد للوكلاء والمنتجين.
- دفتر الأستاذ المساعد لمنشآت إعادة التأمين.
- دفتر الأستاذ المساعد للقروض بضمان وثائق التأمين.
- دفتر الأستاذ المساعد للقروض بضمان رهن عقاري.
- دفتر الأستاذ المساعد للفروع والتوكيلات.
- دفتر الأستاذ المساعد للاستثمار في أوراق مالية.
- دفتر الأستاذ المساعد للمدينين.
- دفتر الأستاذ المساعد للدائنين.

- دفتر الأستاذ المساعد للعقارات.
- دفتر الأستاذ المساعد للعهد.
- دفتر الأستاذ المساعد للبنوك.
- دفتر الأستاذ المساعد للمصروفات الإدارية.

رابعاً: المعالجة المحاسبة عن عمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال

تهدف تأمينات الحياة (التأمين ضد خطر الوفاة) إلى التخفيف عن الأفراد من حيث الآثار التي تترتب على الوفاة، أو بلوغ سن معينة، ووثائق تأمينات الحياة تمثل العقود التي تغطى الخسائر المالية التي تنتج عن تحقق ظاهرة الوفاة المبكرة وظاهرة الشيخوخة، وظاهرة العجز الجزئي، أو الكلي وغيرها من الظواهر الطبيعية التي قد تتعرض لها حياة الأفراد.

ويمكن تلخيص أهم السمات التي تميز وثائق تأمينات الحياة عن غيرها من وثائق التأمينات الأخرى فيما يلى :

1- تدخل وثائق تأمينات الحياة ضمن الوثائق المحددة القيمة، وتتمثل هذه القيمة في مبلغ التأمين أو قيمة الوثيقة.

2- تدخل وثائق تأمينات الحياة ضمن الوثائق التي تتوقف على إرادة المستأمن، أي أن المستأمن حر في إبرام عقد التأمين من عدمه، ولكنه إذا وافق على إبرام العقد فعليه الالتزام بسداد الأقساط في مقابل ذلك. وفى الوقت نفسه إذا توقف المستأمن عن دفع الأقساط ينقضي عقد التأمين، ولا يحق للمستأمن استرداد أي جزء من الأقساط التي دفعها إذا كان توقفه قد تم خلال الثلاث سنوات الأولى من عمر الوثيقة، أما إذا كان التوقف قد تم بعد مرورها فيحق له القيمة الاستردادية أو القيمة الحالية للوثيقة (قيمة التصفية).

3- تدخل عقود تأمينات الحياة ضمن العقود طويلة الأجل، حيث إن وثائق تأمين الحياة قد تطول لتغطي الخطر مدى الحياة. وتنقسم وثائق تأمينات

الحياة إلى عدة أنواع فمنها ما يغطي خطر الوفاة، ومنها ما يغطي خطر الحياة، ومنها ما يغطي خطر الحياة والوفاة معاً في وقت واحد.

أما بالنسبة إلى عقود تكوين الأموال فهي تمثل شكلاً من أشكال التأمين الإدخاري، وتنص على قيام المستأمن بسداد أقساط دورية للمؤمن (منشأة التأمين) مقابل قيام المؤمن برد هذه الأقساط أو القيمة الرأسمالية لهذه الأقساط في حالة تحقق الوفاة. ويمكن عرض المعالجة المحاسبية لعمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال من خلال الموضوعات التالية :

الموضوع الأول : يتناول المعالجة المحاسبية لبنود إيرادات قسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال.

الموضوع الثاني: يختص بالمعالجة المحاسبية لبنود المصروفات الخاصة بقسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال.

الموضوع الثالث : يتضمن المعالجة المحاسبية للمخصصات الفنية التي يتم تكوينها في قسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال.

الموضوع الرابع : يتعلق بعرض نتائج الأعمال لقسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال.

المعالجة المحاسبية لإيرادات تأمينات الحياة وتكوين الأموال

تتمثل عناصر الايرادات في قسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال فيما يلي :

أولاً : أقساط التأمين وإعادة التأمين.

ثانياً : عمولات إعادة التأمين.

ثالثاً : مقابل الدفعات الدورية.

رابعاً : صافي الدخل من الاستثمارات.

خامساً : إيرادات أخرى.

ويمكن إيضاح المعالجة المحاسبية لكل بند من بنود الإيرادات السابقة على الوجه التالي :

أولاً: أقساط التأمين وإعادة التأمين

تحتل أقساط التأمين المكانة الأولى بين مصادر إيرادات منشآت التأمين والقسط هو المبلغ الذي يدفعه المستأمن ثمنا لخدمة التأمين المقدمة من المؤمن (منشأة التأمين)، ويتم تحديد قيمة القسط عن طريق الخبرة العملية لخبراء رياضة التأمين.

ولقد ألزم المشرع منشآت التأمين بأن تظهر في حساب الإيرادات والمصروفات (الحساب الختامي) بند الأقساط بحيث تدرج جملة الأقساط (وهي عبارة عن الأقساط المباشرة مضافا اليها أقساط إعادة التأمين الوارد) مطروحا منها أقساط إعادة التأمين الصادر لينتج لنا صافي الأقساط.

وذلك كما يلي :

الأقساط المباشرة		xxx
يضاف		
أقساط إعادة التأمين الوارد :		
محليا	xxx	
من الخارج	xxx	
إجمالي الأقساط		xxx
يطرح :		
أقساط إعادة التأمين الصادر :		
محليا	xxx	
للخارج	Xxx	
صافي الأقساط		xxx
		xxx

أ- الأقساط المباشرة

تتمثل الأقساط المباشرة في الأقساط المستحقة على عمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال الخاصة بوثائق التامين التي أصدرتها منشأة التأمين الأصلية خلال الفترة المالية.

ومن واقع الدفاتر والسجلات الموجودة في قسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال، وقسم الخزينة (التحصيل)، وفي ضوء الدورة المستندية الخاصة بإصدار وثائق التأمين، يتولى قسم الحسابات العامة إجراء قيود اليومية المركزية في دفتر اليومية العامة في نهاية كل فترة دورية، وذلك على الوجه الآتي :

1- عند استحقاق الأقساط المباشرة عن الإصدارات الجديدة التي تمت خلال الفترة المالية (في نهاية كل شهر):

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ الأقساط المستحقة(تحت التحصيل) (حياة)	
		الى مذكورين	
		حـ/ أقساط تأمينات الحياة	
		حـ/ رسوم مالية	
		حـ/ رسوم الاشراف	
		حـ/ رسوم الإصدار	
		إثبات أقساط الحياة المستحقة عن الوثائق المصدرة في	
		شهر ... من واقع سجل الإصدار	

يتضح من القيد السابق أن قانون الإشراف على التأمين ألزم شركات التأمين بتحصيل الرسوم المالية والإشراف نيابة عن الجهات صاحبة الحق فيها مثل الدوائر المالية والهيئة السورية للإشراف على التأمين، أما رسوم الإصدار فيتم تحصيلها

لتغطية مصروفات إصدار وثائق التأمين.ويمكن القول بأن رسوم الإصدار تمثل إيراداً زهيد القيمة بالنسبة لشركة التأمين يستخدم في تغطية نفقات إصدار وثائق التأمين، أما الرسوم المالية فتُعد عبئاً على المؤمن له وفق القوانين المالية التي اشترطت ذلك.

أما بخصوص رسوم الإشراف فهي تحمل على المؤمن له اصالح الهيئة السوريةللإشراف على التأمين وذلك طبقا لقانون الإشراف على التأمين في سوريا، عند تحصيل الأقساط (كلها أو جزء منها) نقداً أو بشيكات سواء من المستأمنين مباشرة أو عن طريق الوكلاء والمنتجين (في نهاية كل شهر) :

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ النقدية إلى حـ/ الأقساط المستحقة (تحت التحصيل) (الحياة) إثبات المحصل من الأقساط المستحقة عن شهر ... من واقع الأقساط المحصلة	

وقد يظل حساب الأقساط المستحقة مفتوحا حتى نهاية السنة المالية برصيد مدين، ويعبر هذا الرصيد عن قيمة الأقساط التي استحقت ولم تحصل بعد، ويظهر هذا الرصيد المدين في الميزانية جانب الأصول.

ب- أقساط إعادة التأمين الوارد

في حالة قيام منشآت التأمين الأخرى بإعادة التأمين على جزء من عملياتها المباشرة لدى منشأة التأمين الأصلية، فإن ذلك يعني إعادة التأمين الوارد بالنسبة إلى

منشأة التأمين الأصلية، ويطلق على منشآت التأمين الأخرى لفظ منشآت تأمين متنازلة، وقد تكون هذه المنشآت محلية كما قد تكون خارجية.

1- إثبات استحقاق أقساط إعادة التأمين الوارد سواء كانت محليا أو من الخارج عن شهر..... من واقع مجاميع سجلات إعادة التأمين الوارد:

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ/ منشآت متنازلة		
	محليا		
	بالخارج		
	الى حـ/ أقساط إعادة التأمين الوارد		
	محليا		
	بالخارج		
	استحقاق أقساط إعادة التأمين الوارد		

2- إثبات تحصيل أقساط إعادة التأمين الوارد :

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ/ النقدية		
	الى حـ/ منشآت تأمين متنازلة		
	محليا		
	بالخارج		
	تحصيل أقساط إعادة التأمين الوارد		

وهناك رأي ينادي بأن يظهر المبلغ المحصل من أقساط إعادة التأمين الوارد تحت بند المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين (الذي يظهر رصيده بعد ذلك في أصول الميزانية) ولا يضاف إلى رصيد النقدية ، وتتبع حجة أصحاب هذا الرأي من أنه لا ينبغي أن يترك للمنشأة الأصلية حرية التصرف في هذه المبالغ من أجل إحكام الرقابة علي عمليات إعادة التأمين.

ويعبر الرصيد المدين لحساب منشآت تأمين متنازلة عن قيمة أقساط إعادة التأمين الوارد التي ما زالت مستحقة لديها ولم تحصل بعد، ويظهر هذا الرصيد ضمن عناصر الأصول بالميزانية العمومية.

إجمالي الأقساط

يتمثل إجمالي الأقساط في الأقساط المباشرة مضافا إليها أقساط إعادة التأمين الوارد، وبالتالي فإنه للوصول إلى إجمالي الأقساط ينبغي إقفال حساب أقساط إعادة التأمين الوارد في حساب أقساط الحياة أو تكوين الأموال الأصلية (المباشرة) ويتم ذلك بالقيد التالي :

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ أقساط إعادة التأمين الوارد الى حـ/ أقساط تأمينات الحياة(المباشرة)	

حـ- أقساط إعادة التأمين الصادر :

إذا قامت منشأة التأمين الأصلية بإعادة تأمين جزء من عمليات التأمين المباشر لدى شركات إعادة التأمين أو لدى منشآت تأمين أخرى فإن ذلك يعرف بإعادة التأمين الصادر . وتلتزم منشآت التأمين في سورية بأن تعيد التأمين على جزء من عمليات التأمين المباشر التي تعقدها في سورية، لدى شركةالاتحاد العربي لإعادة

التأمين"، وبالإضافة إلى عمليات إعادة التأمين الصادر الإجبارية فهناك إعادة التأمين الإختيارية والإتفاقية.

1- إثبات إستحقاق شركات إعادة التأمين، أو المنشآت المتنازل إليها لنصيبها من الأقساط المباشرة وذلك من واقع مجاميع سجلات إصدار إعادة التأمين أو من واقع أعمدة التحليل التوزيعي في سجلات الإصدار:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من ح/ أقساط إعادة التأمين الصادر	
		محليا	
		بالخارج	
		الى مذكورين	
		ح/ شركة إعادة التأمين	
		ح/ منشآت إعادة التأمين الاختياري (إن وجدت)	
		ح/ منشآت إعادة التأمين الاتفاقي (إن وجدت)	

2- عند سداد المستحق لمنشآت إعادة التأمين أو المنشآت المتنازل إليها من أقساط إعادة التأمين:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من مذكورين	
		ح/شركةإعادة التأمين	
		ح/ منشآت إعادة التأمين الاختياري(إنوجدت)	
		ح/ منشآت إعادة التأمين الاتفاقي (إن وجدت)	
		الى ح/ النقدية	

وفي حالة اتباع الرأي الذي ينادي بتوسيط حساب المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين بدلا من حسابات النقدية، فيراعى أن يكون الطرف الدائن من القيدالسابق هو حساب المال الإحتياطي لعمليات إعادة التأمين. ولكن في هذه الحالة يظهر رصيد هذا الحساب ضمن عناصر الالتزامات بالميزانية.

ويفهم من العرض السابق أن أصحاب هذا الرأي يرون وجود حسابين تحت مسمي واحد هو المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين، يظهر أحدهما بجانب الأصول بالميزانية وهو ما يتعلق بإعادة التأمين الوارد، بينما يظهر الآخر بجانب الالتزامات بالميزانية، وهو ما يتعلق بإعادة التأمين الصادر.

3- إقفال حساب أقساط إعادة التأمين الصادر

يُعالج الرصيد المدين لحساب أقساط إعادة التأمين الصادر بإقفال هذا الرصيد في حساب الأقساط (حياة)، بجعل حساب الأقساط (حياة) مدينا وحساب أقساط أعادة التأمين الصادر دائنا ، وهنا يتوجب علينا أن نتعرض للنقاط التالية:

أ- التكييف المحاسبي لتجديد وثائق التأمين.

ب-التكييف المحاسبي لتعديل وثائق التأمين.

ج-التكييف المحاسبي لإلغاء وثائق التأمين.

أ- التكييف المحاسبي لتجديد وثائق التأمين

عند إثبات استحقاق الأقساط الخاصة بالوثائق المجددة من واقع سجل التجديدات، يجري قيد مشابه تماما لقيد استحقاق الأقساط المباشرة الخاص بالإصدارات الجديدة، والسابق الإشارة اليه.

وتحصيل الأقساط الخاصة بالوثائق المجددة، يجري قيد مشابه تماما للقيد السابق ذكره والخاص بتحصيل أقساط الوثائق الجديدة.

ب- التكييف المحاسبي لتعديل وثائق التأمين

قد يرغب المستأمنون في إجراء تعديلات على وثائق التأمين في أثناء سريانها، وتتعلق هذه التعديلات بمدة التأمين، أو مبلغ التأمين، أو طريقة سداد الأقساط، وهذا يؤدي الى ضرورة تعديل التأمين، وقد يكون هذا التعديل بالزيادة، كما قد يكون بالنقص.

***في حالة تعديل القسط بالزيادة**

معنى ذلك أن القسط قبل التعديل يقل عن القسط الجديد ، وهنا تطلب منشأة التأمين من العملاء (المستأمنين) سداد الأقساط الإضافية، وتجري نفس القيود المحاسبية السابق ذكرها في الأقساط المباشرة عند إصدار وثائق جديدة.

***أما في حالة تعديل القسط بالنقض**

بمعني أن تكون قيمة القسط القديم (قبل التعديل) أكبر من قيمة القسط الجديد (بعد التعديل)، وهنا تتخذ منشأة التأمين إجراءات سداد الأقساط المستحقة الرد للعملاء، فيتم تخفيض أقساط تأمينات الحياة بمقدار النقص، وتخفض رسوم الإشراف ورسوم المالية بنسبة التخفيض، ولكن تحتسب رسوم تعديل الوثيقة، والفرق بين مقدار التخفيض في الأقساط ورسوم الإشراف والرسوم المالية وبين رسوم التعديل يعبر عن صافي الأقساط المستحقة الرد للمستأمنين.

حـ- التكييف المحاسبي لإلغاء وثائق التأمين

إذا لم يقم المستأمن بسداد قيمة الأقساط لسبب أو لآخر تقوم منشأة التأمين – بعد انتهاء المهلة المحددة للسداد – باتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغاء الوثيقة الخاصة به، ويتم إثبات قيد محاسبي لإلغاء الأقساط المستحقة التي لم تحصل بعد كما يلي :

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من مذكورين حـ/ أقساط التأمين (حياة) حـ/ رسوم مالية حـ/ رسوم إشراف الى حـ/ أقساط تأمين مستحقة		

أما إذا كان المستأمن قد سدد الأقساط ثم توقف عن متابعة السداد فإنه لايجوز له أن يسترد الرسم المالي ولا رسم الإصدار، وإنما قد يكون له الحق في استرداد جزء من رسم الإشراف فقط.

وفي نهاية السنة المالية يقفل حساب الأقساط الصافية في الجانب الدائن لحساب الإيرادات والمصروفات الخاص بقسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال، ولقد تضمن حساب الإيرادات والمصروفات لفرعي تأمين الحياة وتكوين الأموال لإظهار صافي الأقساط بالشكل التالي :

حـ/الإيرادات والمصروفات			
اجمالي الأقساط	xxx		
يطرح منها			
أقساط إعادة تأمين صادر	xxx		
صافي الأقساط		xxx	

ثانياً:عمولات إعادة التأمين

إن عمولة إعادة التأمين التي تدخل ضمن إيرادات منشأة التأمين هي العمولة التي تستحق للمنشأة لدى شركةإعادة التأمين ومنشآت التأمين الأخرى المتنازل إليها وذلك عن عمليات إعادة التأمين الصادر. ولقد ألزم القانون شركات إعادة التأمين بأن تدفع لمنشآت التأمين عن عمليات إعادة التأمين عمولة إعادة التأمين وعمولة أرباح.

وبالنسبة إلى عمولة الأرباح يمكن القول بأنه في العديد من حالات إعادة التأمين الاتفاقي يوجد نص يقضي بأحقية شركات التأمين المتنازلة في الحصول على عمولة عن الأرباح المحققة بواسطة شركات الإعادة. ويمكن التوصل إلى رقم الربح الذي تحسب عليه العمولة من خلال تصوير كشف خاص لاستخراج متوسط أرباح السنوات الثلاث الأخيرة. وتكون عمولة الأرباح كما يلي :

عمولة الأرباح = متوسط أرباح السنوات الثلاث الأخيرة × نسبة العمولة

وتتمثل قيود المعالجة المحاسبية للعمولة فيما يلي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/ شركات إعادة التأمين		
	الى حـ/ عمولة إعادة تأمين صادر وعمولة الأرباح		
	اثبات استحقاق عمولة إعادة التأمين وعمولة الأرباح لمنشأة التأمين الأصلية لدى شركة إعادة التأمين		
	من حـ/ النقدية		
	إلى حـ/شركات إعادة التأمين		
	اثبات تحصيل قيمة العمولاتمن شركة إعادة التأمين		

وفي نهاية السنة المالية يتم إقفال حـ/ عمولة إعادة التأمين الصادر وعمولة الأرباح في الجانب الدائن لحساب إيرادات ومصروفات قسم تأمينات الحياة أو تكوين الأموال بالإجمالي أي بصرف النظر عما تم تحصيله منها وما زال مستحقا للمنشأة وذلك طبقا لمبدأ الاستحقاق في المحاسبة، ويكون قيد الإقفال كما يلي :

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/عمولة إعادة تأمين صادر وعمولة الارباح إلى حـ/ ايرادات ومصروفات الحياة أو تكوين الأموال		

ويمكن إجراء قيود مستقلة لعمولة الأرباح عن قيود عمولة إعادة التأمين الصادر.

ثالثاً: مقابل الدفعات الدورية

يستهدف عدد ليس بقليل من الأفراد التأمين من العوز والحاجة بعد تقدم العمر بهم، وتوجد عقود تأمين تحقق هذا الهدف، وهي عقود دفعات الحياة أو المعاشات التي تصدرها منشآت التأمين، وبموجب هذا النوع من العقود تلتزم منشأة التأمين بدفع مبالغ للمستأمن بصفة دورية شهرية، أو سنوية يطلق عليها «الدفعات الدورية» على أن يلتزم المستأمن بأن يدفع لمنشأة التأمين مقابلا لهذه الدفعات الدورية.

وقد يكون مقابل الدفعات الدورية ممثلا في قسط وحيد يدفعه المستأمن للمنشأة مرة واحدة، كما هو الحال في حالة عقود الدفعات الدورية أو المعاشات غير المؤجلة، أو يكون هذا المقابل ممثل في عدة أقساط دورية أو قسط وحيد كما هو الحال في العقود المؤجلة.

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/ مقابل الدفعات الدورية المستحق الى حـ/ مقابل الدفعات الدورية عند إستحقاق مقابل الدفعات الدورية		
	من حـ/ الصندوق أو من حـ/ البنك الى حـ/ مقابل الدفعات الدورية المستحق عند تحصيل مقابل الدفعات الدورية من المستأمنين		

ويُعد المبلغ أو المبالغ التي يدفعها المستأمن لمنشأة التأمين في شكل مقابل الدفعات الدورية أحد مصادر الإيرادات لمنشأة التأمين، بينما تُعد الدفعات الدورية التي تتحملها المنشأة لصالح المستأمنين أحد بنود المصروفات.

ويمثل الرصيد المدين لحساب مقابل الدفعات الدورية المستحق في نهاية السنة المالية إيرادات مستحقة لمنشأة التأمين طرف المستأمنين يظهر ضمن الأصول في قائمة المركز المالي لمنشأة التأمين.

رابعاً: صافي الدخل من الاستثمارات

تعمل منشآت التأمين على استثمار أموالها بقصد تحقيق أكبر إيراد ممكن مع ضرورة توافر الضمان اللازم، وعلى أن تكون هذه الاستثمارات سهلة التحويل إلى نقدية حاضرة في الوقت المناسب وبدون تحقيق خسارة أو بأقل قدر ممكن من الخسارة (أي تحقيق التوازن بين الربحية والسيولة) لأن طبيعة نشاط منشآت التأمين تقتضي دفع التعويضات للمستأمنين أو للمستفيدين بمجرد تحقق الخطر المؤمن منه.

ولقد تدخل المشرع لتنظيم استثمارات شركات التأمين وإعادة التأمين، ولا يجوز الحجز على هذه الموال المخصصة إلا بعد الرجوع على أموال الشركة الأخرى. ويجب أن تكون الأموال الخاصة بتأمينات الأشخاص وعمليات تكوين الأموال منفصلة تماماً عن الأموال الخاصة بتأمينات الممتلكات والمسؤوليات.

ولقد تضمنت اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف على التأمين قواعد توظيف هذه الأموال ونسبها وكذلك طرق تقييمها، كماحددت مجالات الاستثمار لشركات التأمين وإعادة التأمين فيما يلي :

1 -إيرادات العقارات.

2- فوائد القروض الممنوحة بضمان وثائق التأمين.

3- فوائد القروض بضمانات أخرى.

4- فوائد الودائع النقدية الثابتة بالبنوك وفوائد الحسابات الجارية.

5- إيرادات الأوراق المالية.

ولتحقيق أغراض التكييف المحاسبي ينبغي دراسة كل بند من بنود الإيرادات السابقة تفصيلاً تمهيداً لتجميعها في حساب واحد حساب صافي الدخل من الاستثمارات وبذلك على الوجه التالي:

أ – إيرادات العقارات:

تتعدد أهداف امتلاك منشآت التأمين للعقارات، فقد يكون الهدف هو الاستخدام الإداري، كما قد يكون البيع، وكذلك قد يكون الاستثمار عن طريق تأجير العقارات للغير، ولكن تبقى عدة ملاحظات أهمها:

أ– إذا كانت منشأة التأمين تستخدم العقارات المملوكة لها كلها أو جزءاً منها استخداما إداريا، فإن إيرادات هذه العقارات تقدر على أساس القيمة الإيجارية المستخدمة أساساً لربط العوائد (أو إيجار المثل)، والتكييف المحاسبي لهذا الإيراد هو إثباته كإيرادات عقارات ، وفي نفس الوقت تحميله على مصروفات العقارات.

ب– إذا كانت منشأة التأمين تقوم بتأجير هذه العقارات للغير، فإن إيرادات المنشأة من العقارات هذه تتمثل في قيمة الإيجار الذي يدفعه المستأجرون لها، والتكييف المحاسبي لهذه الإيرادات والمصروفات (الجانب الدائن)بعد تسويتها كما سيتضح بعد قليل.

ت– أما بالنسبة إلى العقارات التي تمتلكها المنشأة وتقوم ببيعها للغير فإن إيرادات المنشأة هنا تتمثل في الفرق بين تكلفة العقارات وبين ثمن البيع لهذه العقارات،والتكييف المحاسبي لهذه الإيرادات هو اعتبارها بمثابة أرباح رأسمالية (غير عادية) تظهر في حساب الأرباح والخسائر (الجانب الدائن) لمنشأة التأمين ضمن بنود الإيرادات المتنوعة أو في بند مستقل.

المعالجة المحاسبية لإيرادات العقارات:

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ/ إيرادات العقارات المستحقة الى حـ/ إيرادات العقارات إثبات إستحقاق وقيمة إيرادات لعقارات على المستأجرين		
	من حـ/ النقدية الى حـ/ إيرادات العقارات المستحقة إثبات تحصيل قيمة إيرادات العقارات من المستأجرين كلها أو جزء منها		

ويلاحظ أن الرصيد المدين لإيرادات العقارات المستحقة في نهاية السنة المالية يمثل إيرادات مستحقة للمنشأة تظهر ضمن الأصول في المركز المالي.

المعالجة المحاسبية لمصروفات العقارات:

تتحمل منشأة التأمين بعض المصروفات بخصوص العقارات، منها ما يؤدي إلى زيادة القدرة الإنتاجية أو زيادة قيمة العقارات، وتعالج هذه المصروفات باعتبارها مصروفات رأسمالية تضاف إلى تكلفة العقارات ومنها ما يؤدي فقط إلى المحافظة على القدرة الإنتاجية دون زيادتها أو زيادة قيمة العقارات مثل مصروفات الصيانة والإصلاح وغيرها، وتعالج هذه المصروفات باعتبارها مصروفات إيراديه تحمل على حسابات النتيجة . ولكن رغبة في الحصول على صافي الدخل من الاستثمارات (ومن بينها إيرادات العقارات) فإنه سوف يتم إقفال المصروفات العقارية الإيرادية في إيرادات العقارات، ثم يقفل صافي إيرادات العقارات في حساب صافي الدخل من الاستثمارات.

وتتخلص المعالجة المحاسبية للمصروفات الإيرادية الخاصة بالعقارات فيما يلي :

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/ مصروفات العقارات الى حـ/ النقدية سداد مصروفات عقارات		
	من حـ/ ايرادات العقارات الى حـ/ مصروفات العقارات إقفال مصروفات العقارات في حساب ايرادات العقارات		

وتبقى ملاحظة خاصة بمصروفات العقارات المدفوعة مقدماً، وهذه تظهر ضمن الأصول بقائمة المركز المالي لمنشأة التأمين، بينما تظهر مصروفات العقارات المستحقة على المنشأة ضمن الإلتزامات بقائمة المركز المالي.

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/ ايرادات العقارات الى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات ترحيل رصيد حساب ايرادات العقارات الى حساب صافي الدخل من الإستثمارات		

2- فوائد القروض الممنوحة للمستأمنين بضمان وثائق التأمين

لقد تضمن قانون الإشراف والرقابة على التأمين في سوريا ولائحته التنفيذية الموافقة على قيام منشآت التأمين بتقديم قروض للمستأمنين بضمان وثائق التأمين

الخاصة بهم بحيث تكون قيمة القرض في حدود القيمة الإستردادية للوثيقة. وتُعد القروض الممنوحة للمستأمنين بضمان وثائق التأمين من ضمن أصول منشأة التأمين تظهر في قائمة المركز المالي، بينما تعد فوائدها إيرادا لمنشأة التأمين يتضمنها صافي الدخل من الاستثمارات.

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ / فوائد قروض بضمان الوثائق (مستحقة) إلى حـ / فوائد قروضبضمان الوثائق إثبات استحقاق الفوائد الخاصة بالقروض الممنوحة بضمان وثائق تأمينات الحياة.	
		من حـ / الصندوق أو من حـ / البنك إلى حـ / فوائد قروض بضمان الوثائق(مستحقة) إثبات تحصيل فوائد القروض الممنوحة بضمان وثائق تأمينات الحياة.	

وفي نهاية السنة المالية إذا كان حساب فوائد القروض بضمان الوثائق (مستحقة) ما يزال مفتوحا ولم يقفل، فإن الرصيد يمثل الفوائد التي لم يتم تحصيلها حتى نهاية السنة المالية، ويظهر هذا الرصيد المدين ضمن الأصول بقائمة المركز المالي لمنشأة التأمين.

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / فوائد قروض بضمان الوثائق إلى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات ترحيل حساب فوائد القروض بضمان وثائق تأمينات الحياة إلى حساب صافي الدخل من الاستثمارات.		

3- فوائد القروض بضمانات أخرى

يتمثل الاختلاف بين القروض بضمان وثائق تأمينات الحياة أو تكوين الأموال وبين القروض بضمانات أخرى في نوع الضمان المقدم للقرض وليس في نوع الإيراد المحقق عن القرض، لذلك فإن المعالجة المحاسبية لفوائد القروض بضمانات أخرى لا تختلف نهائياً عن المعالجة المحاسبية لفوائد القروض بضمان وثائق تأمينات الحياة. وبالتالي لا طائل من تكرارها.

4- فوائد الودائع النقدية الثابتة لدى البنوك

من بين أوجه استثمار أموال منشآت التأمين وجه يتمثل في الاحتفاظ بجزء من أموال المنشأة لدى البنوك في شكل ودائع نقدية ثابتة لقاء فائدة تحصل عليها المنشأة في نهاية مدة الوديعة أو على فترات دورية حسب الشروط المبرمة بين البنك ومنشأة التأمين.

ولا يختلف التكييف المحاسبي لفوائد الودائع النقدية الثابتة عن التكييف المحاسبي لفوائد القروض السابق الإشارة إليها، ويتضح ذلك فيما يلي :

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / البنك إلى حـ / فوائد عن الودائع الثابتة بالبنوك إضافة قيمة الفوائد المستحقة عن الودائع الثابتة إلى رصيد الحساب الجاري لمنشأة التأمين طرف البنك		
	من حـ / فوائد عن الودائع الثابتة بالبنوك إلى حـ / صافي الدخل من الاستثمارات ترحيل حساب فوائد عن الودائع الثابتة إلى حساب صافي الدخل من الاستثمار وذلك نهاية السنة المالية		

5- إيرادات الأوراق المالية

إن الغالبية من استثمارات منشآت التأمين تتمثل في الأوراق المالية ، ويأتي هذا مطابقا لما تضمنته اللائحة التنفيذية إذ وضعت الاستثمارات في الأوراق المالية في الدرجة الأولى بحسب ما تتمتع به من ثبات العائد الذي ينعكس أثره بالتالي على قيمة هذه الأوراق المالية في السوق.

ومهما كان نوع الأوراق المالية الذي تستثمر منشأة التأمين أموالها فيه فإن المعالجة المحاسبية للإيرادات الناتجة منها تسير وفق الخطوات التالية:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / إيرادات أوراق مالية مستحقة إلى حـ / إيرادات أوراق مالية إثبات استحقاق إيرادات الأوراق المالية (فوائد السندات وأرباح الأسهم) عن السنة المالية		
	من حـ / النقدية إلى حـ / إيرادات أوراق مالية مستحقة تحصيل كل هذه الإيرادات أو بعضها		

كما ينبغي مراعاة معالجة إيرادات الأوراق المالية المستحقة لمنشأة التأمين في نهاية السنة المالية التي لم تحصل بعد ويمثلها الرصيد المدين لحساب إيرادات أوراق مالية مستحقة عن طريق إظهاره في جانب الأصول من قائمة المركزالمالي.

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ إيرادات أوراق مالية إلى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات ترحيل حساب إيرادات أوراق مالية إلى حساب صافي الدخل من الاستثمارات ويكون ذلك في نهاية السنة المالية.	

ومما هو جدير بالذكر أن المعالجة المحاسبية السابق ذكرها لإيرادات الأوراق المالية تنصب أساسا على الإيرادات الإيرادية، بينما لم نتعرض لمعالجة الايرادات (الأرباح) الرأسمالية للأوراق – المالية والتي قد تنتج عن بيع الأوراق المالية واستهلاكها، أما الأرباح أو الخسائر الرأسمالية التي تنتج عن بيع الأوراق المالية تعالج في حساب الأرباح والخسائر العام لمنشأة التأمين كما سوف يتضح فيما بعد.

ويقفل رصيد حساب صافي الدخل من الاستثمارات في حساب الايرادات والمصروفات لقسم تأمينات الحياة بموجب القيد التالي:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات إلى حـ/ ايرادات أوراق مالية	

خامساً: إيرادات أخرى

تشمل هذه المفردة جميع أنواع الإيرادات الأخرى بخلاف الأقساط وعمولة إعادة التأمين الصادر ومقابل الدفعات الدورية وصافي الدخل من الاستثمارات المختلفة، وهي في الوقت نفسه إيرادات خاصة بتأمينات الحياة وتكوين الأموال. ويخرج عن طبيعتها الإيرادات المتنوعة الأخرى، التي تمثل أرباحاً رأسمالية أو إيرادات غير عادية أو تتعلق بسنوات سابقة حيث أنها تُعد من قبيل الإيرادات العامة التي تعالج في حساب الأرباح والخسائر العام لمنشأة التأمين.

ويمكن القول بأن أهم البنود التي تشتمل عليها الإيرادات الأخرى تتمثل فيما يلي:

1. رسوم اصدار أو تعديل الوثائق

تتقاضى منشآت التأمين هذه الرسوم عند إصدار الوثائق الجديدة أو عند إجراء أي تعديل يتعلق بهذه الوثائق، وكذلك الرسوم التي تحصلها المنشأة نظير إعادة سريان الوثيقة بعد أن تكون قد ألغيت بسبب عدم سداد الأقساط.

2. رسوم إشراف محصلة

تتمثل في الرسوم التي تحصلها منشآت التأمين لحساب الهيئة المشرفة على التامين . والتكييف المحاسبي لهذه المفردة يتطلب عدم أخذها في الحسبان ضمن إيرادات منشأة التأمين، إذ إن المنشأة تقوم بدور الوسيط بين المستأمنين والهيئة المشرفة على التأمين فتحصلها من المستأمنين وتدفعها للهيئة، ولكن المشرع ألزم منشآت التأمين بإظهار رسوم الإشراف المحصلة في الجانب الدائن من حساب الإيرادات والمصروفات.

3. رسوم مالية محصلة

يقصد بها رسوم مالية محصلة على وثائق تأمينات الحياة ، أو تكوين الأموال طبقاً لأحكام القوانين المالية السارية.

4. رسوم استخراج شهادات أو الإطلاع على بيانات

يجوز لكل صاحب مصلحة أن يطلع على الأوراق وعلى البيانات التي تقدم طبقا للقانون، وان يحصل على صور أو شهادات أو مستخرجات منها أو من القرارات الصادرة من الهيئة أو من السجلات المنصوص عليها في القانون(ما عدا الأسس الفنية لأسعار عمليات التأمين)، وذلك بعد سداد الرسوم المقررة. ومن هنا فإن الرسوم التي تحصلها منشأة التأمين بهذا الخصوص في قسم تأمينات الحياة أو تكوين الأموال تدخل ضمن إيرادات هذا القسم ، وتظهر في الجانب الدائن من حساب الإيرادات والمصروفات.

5. غرامات تأخير سداد الأقساط

إذا تأخر أحد أو بعض المستأمنين في سداد الأقساط المستحقة عن المواعيد المحددة لها، وانتهت المهلة المحددة لذلك، فإن من حق المنشأة احتساب غرامة عن هذا التأخير، وتحميلها على المستأمنين، وتُعد هذه الغرامات من قبيل الإيرادات والمصروفات الخاصة بقسم التأمين الذي حدث فيه التأخير عن سداد الأقساط.

وتتضمن المعالجة المحاسبية لبنود الإيرادات الأخرى الخطوات التالية:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/الصندوق		
	أو حـ/ البنك		
	إلى مذكورين		
	إلى حـ/ رسوم إصدار أو تعديل الوثائق		
	إلى حـ/ رسوم إشراف محصلة		
	إلى حـ/ رسوم مالية محصلة		
	إلى حـ/ رسوم إستخراج شهادات إطلاع		
	إلى حـ/ غرامات التأخير		

وفي نهاية السنة المالية يتم ترحيل الرسوم السابق ذكرها إلى حساب الإيرادات الأخرى ثم يقفل الأخير بدوره في حساب الإيرادات والمصروفات لقسم الحياة أو تكوين الأموال، أو تختصر العملية ويتم إقفال كل رسم من الرسوم في حساب الإيرادات والمصروفات بقسم تأمينات الحياة مباشرة وذلك كما سوف يتضح فيما بعد.

ويلاحظ أنه بالنسبة إلى غرامات التأخير يمكن إظهار المستحق والمدفوع على الوجه التالي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من ح/غرامات تأخير مستحقة إلى ح/ غرامات تأخير عند استحقاق الغرامات		
	من ح/ الصندوق أو ح /البنك إلى ح/غرامات تأخير مستحقة عند تحصيل الغرامات		

ويظهر الرصيد المدين لحساب غرامات تأخير مستحقة إن وجد ضمن عناصر الأصول في قائمة المركز المالي.

تمرين رقم (1)

تمت العمليات التالية في إحدى منشآت التأمين (قسم الحياة) خلال عام 2016:
(المبالغ بالليرات السورية)

1. بلغت قيمة الأقساط المستحقة عن الوثائق المصدرة خلال العام 900000 حصل منها ما قيمته 700000.
2. بلغت قيمة الأقساط عن عمليات إعادة التأمين الوارد300000 حصلت المنشأة منها ما قيمته 200000.
3. بلغت رسوم الإشراف المحصلة 7000 ورسوم تعديل الوثائق 2000 ورسوم مالية محصلة 700.
4. بلغت قيمة الايرادات من العقارات 30000 حصل منها 25000 (مع العلم بأن مصروفات العقارات بلغت 5000 سددت بالكامل)
5. بلغت فوائد القروض بضمان الوثائق عن العام 16000 حصل منها 14000 فقط بينما بلغت فوائد القروض بضمانات أخرى 10000، حصل منها7000
6. بلغت فوائد الودائع النقدية الثابتة لدى البنوك عن العام 25000
7. بلغت قيمة ايرادات الأوراق المالية المستحقة عن العام 17000 حصل منها ما قيمته 15000.

فإذا علمت أن المنشأة تعيد التأمين على 60% من عمليات التأمين لدى شركات إعادة التأمين، مقابل عمولة إعادة تأمين بواقع 10%.

فالمطلوب:

(1) إثبات العمليات السابقة بدفتر اليومية العامة للمنشأة

(2) تصوير الحسابات الآتية في دفتر الأستاذ العام

أ- حساب الأقساط المستحقة (تحت التحصيل)

ب- حساب أقساط تأمينات الحياة

ت- حساب البنك (رصيده في أول العام كان 250000)

الحل: أولاً: إجراء قيود اليومية اللازمة في دفتر اليومية العامة

العملية رقم (1)

التاريخ	البيان	المبالغ	
		له	منه
	من حـ/ الأقساط المستحقة		900000
	إلى حـ/ الأقساط (حياة)	900000	
	اثبات قيمة الأقساط المستحقة عن العام		
	من حـ/ البنك		700000
	إلى حـ/ الأقساط المستحقة	700000	
	اثبات قيمة الأقساط المحصلة خلال العام		
	من حـ/أقساط اعادة التأمين الصادر		540000
	إلى حـ/منشآت إعادة التأمين	540000	
	اثبات أقساط إعادة التأمين الصادر		
	من حـ/ منشآت إعادة التأمين		54000
	إلى حـ/ عمولة إعادة التأمين	54000	
	(54000=%10×540000)		
	تحميل منسآت إعادة التأمين بنصيبها في العمولة بواقع 10% على نصيبها		
	من حـ/الأقساط (حياة)		540000
	إلى حـ/ أقساط إعادة التأمين	540000	
	إقفال أقساط إعادة التأمين الصادر في الأقساط المباشرة (حياة)		

العملية رقم (2)

التاريخ	البيان	المبالغ	
		له	منه
	من حـ/ منشآت التأمين المتنازلة		300000
	إلى حـ/ أقساط إعادة التأمين الوارد	300000	
	إثبات الأقساط المستحقة عن عمليات إعادة التأمين الوارد		
	من حـ/البنك		200000
	إلى حـ/ منشآت التأمين المتنازلة	200000	
	اثبات المحصل من أقساط إعادة التأمين الوارد المستحقة عن العام		
	من حـ/ أقساط إعادة التأمين الوارد		300000
	إلى حـ/ الأقساط (حياة)	300000	
	إقفال أقساط إعادة التأمين الوارد في الأقساط الوارد في الأقساط المباشرة (حياة)		

العملية رقم (3)

التاريخ	البيان	المبالغ	
		له	منه
	من حـ/ البنك		9700
	إلى مذكورين		
	حـ/ رسوم إشراف محصلة	7000	
	حـ/ رسوم تعديل الوثائق	2000	
	حـ/ رسوم الدمغة المحصلة	700	
	الرسوم المحصلة خلال العام		

العملية رقم (4)

التاريخ	البيان	المبالغ	
		له	منه
	من حـ/ ايرادات العقارات المستحقة		30000
	إلى حـ/ايرادات العقارات	30000	
	إثبات ايرادات العقارات المستحقة خلال العام		
	من حـ/البنك		25000
	إلى حـ/ ايرادات العقارات المستحقة	25000	
	اثبات المحصل من ايرادات العقارات		
	من حـ/مصروفات العقارات		5000
	إلى حـ/ البنك	5000	
	سداد مصروفات العقارات		
	من حـ/ ايرادات العقارات		5000
	إلى حـ/ مصروفات العقارات	5000	
	إقفال مصروفات العقارات في حساب ايرادات العقارات		
	من حـ/ايرادات العقارات		25000
	إلى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات	25000	
	اقفال ايرادات العقارات في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		

العملية رقم (5) :

التاريخ	البيان	المبالغ	
		له	منه
	من حـ/ فوائد قروض بضمان القروض المستحقة		16000
	إلى حـ/ فوائد قروض بضمان الوثائق	16000	
	إثبات استحقاق الفوائد الخاصة بالقروض الممنوحة بضمان وثائق تأمينات الحياة		

	من حـ/البنك		14000
	إلى حـ/ فوائد قروض بضمان الوثائق(مستحقة)	14000	
	اثبات المحصل من فوائد القروض بضمان الوثائق		
	من حـ/ فوائد قروض بضمان الوثائق		16000
	إلى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات	16000	
	أقفال فوائد القروض بضمان الوثائق في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		
	من حـ/ فوائد قروض بضمانات أخرى مستحقة		10000
	إلى حـ/فوائد قروض بضمانات أخرى	10000	
	اثبات استحقاق فوائد القروض بضمانات أخرى		
	من حـ/البنك		7000
	إلى حـ/ فوائد قروض بضمانات أخرى	7000	
	اثبات المحصل من فوائد القروض بضمانات اخرى		
	من حـ/ فوائد قروض بضمانات أخرى		10000
	إلى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات	10000	
	أقفال فوائد القروض بضمانات أخرى في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		

العملية رقم (6)

التاريخ	البيان	المبالغ	
		له	منه
	من حـ/ البنك		25000
	الى حـ/ فوائد الودائع النقدية الثابتة في البنوك	25000	
	اثبات قيمة الفوائد المستحقة عن الودائع النقدية الثابتة لدى البنك خلال العام		
	من حـ/فوائد الودائع النقدية الثابتة بالبنوك		25000
	الى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات	25000	
	اقفال فوائد الودائع النقدية لدى البنوك في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		

العملية رقم (7)

التاريخ	البيان	المبالغ	
		له	منه
	من حـ/ ايرادات أوراق مالية مستحقة		17000
	إلى حـ/ايرادات أوراق مالية	17000	
	إثبات ايرادات الاوراق المالة المستحقة خلال العام		
	من حـ/البنك		15000
	إلى حـ/ ايرادات أوراق مالية مستحقة	15000	
	إثبات المحصل من ايرادات الاوراق المالية خلال العام		
	من حـ/ ايرادات أوراق مالية		17000
	إلى حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات	17000	
	إقفال إقفال ايرادات الأوراق المالية في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		
	من حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات		93000
	إلى حـ/الايرادات والمصروفات(حياة)	93000	
	إقفال رصيد حساب صافي الدخل من الاستثمارات في حساب الايرادات والمصروفات(حياة)		

ثانياً: تصوير الحسابات اللازمة في دفاتر الأستاذ.

حـ/الأقساط المستحقة

من حـ/ البنك	700000	إلى حـ/الأقساط (حياة)	900000
رصيد (الميزانية)	200000		
	900000		900000

حـ/الأقساط (حياة)

إلى حـ/ أقساط إعادة التأمين الصادر	540000	من حـ/ الأقساط المستحقة	900000
رصيد (يمثل صافي الأقساط) (يظهر في حـ/ الإيرادات والمصروفات)	220000	من حـ/ أقساط إعادة التأمين الوارد	300000
	1200000		1200000

حـ/ البنك

رصيد أول العام	250000	من حـ/مصروفات العقارات	5000
الى حـ/الأقساط المستحقة	700000		
الى حـ/ منشآت التأمين المتنازلة	200000		
الى مذكورين (الرسوم)	9700		
الى حـ/ايرادات عقارات مستحقة	25000		
الى حـ/فوائد قروض بضمان وثائق مستحقة	14000		
الى حـ/فوائد قروض بضمانات أخرى مستحقة	7000		
الى حـ/ فوائد الودائع الثابتة	25000		
الى حـ/ايرادات أوراق مالية مستحقة	15000	رصيد (ميزانية)	1240700
	1245700		1245700

حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات

		من حـ/ايرادات العقارات	25000
		من حـ/ فوائد قروض بضمان وثائق	16000
الى حـ/الايرادات والمصروفات (حياة)	93000	من حـ/ فوائد قروض بضمانات أخرى	10000
		من حـ/ فوائد الودائع النقدية بالبنوك	25000
		من حـ/ايرادات أوراق مالية	17000
	93000		93000

المعالجة المحاسبية لمصروفات تأمينات الحياة وتكوين الأموال

تتضمن عناصر المصروفات في قسم تأمينات الحياة أو تكوين الأموال البنود التالية:

(أ) التعويضات.

(ب) تكاليف الإنتاج.

(ج) المصروفات العمومية والإدارية.

(د) مصروفات أخرى.

ويمكن تبيان المعالجة المحاسبية لكل بند من بنود المصروفات المذكورة فيمايلي:

أ- التعويضات

وتشمل التعويضات التي تدفعها منشأة التأمين للمستأمنين بمناسبة الوفاة، أو بسبب إنتهاء مدة الوثيقة (الوفاء) ، أو بسبب تصفية واسترداد قيمتها الحالية، أوفي صورة دفعات ومعاشات دورية أو لفوز الوثيقة في السحب السنوي الذي تجريه المنشأة، أو بسبب الإعفاء من سداد الأقساط أو بسبب سداد المنح وتوزيعات الأرباح النقدية، أو تحمل المنشأة لمنح في صورة تخفيض للأقساط.

وللوصول الى رقم إجمالي للتعويضات، يضاف الى ماسبق التعويضات التي تدفعها المنشأة عن عمليات إعادة التأمين الوارد.

ويتم التوصل الى صافي التعويضات كما يلي:



هذا فيما يتعلق بالتعويضات المدفوعة فعلا أما بالنسبة للتعويضات التي تستحق الدفع ولكنها لم تدفع بعد حتى نهاية السنة المالية (أيا كان سبب هذه التعويضات) فإنه يتم تحميل حساب الايرادات والمصروفات بقيمتها عن طريق مخصص تعويضات تحت السداد، وسوف تتم معالجته محاسبيا في الفصل التالي الخاص بمعالجة المخصصات الفنية لعمليات تأمينات الحياة.

وتتمثل المعالجة المحاسبية للتعويضات في الخطوات التالية:

1- التعويضات المباشرة

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / التعويضات المباشرة (حياة)		
	وفاة		
	وفاء		
	إسترداد		
	معاشات ودفعات دورية		
	جوائز بالسحب		
	بالإعفاء من سداد الأقساط		
	منح وتوزيع أرباح نقدية أو تخفيض للأقساط		
	الى حـ/ جاري المستأمنين		
	اثبات استحقاق التعويضات عن السنة المالية من واقع سجل التعويضات (في حالة عدم وجود استقطاعات)		
	(الإجمالي) من حـ/ التعويضات (حياة)		
	وفاة		
	وفاء		
	إسترداد		
	الخ		
	إلى مذكورين		
	حـ / الأقساط المستحقة (حياة)		
	حـ/ قروض بضمان و ثائق التأمين		
	حـ/ فوائد قروض بضمان وثائق التأمين		
	حـ/ جاري المستأمنين (الصافي)		
	إثبات إستحقاق التعويضات في حالة وجود إستقطاعات على المستأمنين الذين يستحقون صرف التعويضات		
	من حـ/ جاري المستأمنين		
	إلى حـ/النقدية		
	اثبات تسديد صافي التعويضات للمستأمنين (حملة الوثائق)		

ويمكن توسيط حساب تعويضات مستحقة بدلاً من حساب جاري المستأمنين.

2- تعويضات إعادة التأمين الوارد

في حالة إعادة التأمين الوارد تتحمل منشأة التأمين بسداد نصيبها من التعويضات المستحقة على المنشآت المعيدة للتأمين أو الشركات المتنازلة، ويثبت ذلك كما يلي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / تعويضات إعادة التأمين الوارد		
	الى حـ /منشآت التأمين المتنازلة		
	محلياً		
	بالخارج		
	إستحقاق تعويضات إعادة تأمين وارد		
	من حـ / منشآت التأمين المتنازلة		
	محلياً		
	بالخارج		
	الى حـ / البنك		
	سداد تعويضات إعادة تأمين وارد		

3- إجمالي التعويضات

حتى يمكن التوصل إلى قيمة إجمالي التعويضات المدفوعة خلال العام ينبغي إضافة تعويضات إعادة التأمين الوارد إلى التعويضات المباشرة ويكون ذلك بموجب القيد التالي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / التعويضات المباشرة (حياة)		
	الى حـ / تعويضات إعادة التأمين الوارد		

4- تعويضات إعادة التأمين الصادر

تتحمل منشآت إعادة التأمين (إجبارية، اتفاقية، اختيارية) بسداد نصيبها من التعويضات المستحقة على منشآت التأمين الأصلية، وهو يعادل نصيبها في الأقساط السابق إعادة التأمين عليها ويكون ذلك بموجب القيد التالي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
.....	من مذكورين		
	حـ / شركة إعادة التأمين		
	حـ / منشآت إعادة التأمين الاختيارية (إن وجدت)		
	حـ / منشآت إعادة التأمين الاتفاقية (إن وجدت)		
	إلى حـ / تعويضات إعادة التأمين الصادر		

وبالنسبة لحساب تعويضات إعادة التأمين الصادر ، فإنه يقفل محاسبياً في حساب التعويضات للوصول إلى صافي التعويضات ويظهر مطروحاً طرحاً شكلياً من إجمالي التعويضات في الجانب المدين من حساب الإيرادات والمصروفات للتوصل إلى صافي التعويضات.

5- صافي التعويضات

إن إقفال حساب تعويضات إعادة التأمين الصادر في حساب التعويضات يؤدي الى التوصل الى صافي التعويضات كما يلي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
.....	من حـ / تعويضات إعادة التأمين الصادر		
	إلى حـ / التعويضات (حياة)		

ب- تكاليف الإنتاج

تتحمل منشآت التأمين بعض النفقات وهي بصدد الحصول على وثائق التأمين، ومن أمثلة هذه النفقات أجور الوكلاء والمنتجين والمزايا التي تمنح لهم، وكذلك مصروفات الإنتاج مثل نفقات السفر وبدلات تدفع للوكلاء والمنتجين، والعمولات التي تدفع لهم أيضاً.

ونتناول المعالجة المحاسبية لبنود تكاليف الإنتاج فيما يلي:

1- أجور المنتجين والمزايا الأخرى

تدفع منشآت التأمين للوكلاء والمنتجين أجوراً ثابتة بصفة دورية بالإضافة الى العمولة التي تحتسب على أساس نسبة مئوية من القسط الصافي الذي تتحمل به وثيقة تأمينات الحياة.ويتطلب التكييف المحاسبي لبند النفقة السابق ضرورة التمييز بين الأجور من ناحية والعمولة من ناحية أخرى. لأنه إذا أمكن تحديد العمولات المستحقة على وثائق تأمينات الحياة، أو تكوين الأموال بسهولة ويسر، فإنه يصعب تحديد الجزء من أجور الوكلاء والمنتجين الذي يخص وثائق تأمينات الحياة، حيث إن الواقع العملي في منشآت التأمين لا يقتضي تخصيص وكلاء ومنتجين لكل قسم من أقسام التأمين على حدة، وبالتالي فإن بند الأجور والمرتبات ينبغي أن يعالج في حساب الأرباح والخسائر العام للمنشأة طالما أنه يصعب تحديد ما يخص كل قسم من أقسام التأمين على حدة، أما إذا كان من السهل تحديد ما يخص كل قسم من الأجور والمرتبات، فيحمل كل قسم بما يخصه منها.

أما بالنسبة للعمولة فإن المعالجة المحاسبية لها تشمل الخطوات التالية:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / العمولة (حياة) الى حـ / الوكلاء والمنتجين **إثبات استحقاق العمولة الخاصة بعمليات التأمين المباشر والتي تم تحصيل الأقساط الخاصة بها**		
	من حـ / الوكلاء والمنتجين الى مذكورين حـ / ضريبة الدخل أو الرواتب حـ / الإشتراك في صندوق الإدخار حـ / النقدية أو البنك(الصافي) **صرف العمولة للوكلاء والمنتجين بعد خصم الاستقطاعات المختلفة**		

وفي حالة وجود رصيد دائن في نهاية الفترة للوكلاء والمنتجين فإنه يعني قيمة العمولات المستحقة لهم ولكنها لم تسدد حتى نهاية السنة، ويظهر هذا الرصيد ضمن عناصر الالتزامات في قائمة المركز المالي لمنشأة التأمين.

وما دمنا بصدد المعالجة المحاسبية للعمولات كبند من بنود المصروفات فإنه ينبغي عدم إغفال عمولة إعادة التأمين الوارد، وتتمثل معالجتها محاسبياً فيما يلي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / عمولة إعادة التأمين الوارد الى حـ / منشآت التأمين المتنازلة محلياً بالخارج إثبات استحقاق عمولة للمنشآت المتنازلة عن عمليات إعادة التأمين الوارد		
	من حـ / منشآت التأمين المتنازلة محلياً بالخارج الى حـ / النقدية أو إلى حـ/ البنك سداد العمولات الى منشآت التأمين المتنازلة (كلها أو جزء منها)		
	من حـ / العمولة (حياة) الى حـ / عمولة إعادة التأمين الوارد إقفال عمولة إعادة التأمين الوارد في حساب العمولة		

يتضح مما سبق أن بند الأجور والمزايا الأخرى قد يقتصر على العمولة (عند إظهاره في حساب الإيرادات والمصروفات بالجانب المدين) وهي هنا تتضمن العمولة المستحقة عن عمليات التأمين المباشرة مضافاً إليها العمولة المستحقة عن عمليات إعادة التأمين الوارد، وقد سبق أن عولجت عمولة التأمين الصادر باعتبارها بندا من بنود الإيرادات عند الحديث عن المعالجة المحاسبية لعناصر إيرادات قسم تأمينات الحياة سابقا.

2- مصروفات الإنتاج الأخرى

تتحمل منشأة التامين بعض النفقات الأخرى في سبيل إنتاج وثائق تأمينات الحياة أو تكوين الأموال مثل نفقات إنتقال ومسفر الوكلاء والمنتجين، ومصروفات الفحص الطبي للمستأمنين، وغير ذلك من المصروفات الخاصة بعمليات قسم الحياة، وتقتضي المعالجة المحاسبية السليمة تحميل هذه المصروفات على السنة المالية التي نشأت فيها بصرف النظر عن واقعة الدفع الفعلي لها، وذلك تطبيقاً لمبدأ الاستحقاق، وتتخلص القيود المحاسبية اللازمة لمعالجة مصروفات الإنتاج فيما يلي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / مصروفات الانتاج		
	إلى حـ / النقدية		
	أو إلى حـ/ البنك		
	سداد مصروفات الإنتاج		

وفي نهاية السنة المالية تتم تسوية المصروفات طبقاً لمبدأ الاستحقاق كما يلي :

إذا كانت المنشأة قد دفعت مصروفات إنتاج بمبلغ أكبر مما يخص السنة المالية، بمعنى أن هناك مصروفات إنتاج مقدمة، فإنها تعالج محاسبياً كما يلي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / مصروفات إنتاج مقدمة		
	الى حـ / مصروفات الإنتاج		

ويظهر رصيد حساب مصروفات إنتاج مقدمة ضمن عناصر الأصول بقائمة المركز المالي للمنشأة.أما اذا كانت المنشأة قد دفعت مصروفات إنتاج أقل مما

يخص السنة المالية، بمعنى أن هناك مصروفات إنتاج مستحقة على المنشأة، فإن معالجتها المحاسبية تكون كمايلي:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ مصروفات إنتاج إلى حـ/ مصروفات انتاج مستحقة	

ويظهر رصيد حساب مصروفات إنتاج مستحقة ضمن عناصر الإلتزامات بقائمة المركز المالي للمنشأة.

وفي جميع الأحوال فإن ما يحمل على حساب الإيرادات والمصروفات لقسم الحياة هو مصروفات الإنتاج التي تخص السنة المالية فقط تطبيقاً لمبدأ الإستحقاق ومبدأ مقابلة الإيرادات بالنفقات.

جـ – المصروفات العمومية والإدارية:

يقصد بالمصروفات العمومية والإداريةالتي تظهر في حساب الايرادات والمصروفات لقسم الحياة أو تكوين الأموال فقط مثل مرتبات الموظفين بقسم الحياة، الأدوات الكتابية المستهلكة في قسم الحياة فقط، مكافأة مدير فرع الحياة أو تكوين الأموال فقط، وهذا بالطبع اذا أمكن تحديد ما يخص قسم الحياة أو تكوين الأموال بسهولة.

أما بالنسبة للمصروفات العمومية والإدارية العامة التي لا تتعلق بفرع معين من فروع التأمين مثل مصروفات الإدارة الرئيسية و تكاليف الإشراف العام ومكافأت أعضاء مجلس الادارة، فتحمل على حساب الأرباح والخسائر العام لمنشأة التأمين ككل وذلك كما يلي:

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ/ مصروفات عمومية وإدارية لقسم الحياة إلى حـ/ النقدية اثبات سداد المصروفات العمومية والادارية الخاصة بقسم الحياة وتكوين الأموال		

وإذا ظهر في نهاية السنة المالية أية مقدمات أو مستحقات فإنها تعالج كما سبق ذكره بالنسبة للمقدمات والمستحقات.

د – مصروفات أخرى

تشمل المصـروفات الأخرى كل ما يصرف في قسم الحياة أو تكوين الأموال بخلاف

التعويضات أياً كان سببها، وتكاليف الإنتاج من عمولات ونفقات انتقال وخلافه ومن أمثلتها مايلي:

1 – رسوم التسجيل

لا يجوز لمنشأة التأمين أن تزاول نشاطها ما لم يتم تسجيلها في السجل المعد لذلك في هيئةالإشراف على التأمين،والتكييف المحاسبي لهذه الرسوم يتمثل في اعتبارها نفقات إيرادية مؤجلة لأنها لا تخص سنة مالية بعينها، بل تستفيد منها أكثر من فترة مالية، وبالتالي ينبغي أن تقسم على فترة زمنية من 3 إلى 5 سنوات، ويحمل حساب الإيرادات والمصروفات في كل سنة منها بما يخص السنة فقط ويظهر الباقي في الميزانية بجانب الأصول كمصروفات مقدمة. وغنى عن البيان أن ما يحمل من رسوم التسجيل على حساب الإيرادات والمصروفات لقسم الحياة هو الرسم الذي يخص قسم الحياة أو تكوين الأموال فقط دون غيره من رسوم التسجيل للأقسام الأخرى حيث تحمل على حسابات الايـرادات والمصـروفات الخاصـة بها.هـذا مـن ناحيـة، ولا تختلـف القيـود

المحاسبية لرسوم التسجيل عن غيرها من قيود المصروفات كما سبق ذكره، فعند سدادها يجري القيد التالي:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ رسوم التسجيل إلى حـ/ البنك	

2- رسوم الإشراف المدفوعة والمستحقة

سبق أن تناولنا رسوم الإشراف المحصلة ، وتلتزم منشآت التأمين بإن تقوم بتحصيلها من المستأمنين ثم تدفعها للهيئة المشرفة على التامين. حيث تُعد رسوم الاشراف من الموارد الأساسية للهيئة المشرفة على التأمين وتعالج كمايلي:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ رسوم إشراف مدفوعة ومستحقة إلى حـ/ الهيئة المشرفة على التأمين إثبات رسوم الاشراف المستحقة للهيئة	
		من حـ/ الهيئة المشرفة على التأمين إلى حـ/ البنك إثبات سداد الرسوم للهيئة	

3- الرسوم المالية المدفوعة والمستحقة

يجب أن يكون مجموع الرسوم المالية المستحقة والمدفوعة أكبر من مجموع الرسوم المالية المحصلة (والسابق الاشارة إليها في معالجة الايرادات) ويمثل

الفرق نصيب المنشأة من الرسوم التي تلتزم بها وينبغي أن تسددها للدوائرالضريبية.

المبلغ		بيان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ رسوم مالية مدفوعة ومستحقة إلى حـ/ الدوائر الضريبية استحقاق رسوم مالية للدوائر الضريبية	

وتظهر الرسوم المالية المدفوعة والمستحقة في الجانب المدين من حساب الايرادات والمصروفات لقسم الحياة أو تكوينالأموال

المبلغ		بيان	تاريخ
منه	له		
		من حـ/ الدوائر الضريبية إلى حـ/ البنك سداد رسوم مالية للدوائر الضريبية	

تمرين رقم (2)

تمت العمليات الآتية في إحدى منشآت التأمين (قسم الحياة) خلال عام 2006:
(المبالغ بالليرات السورية)

1- بلغت قيمة التعويضات المختلفة خلال العام 600000 وبيانها كالآتي:

400000 للوفاة

40000 لتخفيض الأقساط

20000 بالإعفاء من سداد الأقساط

40000 للفوز في السحب السنوي

30000 بالإسترداد

70000 دفعات ومعاشات

وهذا وقد دفعت المنشأة مبلغ 580000 من هذه التعويضات للوكلاء والمنتجين، بينما يستحق لحملة الوثائق المصفاة تعويضات قدرها 10000، كما يستحق لحملة وثائق الفوز في السحب السنوي تعويضات قدرها 10000.

2- بلغت قيمة تعويضات إعادة التأمين الوارد 230000(وفاة).

3- بلغت عمولة الوكلاء والمنتجين 160000، وتحتسب عمولة إعادة التأمين الوارد بنسبة 7% من قيمة أقساط إعادة التأمين التي بلغت 40000، وقد بلغت قيمة العمولة التي سددت بالفعل للوكلاء والمنتجين خلال العام 10000.

4- بلغت قيمة مصروفات الإنتاج الخاصة بقسم الحياة التي تخص العام 60000، دفعت المنشأة منها 45000 فقط.

5- سددت المنشأة مبلغ 12000 مصروفات عمومية وإدارية خاصة بقسم الحياة، في حين أن المصروفات العمومية والإدارية التي تخص العام تبلغ 14000.

6- بلغت قيمة المصروفات الأخرى التي تتعلق بقسم الحياة كما يلي :

- رسوم الإشراف المدفوعة 5000 والمستحق 2000.
- الرسوم المالية المدفوعة 4000 والمستحق 1000.

فإذا علمت أن المنشأة تعيد التأمين على 70% من عملياتها لدى منشآت إعادة التأمين.

فالمطلوب

1- إجراء قيود اليومية اللازمة لإثبات العمليات السابقة بدفتر اليومية العامة للمنشأة في نهاية العام.

2- إجراء قيود إقفال بنود المصروفات في حساب إيرادات ومصروفات قسم الحياة.

3- تصوير الحسابات الآتية في الدفتر الأستاذ:

أ- حساب التعويضات.

ب- حساب العمولة.

المطلوب الأول: إثبات العمليات بدفتر اليومية العامة للمنشأة:

العملية رقم(1)

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من ح / التعويضات		580000
	400000 الوفاة		
	40000 تخفيض للأقساط		
	20000 بالإعفاء من سداد الأقساط		
	30000 للفوز في السحب السنوي		
	20000 بالإسترداد		
	70000 دفعات ومعاشات		
	الى ح / جاري المستأمنين	580000	
	إثبات التعويضات المستحقة السداد عن العام		

580000		من حـ / جاري المستأمنين	
		الى مذكورين	
	60000	حـ / الأقساط المستحقة	
		40000 تخفيض الأقساط	
		20000 إعفاء من مداد الأقساط	
	520000	حـ / البنك	
		سداد قيمة التعويضات للمستأمنين	
20000		من حـ / إيرادات ومصروفات قسم الحياد	
	20000	الى حـ / مخصص تعويضات تحت السداد آخرالعام	
		إثبات التعويضات التي لم تسدد بعد (عن طريق تكوين مخصص تعويضات تحت السداد بمقدارها)	
420000		من حـ / منشآت إعادة التأمين	
	420000	الى حـ / تعويضات إعادة التأمين الصادر	
		(420000 = %70 x 600000)	
		إثبات نصيب منشآت إعادة التأمين من تعويضات هذا العام وتحتسب بواقع 70% على قيمة التعويضات وهي 600000	
420000		من حـ / تعويضات إعادة التأمين الصادر	
	420000	الى حـ / التعويضات	
		إقفال تعويضات إعادة التأمين الصادر في التعويضات المباشرة	

العملية رقم(2)

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
230000		من حـ / تعويضات إعادة التأمين الوارد	
	230000	الى حـ / منشآت التأمين المتنازلة	
		إثبات تعويضات إعادة التأمين الوارد	
230000		من حـ / التعويضات (حياة)	
	230000	الى حـ / تعويضات إعادة التأمين الوارد	
		إقفال تعويضات إعادة التأمين الوارد في التعويضات المباشرة	

العملية رقم(3)

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
160000		من حـ / العمولة	
	160000	الى حـ / الوكلاء والمنتجين	
		إثبات العمولة المستحقة للوكلاء والمنتجون عن العام	
100000		من حـ / الوكلاء والمنتجين	
	100000	الى حـ / البنك	
		إثبات مقدار ما سحبه الوكلاء والمنتجون من العمولة	
280000		من حـ / عمولة إعادة التأمين الوارد	
	280000	الى حـ / منشآت التأمين المتنازلة	
		إثبات عمولة إعادة التأمين الوارد بواقع 7 % من قيمة أقساط إعادة التأمين الوارد	
280000		من حـ / العمولة	
	280000	الى حـ / عمولة إعادة التأمين الوارد	
		إقفال عمولة إعادة التأمين الوارد في حساب العمولة	

العملية رقم(4)

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ / مصروفات إنتاج وثائق الحياة الى حـ / مصروفات إنتاج وثائق الحياة (مستحقة) إثبات استحقاق مصروفات إنتاج قسم الحياة خلال العام	60000	60000
	من حـ / مصروفات إنتاج وثائق الحياة (مستحقة) الى حـ / البنك إثبات قيمة المسدد من مصروفات أنتاج قسم الحياة خلال العام	45000	45000

العملية رقم(5)

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ / مصروفات عمومية وإدارية (حياة) الى حـ / مصروفات عمومية وإدارية مستحقة إثبات استحقاق المصروفات العمومية والإدارية عن العام	14000	14000
	من حـ / مصروفات عمومية وإدارية مستحقة الى حـ / البنك إثبات ما سدد المنشأة من المصروفات العمومية والإدارية الخاصة بقسم الحياة خلال العام	12000	12000

العملية رقم(6)

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من مذكورين		
	حـ / رسوم الإشراف المدفوعة		5000
	حـ / رسوم اشراف مستحقة		2000
	الى حـ / البنك	7000	
	إثبات رسوم الاشراف المدفوعة عن العام		
	من مذكورين		
	حـ/ رسوم مالية مدفوع		4000
	حـ/رسوم مالية مستحقة		1000
	الى حـ/ البنك	5000	
	اثبات الرسوم المالية المدفوعة عن العام		

المطلوب الثاني: قيود الإقفال في حساب الإيرادات والمصروفات

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / الايرادات والمصروفات قسم الحياة		810000
	الى حـ / التعويضات	810000	
	إقفال إجمالي التعويضات(التعويضات المباشرة +الوارد)		
	من حـ / الايرادات والمصروفات قسم الحياة		188000
	الى حـ / العمولة	188000	
	إقفال إجمالي العمولة (العمولة المباشرة+ عمولة إعادة التأمين الوارد)	-	

60000		60000	من حـ / الايرادات والمصروفات قسم الحياة الى حـ / مصروفات إنتاج وثائق الحياة إقفال مصروفات الإنتاج الخاصة بقسم الحياة
14000		14000	من حـ / الايرادات والمصروفات قسم الحياة الى حـ / المصروفات العمومية والإدارية (حياة) إقفال المصروفات العمومية والإدارية الخاصة بقسم الحياة

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
12000		من حـ / الايرادات والمصروفات قسم الحياة الى مذكورين	
	7000	حـ / رسوم اشراف مدفوعة ومستحقة	
	5000	حـ / رسوم مالية مدفوعة ومستحقة	
		إقفال الرسوم الأخرى المدفوعة والمستحقة	

المطلوب الثالث: تصوير حسابات الدفتر الأستاذ:

حـ / التعويضات

580000	إلى حـ/جاري المستأمنين		
230000	إلى حـ/تعويضات إعادة التأمين	810000	رصيد (يقفل في حـ/ايرادات ومصروفات
810000		810000	

حـ / العمولة

160000	إلى حـ/الوكلاء المنتجين		
280000	إلى حـ/عمولة إعادة التأمين الوارد	188000	رصيد (يقفل في حـ/إيرادات ومصروفات
188000		188000	

المعالجة المحاسبية للمخصصات الفنية في تأمينات الحياة وتكوين الأموال:

لما كانت طريقة سداد تكلفة الوثيقة تتبع نظام القسط المتساوي فان هذا يعني أن قيمة القسط في السنوات الأولى تكون أكبر من تكلفة المزايا التي تقدمها الوثيقة، وفي المقابل فانه في السنوات الأخيرة من حياة الوثيقة يحدث العكس بحيث تكون قيمة القسط أقل من تكلفة المزايا التي تترتب على الوثيقة.ويترتب على ذلك أنه في السنوات الأولى ينبغي حجز هذه الفروق التي تمثل الزيادة في قيمة القسط عن تكلفة المزايا لمواجهة الفروق التي تمثل النقص في قيمة القسط عن تكلفة المزايا في السنوات الأخيرة.

والتكييف المحاسبي لهذه المبالغ التي يتم تكوينها يقتضي اعتبارها نفقة مستقبلية واجبة الخصم من الإيراد قبل الوصول إلى صافي الدخل حيث أنها نفقة طبيعية تدخل في صميم خصائص الممارسة في نشاط تأمينات الحياة. ونظرا إلى أنها مبالغ يتم حجزها أو تكوينها لمقابلة التزام مؤكد، وهي عنصر ضروري من عناصر إنتاج الدخل، فإنها تُعد من قبيل طبيعة المخصصات وليس الاحتياطيات، على الرغم من استخدام مصطلح الاحتياطي من قبل رجال التأمين.ويمكن تقسيم المخصصات الفنية في مجالي تأمينات الحياة وتكوين الأموال إلى نوعين رئيسيين هما:

1-المخصص الحسابي (الاحتياطي الحسابي أو المال الاحتياطي).

2-مخصص التعويضات تحت التسديد (مخصص المطالبات تحت التسديد)

المخصص الحسابي (المال الاحتياطي أو المال الحسابي):

يتمثل المخصص الحسابي (المال الاحتياطي) لعمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال في الفرق بين القيمة الحالية لمبلغ التأمين الذي تلتزم المنشأة المؤمنة بسداده إلى المستأمن أو المستفيد، والقيمة الحالية للأقساط المستقبلية التي يلتزم المستأمن بسدادها إلى منشأة التأمين، وتنفرد تأمينات الحياة وتكوين الأموال بهذا المخصص دون بقية فروع التأمين الأخرى.

وفي الواقع العملي يقوم الخبير الاكتواري لمنشأة التأمين بتقدير المخصص الحسابي الكافي لمواجهة التزامات المنشأة تجاه المستأمنين وذلك في نهاية كل سنة مالية.

وعند تكوين المخصص الحسابي (المال الاحتياطي) في نهاية الفترة المالية وتحميله على حساب الإيرادات والمصروفات يجرى القيد التالي:

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من ح / الايرادات والمصروفات(قسم الحياة) الى ح / المخصص الحسابي لعمليات تكوين الأموال		
	من ح / الايرادات والمصروفات قسم تكوين الأموال الى ح / المخصص الحسابي لعمليات تكوين الأموال		

وبذلك يظهر المخصص الحسابي الذي يتم تكوينه في نهاية الفترة في الجانب المدين من حساب الإيراداتوالمصروفات، ويظهر كذلك في جانب الالتزامات بقائمة

المركز المالي في نهاية السنة المالية. ونظرا لأن قيمة المخصص الحسابي تتغير من سنة لأخرى طبقا لتقديرات الخبير الاكتواري، فانه ينبغي معالجة الفروق التي تطرأ على هذا المخصص سواء كانت بالزيادة أو بالنقص. بحيث تم إدراج المخصص الحسابي في أخر الفترة المالية في الجانب المدين من حساب الإيرادات والمصروفات، بينما يدرج المخصص الحسابي في أول الفترة المالية في الجانب الدائن. ومن الممكن محاسبيا تطبيق المعالجة المحاسبية المتبعة في بقية المخصصات الأخرى وهي جعل حسابات الإيرادات والمصروفات مدينا بمقدار الزيادة في المخصص الحسابي الجديد عن القديم، وفي جميع الأحوال يظهر المخصص في الميزانية بالرصيد الجديد دائما، وذلك حتى لايختلط الأمر على قارئ البيانات التي يتضمنها حساب الإيرادات والمصروفات إذ إنه قد يعتقد أن المخصص الحسابي المدرج في الجانب الدائن من بين مصادر الإيرادات .

3- مخصص التعويضات تحت التسديد.

ينادي مبدأ الاستحقاق بأن يحمل حساب الإيرادات والمصروفات بما يخص الفترة المالية فعلا من التعويضات سواء دفعت أو كانت مستحقة ولم تدفع بعد. يعني إضافةالتعويضات المدفوعة إلى التعويضات المستحقة معا في بندواحد.

بينما يرى المشرع إظهار التعويضات التي مازالت تحت التسديد (التي لم تدفع بعد لكنها مستحقة) في بند مستقل عن التعويضات المدفوعة، على أن يتم تكوين مخصص للتعويضات التي مازالت تحت التسديد يحمل على حساب الإيرادات والمصروفات.

وفي نهاية السنة المالية تجري التسويات الخاصة بالتعويضات المستحقة السداد، ولكن بسبب عدم استيفاء بعض الإجراءات لم يتم سدادها بعد، ويكون بقيمتها مخصص يطلق عليه مخصص تعويضات تحت التسديد ويجري به القيد التالي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / الإيرادات والمصروفات قسم الحياة الى حـ/مخصص تعويضات تحت التسديد(حياة)		

ويترتب على القيد السابق أن يظهر مخصص التعويضات تحت التسديد (في نهاية الفترة المالية) في الجانب المدين من حساب الإيرادات والمصروفات، ويظهر كذلك في قائمة المركز المالي ضمن عناصر الالتزامات، بينما يظهر مخصص التعويضات تحت التسديد في أول الفترة المالية ضمن بنود الإيرادات في حساب الإيرادات والمصروفات.

وبنظرة دقيقة وموضوعية لمضمون مخصص تعويضات تحت التسديد كما سبق إيضاحه نجد أن الهدف منه هو حصر التعويضات المستحقة ولكنها لظروف عدم إتمام بعض الإجراءات لم يتم سدادها بعد، أي أنها تعويضات نهائية تم البت فيها،ولم تعد قابلة للتعديل في قيمتها، من هذا المنطلق تمت تسميته بمخصص التعويضات تحت التسديد وليس بمخصص تعويضات تحت التسوية ،حيث إن التعويضات التي مازالت تحت التسوية تُعد مازالت خاضعة لتعديل قيمتها بالزيادة أو بالنقص.

عرض نتائج الأعمال في قسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال

من الناحية الموضوعية ينبغي على منشآت التأمين أن تعد حساباتها الختامية بصورة توضح نتائج الأعمال لكل قسم من أقسام التأمين التي تزاولها وذلك بهدف توفير البيانات اللازمة لتقييم الأداء وتحقيق المساءلة المحاسبية، والتعرف على نواحي القوة والضعف في مجالات النشاط المتعلقة بها، ومساعدة المستويات الإدارية في اتخاذ القرارات التخطيطية والتشغيلية التي يكفل لها تحقيق أفضل استغلال ممكن للموارد المتاحة للمنشأة مادية كانت أو بشرية.

ونظرا إلى الخصائص التي تتميز بها عمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال عن غيرها، من أنواع التأمينات الأخرى. فقد وضعت نماذج خاصة لعرض نتائج الأعمال الخاصة بتأمينات الحياة وتكوين الأموال.

وقبل تصوير حساب الإيرادات والمصروفات لقسم الحياة وتكوين الأموال نورد قيود إقفال عناصر الإيرادات والمصروفات وكذلك المخصصات في حساب الإيرادات والمصروفات في ضوء ماسبق دراسته من معالجات محاسبية لهذه العناصر.

أولا:إقفال بنود الإيرادات

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ / أقساط تأمينات الحياة الـى حـ/إيرادات ومصـروفات قسـم الحياة وتكوين الأموال أقفال إجمالي الأقساط (وتشمل) الأقساط المباشرة مضافاإليها أقساط إعادة التأمين الوارد	

سبق القول باننا سوف نقوم بعرض الأقساط في حساب الايرادات والمصروفات وبذلك يطرح في الجانب الدائن من هذا الحساب أقساط إعادة التأمين الصادر من جملة الأقساط (التي تشمل الأقساط المباشرة مضافاً إليها أقساط إعادة التأمين الوارد) للوصول إلى صافي الأقساط.

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ / عمولة إعادة التأمين الصادر وعمولة الأرباح الى حـ / ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الأموال **إقفال عمولة إعادة التأمين الصادر وعمولة الأرباح**	
		من حـ / مقابل الدفعات الدورية الى حـ / ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الأموال **إقفال مقابل الدفعات الدورية**	
		من حـ / صافي الدخل من الاستثمارات الى حـ / ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الأموال **إقفال صافي الدخل من الاستثمارات**	
		من مذكورين حـ/ رسوم اصدار أو تعديل الوثائق حـ/ رسوم إشراف محصلة حـ/رسوم مالية محصلة حـ/رسوم استخراج شهادات أواطلاع على بيانات حـ/ غرامات تأخير إلى حـ/ ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الأموال **اقفال الايرادات الاخرى**	

ثانياً: إقفال بنود المصروفات

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ /إيرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الأموال	
		الى حـ/ التعويضات (حياة)	
		وفاة	
		وفاء	
		استرداد	
		معاشات ودفعات دورية	
		جوائز السحب	
		الأعفاء من سداد الأقساط	
		منح وتوزيع أرباح نقدية أو تخفيض للأقساط	
		أقفال إجمالي التعويضات (وتشمل التعويضات المباشرة مضافا إليها تعويضات إعادة التأمين الوارد)	

وبالنسبة إلى التعويضات إعادة التأمين سيتم طرحها من اجمالي التعويضات (التي تشمل التعويضات المباشرة مضافا إليها تعويضات إعادة تأمين وارد) لينتج لنا صافي التعويضات.

ويلاحظ أن العمولة هنا تشمل عمولة المنتجين والوكلاء عن عمليات التأمين المباشر مضافا إليها عمولة إعادة التأمين الوارد، أي تعبر عن إجمالي العمولة.

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الأموال إلى حـ/مصروفات عمومية وإدارية لقسم الحياة وتكوين الأموال **إقفال المصروفات العمومية والأدارية**		
	من حـ / ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الأموال إلى مذكورين حـ/رسوم التسجيل حـ/رسوم أشراف مدفوعة ومستحقة حـ/رسوم مالية مدفوعة ومستحقة **إقفال المصروفات الأخرى**		

ثالثاً: إقفال واثبات المخصصات الفنية

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الاموال إلى مذكورين حـ/المخصص الحسابي لعمليات الحياة وتكوين الأموال حـ/ مخصص تعويضات تحت التسديد (حياة وتكوين الأموال) **المخصصات الفنية آخر المدة**		
	من مذكورين حـ/المخصص الحسابي لعمليات الحياة وتكوين الأموال حـ/ مخصص تعويضات تحت التسديد (حياة وتكوين الأموال) إلى حـ/ ايرادات ومصروفات قسم الحياة وتكوين الاموال **المخصصات الفنية أول المدة**		

ونعرض فيما يلي نموذج حساب الإيرادات والمصروفات لقسم الحياة وتكوين الأموال وفي ضوء ما سبق دراسته لعناصر الايرادات والمصروفات لقسم الحياة وتكوين الأموال.

نموذج حـ/ ايرادات ومصروفات قسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال

اجمالي التعويضات المدفوعة	Xx		
X بالوفاة			
X بالوفاء			
X بالاسترداد			
X معاشات ودفعات			
X جوائز بالسحب			
X بالاعفاء من سداد الأقساط			
X منح وتوزيع أرباح نقدية أو تخفيض اقساط			
( ) تعويضات إعادة تأمين صادر	X		
صافي التعويضات			XXX
تكاليف الإنتاج			
أجور المنتجين والعمولة	X		
مصروفات الانتاج	X		
المصروفات العمومية والإدارية	X		
مصروفات المركز الالي	X		
			XXX
مصروفات أخرى			
رسوم التسجيل	X		
رسوم اشراف مدفوعة ومستحقة	X		
رسوم مالية مدفوعة ومستحقة	X		
			XXX
المخصصات			
اهتلاك		XX	
مكافأة ترك الخدمة	X		
أقساط (تحت التحصيل) والغاءات	X		
أخرى مستحقة	X		
المخصصات الفنية أول المدة			
المخصص الحسابي (المال الاحتياطي) أول المدة	XX		
مخصص تعويضات تحت التسديد أول المدة	XX		
اجمالي الأقساط	XX		
(-) أقساط إعادة التأمين الصادر	XX		
صافي الأقساط		XX	
عمولة إعادةالتأمين الصادر		XX	
صافي الدخل من الاستثمارات		XX	
ايرادات أخرى			
رسوم اصدار او تعديل الوثائق	X		
رسوم اشراف محصلة	X		
رسوم مالية محصلة	X		
غرامات تأخير	X		

			المخصصات الفنية آخر المدة		العجز (من ح/الأرباح والخسائر العام)
			المخصص الحسابي (المال الاحتياطي) آخر المدة		
			مخصص تعويضات تحت التسديد آخر المدة		
			الفائض (إلى ح/الأرباح والخسائر العام)		

تمرين رقم (3)

تمت العمليات الآتية في إحدى منشآت التأمين (قسم الحياة) خلال عام 2017 (المبالغ بالليرات السورية)

1- بلغت قيمة الأقساط المستحقة عن عقود تأمينات الحياة التي أصدرتها المنشأة خلال العام 400000 حصل منها ما قيمته 325000.

2- بلغت قيمة الأقساط عن عمليات إعادة التأمين الوارد مبلغ 100000، حصلت منها المنشأة ما قيمه 70000.

3- بلغت عمولة الوكلاء والمنتجين ما قيمته 40000 وتحتسب عمولة إعادة التأمين الوارد بنسبة 8% من قيمة الأقساط الواردة. وقد سحب الوكلاء والمنتجون ما قيمته 250000 من العمولة.

4- بلغت قيمة التعويضات المختلفة خلال العام 150000 بيانها كالآتي:

100000 للوفاة

10000 تخفيض للأقساط

5000 بالإعفاء من سداد الأقساط

10000 للفوز في السحب السنوي

7500 بالاسترداد

17500 دفعات ومعاشات

وقد دفعت المنشأة مبلغ 145000 وهناك 2500 تعويضات مستحقة لحملة الوثائق المصفاة 2500 مستحقة لحملة وثائق الفوز في السحب السنوي.

5- بلغت مصروفات إنتاج الوثائق المسددة ما قيمته 15000، كما بلغت المصروفات العمومية والإدارية المسددة والخاصة بقسم الحياة 3500.

6- بلغت الإيرادات المحصلة من العقارات مبلغ 7500 ومن الأوراق المالية مبلغ 5000، كما بلغت قيمة فوائد القروض بضمان الوثائق عن العام 4000 تم تحصيل 3500 منها.

7- بلغت رسوم استخراج الشهادات والإطلاع على البيانات 1500 ، كما بلغت رسوم تعديل الوثائق 500.

8- بلغت قيمة رسوم الإشراف المحصلة 1750، ورسوم الإشراف المسددة للهيئة المشرفة على التأمين 1250.

فإذا علمت أن:

1- المنشأة تعيد تأمين 60% من عمليات التأمين لدى الشركة العربية لإعادة التأمين، و15% اختياريا لدى المنشآت السورية الأخرى، وكانت تحصل على عمولة إعادة تأمين بواقع 10% من الشركة العربية لإعادة التأمين ومنشآت التأمين الأخرى.

2- قدر الخبير الاكتواري قيمة المخصص الحسابي لعمليات تأمينات الحياة في آخر العام بمبلغ 150000، وكان رصيد هذا المخصص في أول العام 125000، ورصيد مخصص التعويضات تحت السداد في أول العام 4000.

فالمطلوب

1- تسجيل العمليات السابقة في دفتر اليومية العامة للمنشأة.

2- إعداد حساب الإيرادات والمصروفات لقسم الحياة عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31.

الحل

أولا: إجراء قيود اليومية اللازمة في دفتر اليومية العامة

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / الأقساط المستحقة		400000
	إلى حـ / الأقساط (حياة)	400000	
	إثبات الأقساط المستحقة عن العام		
	من حـ / أقساط إعادة التأمين الصادر		300000
	الى مذكورين		
	حـ / الشركة العربية إعادة التأمين	240000	
	حـ / منشآت إعادة التأمين الاختياري	60000	
	إثبات ما يخص منشآت إعادة التأمين من الأقساط		
	من حـ / البنك		325000
	الى حـ / الأقساط المستحقة	325000	
	إثبات الأقساط المحصلة خلال العام		
	من حـ / منشآت التأمين المتنازلة محلياً		100000
	إلى حـ / أقساط إعادة التأمين الوارد	100000	
	إثبات الأقساط المستحقة عن عمليات إعادة التأمين الوارد		
	من حـ / البنك		70000
	إلى حـ / منشآت التأمين المتنازلة محلياً	70000	
	إثبات المحصل من أقساط إعادة التأمين الوارد		

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ /أقساط إعادة التأمين الوارد		100000
	الى حـ / الأقساط (حياة)	100000	
	إقفال أقساط إعادة التأمين الوارد في الأقساط المباشرة		
	من حـ / الأقساط (حياة)		300000
	الى حـ / البنك أقساط إعادة التأمين الصادر	300000	
	إقفال أقساط إعادة التأمين الصادر في الأقساط المباشرة		

العمليات المتعلقة بالعمولات

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / العمولة		40000
	الى حـ / الوكلاء والمنتجين	40000	
	إثبات العمولة المستحقة للوكلاء والمنتجون عن العام		
	من حـ / الوكلاء والمنتجون		25000
	الى حـ / البنك	25000	
	إثبات العمولة التي صرفت للوكلاء والمنتجين خلال العام		
	من حـ / عمولة إعادة التأمين الوارد		8000
	الى حـ / منشآت التأمين المتنازلة محلياً	8000	
	إثبات عمولة المستحقة عن عمليات إعادة التأمين الوارد بواقع 8 % من قيمة أقساط إعادة التأمين الوارد		

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من متكورين		
	حـ / الشركة العربية لإعادة التأمين		240000
	حـ / منشآت إعادة التأمين الإختياري		60000
	الى حـ / عمولة إعادة التأمين الصادر	300000	
	إثبات العمولة المستحقة عن عمليات إعادة التأمين الصادر بواقع 10% من قيمة أقساط إعادة التأمين الصادر		
	من حـ / العمولة		8000
	الى حـ /عمولة إعادة التأمين الوارد	8000	
	إقفال عمولة إعادة التأمين الوارد في حساب العمولة		

العمليات المتعلقة بالتعويضات

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / التعويضات		145000
	100000 للوفاة		
	10000 تخفيض للأقساط (أقساط مستحقة)		
	5000 بالإعفاء من سداد الأقساط (أقساط مستحقة)		
	7500 الفوز في السحب السنوي		
	5000 بالإسترداد		
	17500 دفعات ومعاشات		
	الى حـ / جاري المستأمنين	145000	
	إثبات التعويضات المستحقة السداد عن العام		
	من حـ / جاري المستأمنين		145000
	الى متكورين		
	حـ / الأقساط المستحقة(اعفاء وتخفيض)	15000	
	حـ / البنك	130000	
	إثبات التعويضات المسددة فعلاً بعد تعديلها بقيمة التخفيض في الأقساط والإعفاء من سداد أقساط أخرى		

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من مذكورين		
	حـ / الشركة العربية لإعادة التأمين		90000
	حـ / منشآت إعادة التأمين الإختياري		22500
	الى حـ / تعويضات إعادة التأمين الصادر	112500	
	إثبات نصيب منشآت إعادة التأمين من تعويضات هذا العام (بواقع75% من 150000)		
	من حـ / تعويضات إعادة التأمين الصادر		112500
	الى حـ / التعويضات	112500	
	إقفال تعويضات إعادة التأمين صادر في التعويضات المباشرة		

العمليات المتعلقة بمصروفات الإنتاج

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / مصروفات إنتاج وثائق الحياة		150000
	الى حـ / البنك	150000	
	إثبات سداد مصروفات الإنتاج الخاصةبالعام		
	من حـ / مصروفات عمومية وإدارية (حياة)		3500
	الى حـ / البنك	3500	
	العمليات المتعلقة بالمصروفات العمومية والإدارية الخاصة بالحياة (إثبات سدادها)		

العمليات المتعلقة بالإيرادات

1- إيرادات العقارات:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / إيرادات العقارات المستحقة		7500
	الى حـ / إيرادات العقارات	7500	
	استحقاق إيرادات العقارات		
	من حـ / البنك		7500
	الى حـ / إيرادات العقارات المستحقة	7500	
	تحصيل إيرادات العقارات		
	من حـ / إيرادات العقارات		7500
	الى حـ / صافي الدخل من الاستثمارات	7500	
	إقفال إيرادات العقارات في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		

2- الأوراق المالية

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / إيرادات الأوراق المالية المستحقة		5000
	الى حـ / إيرادات أوراق مالية	5000	
	استحقاق إيرادات الأوراق المالية		
	من حـ / البنك		5000
	الى حـ / إيرادات الأوراق المالية المستحقة	5000	
	تحصيل إيرادات الأوراق المالية المالية		
	من حـ / إيرادات أوراق مالية		5000
	الى حـ / صافي الدخل من الاستثمارات	5000	
	إقفال إيرادات الأوراق المالية في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		

3- فوائد القروض بضمان الوثائق

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ / فوائد القروض بضمان وثائق (مستحقة)		4000
	الى حـ / فوائد القروض بضمان وثائق	4000	
	استحقاق فوائد القروض بضمان وثائق الحياة		
	من حـ / البنك		3500
	الى حـ / فوائد القروض بضمان وثائق	3500	
	تحصيل فوائد القروض بضمان وثائق الحياة		
	من حـ / فوائد القروض بضمان وثائق		4000
	الى حـ / صافي الدخل من الاستثمارات	4000	
	إقفال فوائد القروض بضمان الوثائق في حساب صافي الدخل من الاستثمارات		

4- العمليات المتعلقة بالرسوم المختلفة

تاريخ	بيـــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ / البنك		3750
	الى مذكورين		
	حـ / رسوم استخراج الشهادات والإطلاع على البيانات	1500	
	حـ / رسوم تعديل الوثائق	500	
	حـ / رسوم الإشراف المحصلة	1750	
	تحصيل الرسوم بمختلف أنواعها		
	من حـ / رسوم الإشراف المدفوعة والمستحقة		1250
	الى حـ / البنك	1250	
	سداد رسوم الإشراف المستحقة للهيئة المشرفةعلى التأمين		

5- العمليات المتعلقة بالمخصصات الفنية

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / المخصص الحسابي أول العام إلى حـ / إيرادات ومصروفات قسم الحياة **المخصص الحسابي في أول العام**	125000	125000
	من حـ/مخصص التعويضات تحت السداد أول العام الى حـ / البنك إيرادات ومصروفات قسم الحياة **مخصص التعويضات تحت السداد أول العام**	4000	4000
	من حـ /إيرادات ومصروفات قسم الحياة الى حـ / المخصص الحسابي آخر العام **المخصص الحسابي آخر المدة**	150000	150000
	من حـ / إيرادات ومصروفات قسم الحياة الى حـ/ مخصص تعويضات تحت السداد آخرالعام **مخصص التعويضات تحت السداد آخر العام: (وهو عبارة عن قيمة التعويضات المستحقة ولكنها لم تسدد بعد)**	5000	5000

ثانياً:حـ/ إيرادات ومصروفات قسم الحياة عن السنة المالية المنتهية في 2006/2/31

مصروفات		ايرادات	
145000	إجمالي التعويضات		المخصصات الفنية أول العام
	100000 للوفاة		
	10000 تخفيض الأقساط	125000	المخصص الحسابي أول العام
	5000 إعفاء من سداد الأقساط	4000	مخصص تعويضات تحت التشديد أول العام
	7500 الفوز في السحب السنوي		
	5000 بالاسترداد		500000 إجمالي الأقساط
	17500 دفعات ومعاشات		300000 أقساط إعادة تأمين صادر
112500	-تعويضات إعادة تأمين صادر		
32500	صافي التعويضات	200000	صافي الأقساط
	تكاليف الإنتاج	30000	عمولة إعادة تأمين صادر
	48000 عمولات	165000	صافي الدخل من الاستثمارات
	15000 مصروفات إنتاج		إيرادات أخرى
63000	مصروفات عمومية وإدارية (حياة)	1500	رسوم استخراج الشهادات
3500		500	رسوم تعديل الوثائق
1250	رسوم إشراف مدفوعة ومستحقة	1750	رسوم الإشراف المحصلة
	المخصصات الفنية آخر العام		
	المخصص الحسابي آخر العام		
150000			
5000	مخصص التعويضات تحت التشديد آخر العام		
124000	الفائض		
379250		379250	

ملاحظات على الحل :

1- تم تخفيض رصيد حساب الأقساط المستحقة بقيمة التعويضات في صورة إعفاء من سداد الأقساط (5000) والمنح التي استعملت في تخفيض الأقساط (10000).

2- تم إقفال حساب أقساط إعادة التأمين الصادر في حساب الأقساط المباشرة حتى يمكن التوصل إلى صافي الأقساط، كما تم إقفال حساب تعويضات إعادة التأمين الصادر في حساب التعويضات المباشرة للوصول إلى صافي التعويضات. أما طريقة إظهار المفردتين في حساب الإيرادات والمصروفات فقد سبق القول بأن ذلك تمشياً مع النموذج الذي ورد سابقا.

3- تم تكوين مخصص تعويضات تحت السداد آخر العام بنفس قيمة التعويضات المستحقة ولكنها لم تسدد بعد وهي تتضمن: 2500 قيمة التعويضات المستحقة لحملة الوثائق المصفاة، 2500 قيمة التعويضات المستحقة لحملة وثائق الفوز في السحب السنوي.

4- تم تجميع الإيرادات المحصلة من الاستثمارات المختلفة في حساب صافي الدخل من الاستثمارات مع تطبيق مبدأ الاستحقاق، ثم أقفل رصيد حساب صافي الدخل من الاستثمارات في حساب الإيرادات والمصروفات.

5- إن الأرصدة التي تظل ظاهرة في حسابات الدفتر الأستاذ بعد إعداد حساب الإيرادات والمصروفات تمثل إما مصروفات أو إيرادات مقدمة أو مستحقة، أو عناصر أصول أو التزامات، وتظهر في الميزانية بحسب طبيعتها ومدلولها كل على حدة.

خامسا : المعالجة المحاسبة عن عمليات التأمينات العامة

اذا كانت تأمينات الحياة تدخل في إطار تأمينات الأشخاص وعمليات تكوين الأموال، فإن التأمينات العامة تدخل في اطار تأمينات الممتلكات والمسؤوليات، وهي تشمل الفروع الآتية:

1. التأمين ضد أخطار الحريق والتأمينات التي تلحق به عادة.
2. التأمين ضد أخطار النقل البري والنهري والبحري والجوي وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
3. التأمين على أجسام السفن وآلاتها ومهماتها وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
4. التأمين على أجسام الطائرات وآلاتها ومهماتها وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
5. التأمين على السيارات وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
6. التأمين الهندسي وتأمينات المسؤوليات المتعلقة بها.
7. تأمينات البترول.
8. التأمين ضد أخطار الحوادث المتنوعة والمسؤوليات.

هذا ويجوز لمجلس إدارة الهيئة المشرفة على التأمين أن يصدر قراراً بتحديد تأمينات أخرى وفروعها.أما المعالجة المحاسبية لعمليات التأمينات العامة تتم من خلال دراسة الموضوعات التالية:

الموضوع الأول:المعالجة المحاسبية لإيرادات التأمينات العامة.

الموضوع الثاني: المعالجة المحاسبية لمصروفات التأمينات العامة.

الموضوع الثالث: المعالجة المحاسبية لعمليات إعادة التأمين في قسم التأمينات العامة.

الموضوع الرابع: المعالجة المحاسبية للمخصصات الفنية التي يتم تكوينها في قسم التأمينات العامة.

الموضوع الخامس: عرض نتائج الأعمال لقسم التأمينات العام

المعالجة المحاسبية لإيرادات التأمينات العامة

اذا كان الخطر في تأمينات الحياة مؤكد الحدوث فإنه في التأمينات العامة محتمل الحدوث، وإذا كانت وثيقة تأمينات الحياة تتميز بطول الفترة التي تغطيها (بحسب عمر المؤمن عليه أو نهاية أجل الوثيقة أيهما أقرب) فإن وثيقة التأمينات العامة تغطي سنة مالية واحدة، واذا كانت وثائق تأمينات الحياة تتميز بتعدد أقساطها (شهرية أو سنوية) فإن وثائق التأمينات العامة تتميز بقسطها الوحيد ويكون قابلا للتجديد بحسب رغبة المؤمن له.هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية فإن المؤمن له في تأمينات الحياة يقبض مبلغ التأمين سواء في نهاية أجل الوثيقة أو عندتحقق الخطر المؤمن ضده، أما في التأمينات العامة فإنه لن يقبض أي شيء إذا لم يتحقق الخطر المؤمن ضده، ويرجع السبب في ذلك إلى أن تأمينات الحياة تغطي الأخطار التي تفقد الشخص حياته، أما في التأمينات العامة فإن التأمين يكون على ممتلكات الشخص ذاته وليس على حياته.

وأخيراً ينبغي مراعاة أن وثائق التأمينات العامة التي تغطي أخطار الحريق والسرقة والحوادث وغيرها لا يمكن الإقتراض بضمانتها، وذلك لأنها ليست لها قيمة استردادية وأنها ذات قسط وحيد، وأن مدتها سنة مالية واحدة.

ومن المنطق فإن ايرادات قسم التأمينات العامة تكاد تقتصر على الأقساط علاوة على رسوم الإصداروالرسوم المالية والإشراف المحصلة بصفة مؤقتة، يضاف إلى ذلك صافي الدخل من الاستثمارات وأية ايرادات أخرى، ولا تختلف المعالجة المحاسبية لأقساط التأمينات العامة عن تلك المعالجة السابق ذكرها في تأمينات الحياة سواء من حيث الاستحقاق أو التحصيل، ولكن يراعى في التأمينات العامة ضرورة فتح حساب مستقل لكل نوع من أنواع أقساط التأمينات العامة، كما يراعى أن إجمالي الأقساط في التأمينات العامة لا يتضمن مفردة ((مبالغ مقابل السعاشات والدفعات)) حيث تقتصر هذه المفردة على تأمينات الحياة فقط.

المعالجة المحاسبية لمصروفات التأمينات العامة

يتطلب قسم التأمينات العامة في سبيل مزاولة نشاطه ضرورة تحمل مجموعة النفقات التي تترتب على إصدار وثائق التأمينات العامة، ومن أهم هذه النفقات بنود التعويضات والعمولات والتعديلات أو الالغاءات.وتناقش المعالجة المحاسبية للبنود السابقة كل على حدة خاصة جوانب الإختلاف في كل بند منها عن نظيره في تأمينات الحياة وذلك فيما يلي:

1. التعويضات:

تمثل التعويضات التزاماً على شركة التأمين لصالح المستأمنين نتيجة وقوع الخطر المؤمن ضده، وبمجرد وقوع الخطر وتقتنع شركة التأمين بأحقية المستأمن أو المستفيد للتعويض (وذلك من خلال تقرير اللجنة الفنية التي تتولى تقدير قيمة الخسارة) يجرى قيد استحقاق، ثم تسدد بعد ذلك قيمة هذه التعويضات ويخصم منها ما قد يكون هناك من ديون للشركة تجاه مستحق التعويضات سواء كانت في شكل أقساط مستحقة أو غير ذلك.

ولا تختلف قيود المعالجة المحاسبية للتعويضات في التأمينات العامة عن تلك التي سبق ذكرها في تأمينات الحياة، مع مراعاة أن التعويضات في تأمينات الحياة تشمل عدة أنواع منها وفاة، وفاء، استرداد، معاشات ودفعات، جوائز بالسحب، والأعفاء من سداد الأقساط، ومنح توزيع أرباح نقدية أو تخفيض أقساط، أما في التأمينات العامة فهي تختص بنوع واحد فقط من أنواع التأمينات العامة(حريق، سرقة، حوادث،.....الخ)أي تختص بنوع واحد فقط من أنواع التعويضات بحسب فرع التأمين.

2. العمولات:

تعتمد شركات التأمين إلى حد كبير في أداء عملها وزيادة انتاجها على الوكلاء والمنتجين الذين يقومون بجلب الوثائق وإقناع الأشخاص بعملية التأمين من ناحية، وتسهيل التعاقد معهم من ناحية ثانية، وهم بذلك يقومون بتوصيل الخدمة التأمينية

لهم، وهم يستحقون في مقابل ذلك عمولة تحدد إما على أساس نسبة مئوية من صافي الأقساط أو على أساس آخر، وتعد عمولة الوكلاء والمنتجين من التكاليف التي تتحملها شركات التأمين.

ولا تختلف المعالجة المحاسبية للعمولة في التأمينات العامة عن تلك المعالجةالسابق ذكرها في تأمينات الحياة، مع مراعاة العمولة المستحقة والعمولة المقدمة، وتحميل الفترة بما يخصها فقط من العمولة.

3. التعديلات والإلغاءات:

قد يرى المستأمن أن يجري تعديلاً على الوثيقة فيما يتعلق بالمدة أو قيمة التعويض، أو المستفيد أو غير ذلك، كما أنه قد يلغي التعاقد بينه وبين الشركة سواء بسبب عدم سداد قيمة القسط أو بسبب انتهاء الأهمية الخاصة بموضوع التأمين. ويمكن عرض المعالجة المحاسبية لعملية التعديلات أو الإلغاءات على الوجه الآتي:

أ. إذا كان التعديل في الوثيقة بالزيادة

تعالج هذه الزيادة كما لو كانت أقساطاً جديدة مستحقة، ويجري القيد التالي:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من ح / الاقساط المستحقة(حريق) الى مذكورين ح/أقساط تأمين الحريق ح/ رسوم الإشراف والرقابة ح/رسوم مالية ح/ رسوم الإصدار	

ب. إذا كان التعديل في الوثيقة بالإلغاء

ينبغي أن نفرق بين حالتين، الأولى هي إلغاء الوثيقة قبل تحصيل قسط التأمين، الثانية هي إلغاء الوثيقة بعدتحصيل القسط.

وبتمثل المعالجة المحاسبية لكل منهما فيما يلي:

1- إلغاء الوثيقة قبل تحصيل القسط

يقوم قسم التحصيل بختم ايصالات التحصيل التي في حوزته بخاتم الإلغاء ويقوم قسم الحسابات العامة بإجراء القيد التالي:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من مذكورين حـ/أقساط تامين الحريق حـ/رسوم الإشراف والرقابة حـ/رسوم مالية حـ/ رسوم الإصدار إلى حـ/ الأقساط المستحقة (حريق)		

2- إلغاء الوثيقة بعد تحصيل القسط

هنا يكون من حق المستأمن أن يسترد فقط جزءاً من رسوم الإشراف والرقابة بالإضافة إلى القسط الذي دفعه أو جزء منه(بحسب الفترة الزمنية التي يتم فيها الإلغاء مقارنة بالسنة المالية)، أما الرسوم المالية ورسوم الإصدار فلا يحق له استردادها.

- اثبات الاستحقاق (بالجزء الذي سيرد للمستأمن)

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من مذكورين حـ/أقساط تأمين الحريق حـ/رسوم الإشراف والرقابة إلى حـ/ الأقساط مرتدة مستحقة		

- اثبات السداد:

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/ أقساط مستحقة مرتدة إلى حـ/ البنك		

وعلى ذلك فإن حساب أقساط مرتدة مستحقة يُعد حسابا وسيطا يفتح في الدفاتر ويبقى هكذا حتى تقوم شركة التأمين بسداد قيمتها، وإذا بقي له رصيد في نهاية السنة المالية فإنه يُعد من الالتزامات الواجبة على شركة التأمين، ويظهر في جانب الالتزامات بالميزانية.

والجدير بالذكر أن العمولة التي سبق تسجيلها عن تلك الوثائق التي تعرضت للتعديل أو الإلغاء يجب أن تعدل أو تلغى أيضاً، وتتمثل المعالجة المحاسبية فيمايلي:

- إذا كان تعديل الوثيقة بالزيادة

تزداد قيمة العمولة الوكلاء والمنتجين ويكون القيد كما يلي:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ / العمولة الى حـ/الوكلاء والمنتجين	

- إذا كان التعديل بإنقاص قيمة الوثيقة أو إلغائها

يتم تخفيض قيمة العمولة أو إلغائها حسب الأحوال، وفي هذا الإجراء رقابة على الوكلاء والمنتجين حتى لا يلجأ أحدهم إلى عقد وثائق صورية . ويكون القيد كمايلي:

المبلغ		بيـــان	تاريخ
منه	له		
		من حـ / الوكلاء والمنتجين الى حـ/العمولة	

وقد يحدث نوع من التعديل للوثائق يتنازل بمقتضاه صاحب الوثيقة أو المستأمن عن التعويض أو عن جزء منه لشخص آخر لظروف خاصة تقبلها وتقتنع بها شركة التأمين، وفي هذه الحالة لن تتأثر الدفاتر المحاسبية إلا بمقدار الرسوم الأضافية التي قد تطلبها شركة التأمين، أو الزيادة في القسط (إن وجدت)، ويكون القيد الخاص بهذا النوع من الرسوم والمصروفات مثل القيد المتعلق باستحقاق الاقساط والرسوم ثم سدادها.

تمرين رقم (4)

استخرجت البيانات الآتية من دفاتر إحدى منشآت التأمين (فرع الحريق) وذلك عن شهر حزيران من عام 2017: (المبالغ بالليرات السورية)

1- بلغت الأقساط المستحقة عن هذا الشهر 70500 منها أقساط 65000، ورسوم إشراف 3500، ورسوم مالية 1500، ورسوم إصدار 500.

2- بلغت العمولة المستحقة للوكلاء والمنتجين عن هذا الشهر 4800.

3- تم تحصيل 60400 منها 58000 قيمة أقساط و2000 رسوم إشراف ، 300 رسوم مالية، و100رسوم إصدار.

4- ألغيت بعض الوثائق وترتب على ذلك استحقاق رد المبالغ الآتية: 2000 أقساط تأمين، 300 رسوم اشراف ، وبلغت العمولة المتعلقة بهذه الأقساط 500.

5- دفعت الشركة عمولة بلغت قيمتها 4000.

6- كانت التعويضات المستحقة خلال هذا الشهر 40000 تم سداد 35000 منها، كما تم سداد المستحق للمستأمنين عن الوثائق الملغاة.

7- اشترت الشركة أوراقاً مالية بمبلغ 45000 كأحد أوجه استثمار أموالها. وبلغت الإيرادات المستحقة من الاستثمارات مبلغ 4000 تم قبض 3800 منها.

المطلوب:

اجراء قيود اليومية اللازمة لاثبات العمليات السابقة في دفتر اليومية العامة.

الحـــل

أولاً: قيود اليومية

تاريخ	بيـــــان	المبلـغ	
		له	منه
	من حـ /الأقساط المستحقة (تحت التحصيل) (حريق)		70500
	الى مذكورين		
	حـ/اقساط تأمين حريق	65000	
	حـ/رسوم الإشراف	3500	
	حـ/رسوم مالية	1500	
	حـ/ رسوم الإصدار	500	
	اثبات استحقاق الأقساط عن شهر حزيران 2017		
	من حـ/ العمولة		4800
	إلى حـ/ الوكلاء والمنتجين	4800	
	اثبات استحقاق العمولة للوكلاء والمنتجين عن شهر حزيران 2017		
	من حـ/ البنك		60400
	إلى حـ/ الأقساط المستحقة	60400	
	اثبات تحصيل الأقساط المستحقة عن شهر حزيران 2017		
	من مذكورين		
	حـ/ أقساط تأمين حريق		2000
	حـ/ رسوم الإشراف		300
	إلى حـ/الأقساط الملغاة والمستحقة	2300	
	اثبات استحقاق رد بعض الأقساط ورسوم الإشراف لإلغاء الوثائق		

	من حـ/ الوكلاء والمنتجين		500
	إلى حـ/ العمولة	500	
	اثبات إلغاء جزء من العمولة المستحقة لإلغاء بعض الوثائق		
	من حـ/ الوكلاء والمنتجين		4000
	إلى حـ/ البنك	4000	
	اثبات سداد عمولة للوكلاء والمنتجين		
	من حـ/ التعويضات		40000
	إلى حـ/ جاري المستأمنين	40000	
	اثبات استحقاق تعويضات حريق عن هذا الشهر		
	من حـ/ جاري المستأمنين		35000
	إلى حـ/ البنك	35000	
	اثبات سداد بعض التعويضات المستحقة عن شهر حزيران 2017		
	من حـ/ الأقساط الملغاة المستحقة		2300
	إلى حـ/ البنك	2300	
	اثبات سداد المستحق للمستأمنين من الوثائق الملغاة		
	من حـ/ الاستثمارات في أوراق مالية		45000
	إلى حـ/ البنك	45000	
	اثبات شراء استثمارات في أوراق مالية		
	من حـ /إيرادات الاستثمارات المستحقة		4000
	الى حـ / ايرادات استثمارات (أ. مالية)	4000	
	اثبات استحقاق ايرادات الاستثمارات عن شهر حزيران 2017		
	من حـ / البنك		3800
	الى حـ / إيرادات استثمارات مستحقة	3800	
	اثبات تحصيل ايراد الاستثمارات عن شهر حزيران 2017		

ملاحظات على الحل

1-عند تحصيل الأقساط بمبلغ 60400 وتفاصيلها 58000 أقساط، و2000 رسوم اشراف، 300 رسوم مالية، 100 رسوم إصدار، تم اثبات عملية التحصيل بالمبلغ الاجمالي 60400 لحساب الأقساط المستحقة (تحت التحصيل) بدون ذكر تفاصيل هذا المبلغ في القيد المحاسبي لأن حـ/ الأقساط المستحقة يشتمل على كل هذه البنود. ولذلك تتم مطالبة المستأمنين بإجمالي هذه المبالغ أما صفحات المستأمنين فيظهر بها تفاصيل مديونية كل منهم.

2- إيراد الاستثمارات الذي تحصل عليه شركة التأمين غالباً ما يكون بالصافي بعد أن تكون الضرائب الخاصة به قد حجزت من المنبع، لذلك لم تظهر دوائر الضرائب طرفاً في القيد.

3-العمولة المستحقة للوكلاء والمنتجين غالباً ما تخضع لضريبة إذا لم يكونوا موظفين لدى الشركة ،أو لضريبة الرواتب إذا كانت مكملة لأجورهم في حالة توظيفهم بالشركة ولذلك كان يمكن إظهار دوائر الضرائب في القيد بمقدار هذه الضريبة، وذلك عند قيد الاستحقاق.

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / العمولة الى مذكورين حـ/ الوكلاء والمنتجين حـ/ دوائر مالية (الضرائب المقتطعة)		

المعالجة المحاسبية لعمليات إعادة التأمين في قسم التأمينات العامة

كما سبق ذكره في تأمينات الحياة عن عمليات إعادة التأمين، فإنه في قسم التأمينات العامة قد تلجأ شركات التأمين إلى عملية إعادة التأمين لدى شركات أخرى، ويكون عقد إعادة التأمين بين طرفين فقط هما الشركة المتنازلة والشركة المتنازل إليها، ولذلك لا يدخل المستأمن طرفاً في هذه العلاقة، وتظل علاقته بالشركة الأصلية التي قام بالتأمين لديها كما هي.

وتؤثر عمليات إعادة التأمين في مفردات معينة منها ما يدخل في جانب الإيرادات ومنها ما يدخل في جانب المصروفات، ومن أهم هذه المفردات ما يلي:

1- أقساط إعادة التأمين
2- عمولة إعادة التأمين
3- تعويضات إعادة التأمين
4- الأنصبة في الأرباح

أولاً: أقساط إعادة التأمين

إن أقساط إعادة التأمين يترتب عليها أن يصبح من حق الشركة المتنازل لها عن جزء من عملية التأمين (الشركة المعاد التأمين لديها) يصبح القسط المتعلق بإعادة التأمين من حقها، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تصبح الشركة المتنازلة ((أي التي أعادة التأمين)) ملتزمة بسداد هذا القسط للشركة المتنازل لها.

وهذه العملية تؤثر في دفاتر كل من الشركتين المتنازلة والمتنازل لها.

1- في دفاتر الشركة المتنازلة (التي تعيد التأمين)

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / أقساط إعادة التأمين الصادر (حريق)		
	الى حـ/ شركة.... للتأمين		
	اثبات استحقاق أقساط إعادة التأمين لشركة....		

ويترتب على هذا القيد ظهور حساب جديد هو حساب أقساط إعادة التأمين الصادر (حريق)، ويظل هذا الحساب مفتوحاً حتى نهاية السنة المالية حيث يقفل في نهاية العام في حساب أقساط التأمين الخاصة به. وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض أقساط التأمين. ويصبح رصيد حـ/ أقساط التأمين بالصافي بعد إستنزال أقساط إعادة التأمين. وقد سبق القول بإن حساب أقساط التأمين يُعد من حسابات الايرادات بالنسبة لشركة التأمين ، ويرحل لحساب المصروفات والإيرادات.

وبالنسبة لحساب شركة..... للتأمين يمكن سحب شيك كل فترة زمنية معينة ببعض مستحقاتها.

ويكون القيد :

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / شركة.... للتأمين الى حـ/البنك		

2- بالنسبة للشركة المتنازل لها : (المعاد التأمين لديها)

تُعد أقساط التأمين في هذه الحالة من حقها، وأحد ايراداتها، لذلك بمجرد وصول إخطار من شركة التأمين المتنازلة بمقدار الأقساط يجرى القيد:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / شركة.... للتأمين الى حـ/ أقساط إعادة التأمين الوارد		

وطبيعي أن رصيد حساب أقساط إعادة التأمين الوارد تعتبر أحد ايرادات الشركة المعاد التأمين لديها.

وعندما تتلقى شيكاً ببعض مستحقاتها من الشركة المتنازلة يجري القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من ح / البنك الى ح/ شركة.... للتأمين		

ثانياً: عمولة إعادة التأمين

لقد سبق القول بإن شركة إعادة التأمين تلتزم بسداد عمولة للوكلاء والمنتجين في مقابل ما يجلبونه من وثائق لشركة التأمين. ومن المنطقي أنه عندما تقوم شركة التأمين بإعادة التأمين لجزء من وثائقها لدى شركة تأمين أخرى. فإن الشركة التي أعيد لديها التأمين يجب أن تتحمل جزءاً من هذه العمولة.

ويمكن تفسير العبارة السابقة بإن شركة التأمين المتنازلة تعتبر كالوكيل أو كالمنتج بالنسبة للشركة المتنازل لها عن جزء من الوثائق ومن ثم تلتزم الشركة المتنازل لها بدفع عمولة للشركة المتنازلة مقابل هذه الوثائق...(عمليات إعادة التأمين). ويترتب على هذه العملية ظهور قيود يومية في دفاتر كل من الشركتين المتنازلة والمتنازل لها كما يلي:

1- بالنسبة للشركة المتنازلة: (التي أعادت التأمين)

تُعد العمولة بالنسبة إليها إيراداً لذلك تحسب هذه العمولة وقد يصلها بها إخطار من الشركة المتنازل لها وعندئذ يجري القيد:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من ح / شركة.... للتأمين الى ح/عمولة إعادة التأمين الصادر عمولة إعادة التأمين الصادر – المستحقة لنا على شركة ... بمعدل ... من أقساط التأمين		

2- بالنسبة للشركة المتنازل لها(المعاد التأمين لديها)

تُعد عمولة إعادة التأمين بالنسبة إلى هذه الشركة أحد بنود التكلفة وتلتزم بسدادها لشركة التأمين المتنازلة.

ويكون القيد:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / عمولة إعادة التأمين الوارد الى حـ/ شركة.... المتأمين اثبات عمولة إعادة التأمين الخاصة بأقساط إعادة التأمين الوارد		

ومن الجدير بالذكر أنه إذا حدث أي تعديل للوثائق لدى شركة التأمين المتنازلة فإن هذا التعديل سواء بالإضافة أو بالإعفاء أو بالتصفية يؤثر على كل من الشركتين المتنازلة والمتنازل لها، كما أنه يؤثر أيضاً في العمولة التي سبق حسابها وقيدها.

كما أنه من الملاحظ أن شركة التأمين الواحدة يمكن أن تكون قدأعادت التأمين لدى غيرها من الشركات، ولذلك فإن قيود اليومية السابقة سواء في دفاتر الشركة المتنازلة أو المتنازل لها يمكن أن توجد في دفاتر الشركة الواحدة ولكن بأرقام ومبالغ تختلف حسب اختلاف العمليات.

ثالثاً: تعويضات إعادة التأمين

إن ما تأخذه شركات إعادة التأمين من أقساط يكون في مقابل ما تتحمله من تعويضات. لذلك عندما يقع الخطر المؤمن ضده تقوم شركة التأمين بإحتساب ذلك الجزء من التعويض الذي تلتزم به شركة إعادة التأمين الذي غالباً ما يكون بنفس نسبة إعادة التأمين، وتثبت هذه التعويضات في دفاتر كل من الشركتين المتنازلة والمتنازل لها. مع ملاحظة أن هذه العملية أو العلاقة بين الشركتين لا تؤثر في علاقة المستأمن الأصلي أو المستفيد بشركة التأمين التي أبرم معها الوثيقة. ولذلك

نتناول قيمة التعويضات المتعلقة بإعادة التأمين في دفاتر كل من الشركتين المتنازلة والمتنازل لها كما يلي:

1- بالنسبة للشركة المتنازلة: (التي أعادت التأمين)

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / شركة.... للتأمين الى حـ/ تعويضات إعادة التأمين الصادر **اثبات استحقاق تعويضات إعادة التأمين الصادر على الشركة....**		

وفي نهاية السنة المالية يمكن أن يقفل حساب تعويضات إعادة التأمين الصادر في حساب التعويضات (حريق) لتحديد صافي قيمة التعويضات التي تتحملها الشركة والتي يجب أن يقفل في حساب الإيرادات والمصروفات.

2- بالنسبة للشركة المتنازل لها: (المعاد التأمين لديها)

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / تعويضات إعادة التأمين الوارد الى حـ/ شركة.... للتأمين **اثبات استحقاق تعويضات إعادة التأمين الصادر على الشركة....**		

ويتضح في جميع العمليات السابقة أن حسابات شركات إعادة التأمين تكون قابلة للإضافة إليها، أو الخصم منها حسب نوع العمليات التي تحدث، وإذا زاد رصيد حساب شركة التأمين في دفاتر شركة أخرى عن حد معين يمكن القيام بعمليات السداد عن طريق سحب شيكات وبالطريقة والقيد الذي سبق ذكره في موضع سابق وهو:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / البنك الى حـ/ شركة.... للتأمين **عندما تتلقى الشركة شيكاً من شركة أخرى**		
	من حـ/ شركة.... للتأمين إلى حـ/ البنك **عندما تصدر الشركة شيكاً باسم شركة تأمين أخرى**		

رابعاً: الأنصبة في الأرباح

يمكن أن تتضمن عقود إعادة التأمين نصوصاً تقضي بأن يكون للشركة الحق في جزء من أرباح الشركة المتنازل لها (أسوة بما يحدث من منح جزء من أرباح الشركة لبعض الوثائق التي يجمعها المستأمنون) وفي مثل هذه الحالة تحسب هذه الأنصبة في الأرباح أو يمكن أن يطلق عليه العمولة في الأرباح كل فترة زمنية مناسبة قد تكون ربع سنوية مثلاً.وطبيعي أنه بعد تحديد مقدار هذه الأنصبة في الأرباح (أو العمولة) تجري قيود سواء في دفاتر الشركة المتنازلة أوالمتنازل لها كما يلي:

1- بالنسبة للشركة المتنازلة (التي أعادت التأمين)

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / شركة.... للتأمين الى حـ /الأنصبة في الأرباح(عن إعادة تأمين صادر...) **اثبات استحقاق أنصبة في الأرباح عن تأمين صادر من الفترة**		

ويُعد رصيد حساب الأنصبة في الأرباح (عمولة الأرباح) أحد الموارد بالنسبة للشركة المتنازلة ويظهر ضمن الإيرادات في حساب الإيرادات والمصروفات.

2- بالنسبة للشركة المتنازل لها: (المعاد التأمين لديها)

التاريخ	البيان	المبلغ	
		منه	له
	من حـ / الأنصبة في الأرباح عن إعادة تأمين وارد الى حـ/ شركة.... للتأمين **اثبات استحقاق شركة....للتأمين لنصيبها في الأرباح عن التأمين الوارد للفترة....**		

وبديهي أن رصيد حساب الأنصبة في الأرباح عن إعادة التأمين الوارد يُعد أحد عناصر المصروفات وبالنسبة للشركة المتنازل لها عن التأمين ويظهر ضمن المصروفات في حساب الإيرادات والمصروفات.

تمرين رقم (5)

تمت العمليات الاتية لدى أحدى منشآت التأمين (قسم الحريق) خلال شهر نيسان 2017 والتي تعيد 30%من عمليات التأمين تأميناً إجبارياً لدى الشركة العربية لإعادة تأمين 20% لشركة الشرق للتأمين (إعادة تأمين إتفاقي)، 10%للشركة الأهلية للتأمين (إعادة تأمين إختياري)، وتستحق عمولة التأمين بواقع 30% من أقساط الإعادة، هذا بالأضافة إلى عمليات التأمين المعادة إليها من قبل شركات التأمين الأخرى. فإذا علمت أن: (المبالغ بالليرات السورية)

1- بلغت الأقساط المستحقة عن وثائق (حريق) التي أصدرتها الشركة 100000 ويستحق على المستأمنين رسوم إشراف 50، ورسوم مالية 300 ، ورسوم إصدار 200.

2- تم تحصيل 80000 من الأقساط المستحقة.

3-يستحق للوكلاء والمنتجين عمولة بمعدل 20% من أقساط التأمين عن هذا الشهر وقد سدد لهم 15000 وبلغت ضريبة الأرباح 2000.

4-تمت تعديلات لبعض الوثائق وبلغت الأقساط الأضافية نتيجة التعديلات مبلغ 5000 ويستحق عليها رسوم إشراف 200 ,ومالية 100 وإصدار 100والعمولة 800.

5- بلغ المتحصل من الأقساط والرسوم الأضافية المستحقة مبلغ 4000.

6- بلغت أقساط الوثائق الملغاة 4000 ولم تكن قد سددت وبلغت رسوم الإشراف عليها 100 والمالية 500 والإصدار 50والعمولة المتعلقة بها500.

7- بلغت أقساط إعادة التأمين الوارد للشركة من شركات متنازلة 40000 مقسمة ما بين شركتي الهلال والأمل للتأمين بنسبة 5:3 على التوالي واستحق على الشركة عمولة عن هذه الأقساط 8000.

8- بلغت التعويضات المستحقة للمستأمنين 50000 سدد منها مبلغ 45000، كما بلغت التعويضات عن إعادة التأمين الوارد 12000.

9-كانت الأنصبة في الأرباح المستحقة للشركة لدى شركتي الهلال والأمل 3000، 2000 على التوالي، وأنصبة الشركات المتنازل لها عن وثائق في أرباح هذه الشركة بلغت 6000، 4000، 2000 على التوالي.

10- أصدرت الشركة شيكات لشركات إعادة التأمين الصادر بمبلغ 7000 و4000، 3000 على التوالي ، وتلقت شيكات من شركات إعادة التأمين الوارد بمبالغ 3500، 2500 على التوالي.

والمطلوب:

إثبات هذه العمليات في دفتر اليومية المركزية للمنشأة

الحـــل:

أولاً: قيود اليومية

تاريخ	بيـــان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ/الأقساط المستحقة (تحت التحصيل) (حريق)		101000
	الى مذكورين		
	حـ/ أقساط تأمين حريق	100000	
	حـ/ رسوم الإشراف	500	
	حـ/ رسوم مالية	300	
	حـ/ رسوم الإصدار	200	
	اثبات استحقاق أقساط التأمين عن شهر نيسان		
	من حـ/ البنك		800000
	إلى حـ/ الأقساط المستحقة (تحت التحصيل) (حريق)	800000	
	اثبات تحصيل بعض الأقساط المستحقة خلال شهر نيسان		
	من حـ/ أقساط إعادة التأمين الصادر		60000
	إلى مذكورين		
	حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين	30000	
	حـ/ شركة الشرق للتأمين	20000	
	حـ/ الشركة الأهلية للتأمين	10000	
	اثبات استحقاق إعادة التأمين الصادر لشركات إعادة التأمين		
	من حـ/ العمولة		20000
	إلى حـ/ الوكلاء والمنتجين	20000	
	اثبات استحقاق العمولة للوكلاء والمنتجين		
	من حـ/ الوكلاء والمنتجين		15000
	إلى مذكورين		
	حـ/ دوائر الضرائب	2000	
	حـ/ البنك	13000	
	اثبات سداد مبلغ العمولة المستحقة للوكلاء والمنتجين		

	من مذكورين		
	حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين		9000
	حـ/ شركة الشرق للتأمين		6000
	حـ/ الشركة الأهلية للتأمين		3000
	إلى حـ/ عمولة إعادة التأمين الصادر	18000	
	اثبات استحقاق عمولة للشركة بواقع 30%من أقساط الإعادة الصادرة		
	من حـ/ الأقساط المستحقة		5400
	إلى مذكورين		
	حـ/ أقساط تأمين حريق	5000	
	حـ/ رسوم الإشراف	200	
	حـ/ رسوم مالية	100	
	حـ/ رسوم إصدار وتعديل	100	
	اثبات الأقساط المستحقة نتيجة تعديل بعض الوثائق		
	من حـ/ البنك		4000
	إلى حـ/ الأقساط المستحقة	4000	
	اثبات المتحصل من الأقساط والرسوم الإضافية نتيجة التعديل		
	من حـ/ أقساط إعادة التأمين الصادر		3000
	إلى مذكورين		
	حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين	1500	
	حـ/ شركة الشرق للتأمين	1000	
	حـ/ الشركة الأهلية للتأمين	500	
	اثبات استحقاق شركات إعادة التأمين لأقساط إعادة التأمين الصادر		
	من حـ/ العمولة		800
	إلى حـ/ الوكلاء والمنتجين	800	
	اثبات استحقاق الوكلاء والمنتجين لعمولة التعديل بالإضافة		

من مذكورين		
حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين		450
حـ/ شركة الشرق للتأمين		300
حـ/ الشركة الأهلية للتأمين		150
إلى حـ/ عمولة إعادة التأمين الصادر	900	
اثبات استحقاق العمولة طرف شركات إعادة التأمين الصادر بنسبة %30		
من مذكورين		
حـ/ أقساط تأمين (حريق)		4000
حـ/ رسوم الإشراف والرقابة		100
حـ/ رسوم الدمغة		50
حـ/ رسوم إصدار وتعديل		50
إلى حـ/ الأقساط المستحقة	4200	
اثبات إلغاء بعض الأقساط والرسوم المتعلقة بها لعدم سدادها		
من مذكورين		
حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين		1200
حـ/ شركة الشرق للتأمين		800
حـ/ الشركة الأهلية للتأمين		400
إلى حـ/ أقساط إعادة تأمين صادر	2400	
اثبات نصيب شركات إعادة التأمين الصادر في الأقساط الملغاة		
من حـ/الوكلاء والمنتجين		500
إلى حـ/ العمولة	500	
اثبات إلغاء العمولة المتعلقة بالوثائق الملغاة		
من حـ/عمولة إعادة التأمين الصادر		300
إلى مذكورين		
حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين	150	
حـ/ شركة الشرق للتأمين	100	
حـ/ الشركة الأهلية للتأمين	50	
اثبات إلغاء العمولة المستحقة على شركات الإعادة لإلغاء بعض الوثائق		

من مذكورين			
حـ/ شركة الهلال للتأمين			15000
حـ/ شركة الأمل للتأمين			25000
إلى حـ/أقساط إعادة التأمين الوارد		40000	
اثبات استحقاق أقساط إعادة التأمين الوارد من الشركتين المذكورتين			
من حـ/عمولة إعادة التأمين الوارد			8000
إلى مذكورين			
حـ/ شركة الهلال للتأمين		3000	
حـ/ الشركة الأمل للتأمين		5000	
اثبات استحقاق عمولة إعادة التأمين الوارد للشركتين			
من حـ/ التعويضات			50000
إلى حـ/ جاري المستأمنين		50000	
اثبات استحقاق التعويضات للمستأمنين عن شهر نيسان			
من حـ/ جاري المستأمنين			45000
إلى حـ/ البنك		45000	
اثبات سداد 45000 من التعويضات للمستأمنين			
من مذكورين			
حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين			15000
حـ/ شركة الشرق للتأمين			10000
حـ/ الشركة الأهلية للتأمين			5000
إلى حـ/ تعويضات إعادة التأمين الصادر		30000	
اثبات استحقاق التعويضات طرف شركات إعادة التأمين الصادر			
من حـ/تعويضات إعادة التأمين الوارد			12000
إلى مذكورين			
حـ/ شركة الهلال للتأمين		4500	
حـ/ الشركة الأمل للتأمين		7500	
اثبات استحقاق تعويضات إعادة التأمين الوارد للشركتين المذكورتين			

	من مذكورين		
	حـ/ شركة الهلال للتأمين		3000
	حـ/ شركة الأمل للتأمين		2000
	إلى حـ/الأنصبة في الأرباح عن إعادة تأمين وارد	5000	
	اثبات استحقاق الأنصبة في الأرباح لدى الشركتين المذكورتين		
	من حـ/ الأنصبة في الأرباح عن إعادة تأمين صادر		12000
	إلى مذكورين		
	حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين	6000	
	حـ/ شركة الشرق للتأمين	4000	
	حـ/ الشركة الأهلية للتأمين	2000	
	اثبات استحقاق الأنصبة في الأرباح لدى الشركات المذكورة		
	من مذكورين		
	حـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين		7000
	حـ/ شركة الشرق للتأمين		4000
	حـ/ الشركة الأهلية للتأمين		3000
	إلى حـ/ البنك	14000	
	اثبات سحب شيكات لشركات إعادة التأمين الصادر		
	من حـ/ البنك		6000
	إلى مذكورين		
	حـ/ شركة الهلال للتأمين	3500	
	حـ/ الشركة الأمل للتأمين	2500	
	اثبات استلام شيكات من شركات إعادة التأمين الوارد		

المعالجة المحاسبية للمخصصات الفنية التي يتم تكوينها في قسم التأمينات العامة

يقضي قانون الإشراف على التأمين في سورية، بإن تلتزم شركة التأمين بتكوين المخصصات الفنية اللازمة لمقابلة التزاماتها قبل حملة الوثائق والمستفيدين منها، وهي بالنسبة إلى تأمينات الممتلكات والمسؤوليات (التأمينات العامة)كما يلي:

أ- مخصص الأخطار السارية

ب- مخصص التعويضات تحت التسوية عن الحوادث التي تم الابلاغ عنها

جـ- مخصص لمقابلة حوادث وقعت ولم يبلغ عنها حتى تاريخ إعداد الميزانية

د- مخصص للتقلبات العكسية

ونعرض فيما يلي المعالجة المحاسبية لكل نوع من أنواع المخصصات السابقة:

أ- مخصص الأخطار السارية

يترتب على عدم إتفاق تاريخ انتهاء السنة المالية مع تاريخ إنتهاء أجل وثيقة التأمين، إختلال في تطبيق مبدأ محاسبي هام وهو مبدأ مقابلة الايرادات بالنفقات، حيث تحمل إحدى السنوات بالتعويضات المترتبة على إبرامو شائق معينة دون أن تحصل على نصيبها من أقساط التأمين التي تخصها، وسنوات أخرى تحصل علىأقساط دون أن تحمل بعبء التعويضات.

وتطبيقا لسياسة الحيط والحذر (التحفظ)، كان لزاما احتجاز جزء من الأقساط يعادل ما يخص الفترة التالية، ولا يرحل إلى السنة المالية إلا بما يخصها فعلا من أقساط، وهذا الجزء المحتجز يسمى مخصص أخطار سارية.

وينص قانون الإشراف على التأمين أن يتم تكوين مخصص الأخطار السارية لمقابلةالتزامات الشركة عن عمليات التأمين المصدرة قبل انتهاء السنة المالية وما زالت سارية بعد انتهائها.

وبناء على ما سبق، فإنه في نهاية الفترة المحاسبية (السنة المالية) يتم حساب مخصص الأخطار السارية لكل فرع من فروع التأمينات العامة، ويجري في الاثبات التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من ح / الإيرادات والمصروفات قسم التأمينات العامة فرع		
	الى ح/ مخصص الأخطار السارية (آخر المدة)		

وفي بداية السنة المالية يعالج رصيد حساب مخصص الأخطار السارية على أنه بند من بنود الإيرادات ويجري به قيد الأقفال التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من ح / مخصص الأخطار السارية (أول المدة)		
	إلى ح/ الإيرادات والمصروفات قسم التأمينات العامة فرع		

ب- مخصص التعويضات تحت التسوية

يقصد بهذا المخصص قيمة التعويضات التي استحقت عن أخطار أو حوادث حدثت خلال السنة المالية. ويُعد مخصص التعويضات تحت السداد أو التسوية آخر المدة بنداً من بنود المصروفات حمل على إيرادات السنة الحالية، ويجري به القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من ح /الإيرادات والمصروفات قسم التأمينات العامة		
	إلى ح/ مخصص تعويضات تحت السداد أو تحت التسوية (آخر المدة)		

كما يُعد هذا المخصص أول المدة بنداً من بنود الإيرادات يجري به القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / مخصص تعويضات تحت السداد أو تحت التسوية (أول المدة) إلى حـ/ الإيرادات والمصروفات قسم التأمينات العامة فرع		

جـ- مخصص تقلبات معدلات الخسائر

يقصد به جزء من إيراد فرع التأمين (الحريق مثلاً) لمقابلة الخسائر التي تزيد عن المعدلات العادية، وتتمثل المعالجة المحاسبية لهذا المخصص فيما يلي:

تكوين المخصص في نهاية السنة المالية باعتباره عبئاً على الإيراد:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / الإيرادات والمصروفات قسم التأمينات العامة فرع .... إلى حـ/ مخصص تعويضات تحت السداد أو تحت التسوية (آخر المدة)		

معالجة المخصص في بداية السنة المالية باعتباره إيراداً:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / مخصص تعويضات تحت السداد أو تحت التسوية (أول المدة) إلى حـ/ الإيرادات والمصروفات قسم التأمينات العامة فرع		

عرض نتائج الأعمال لقسم التأمينات العامة

أسوة بما تم اتباعه في قسم تأمينات الحياة وتكوين الأموال، يتم إقفال بنود إيرادات التأمينات العامة في حساب إيرادات ومصروفات التأمينات العامة (كل فرع منها على حدة)، وكذلك يتم إقفال بنود مصروفات التأمينات العامة في حساب إيرادات ومصروفات التأمينات العامة (كل فرع منها على حدة أيضاً) وتتشابه قيود الإقفال غالبا مع ما سبق شرحه في تأمينات الحياة وتكوين الأموال، ثم يتم بعد ذلك تصوير حساب إيرادات ومصروفات لكل فرع من فروع التأمينات العامة وهو على النحو التالي:

	Xxx	إجمالي التعويضات المدفوعة		Xxx	المخصصات الفنية أول المدة
	Xxx	(-)تعويضات إعادة تأمين صادر		Xxx	مخصص الأخطار السارية
xxx		صافي التعويضات		xxx	مخصص التعويضات
		تكاليف الانتاج		xxx	مخصص تقلباتمعدلاتالخسائر
	Xxx	أجور المنتجين والمزايا (العمولة)	Xxx		
	Xxx	مصروفات الإنتاج		Xxx	إجمالي الأقساط
Xxx		المصروفات العمومية والإدارية		xxx	(-) أقساط إعادة تامين صادر
xxx		مصروفات أخرى			
		المخصصات	xxx		صافي الأقساط
		إهلاك	xxx		عمولة إعادة تأمين صادر
		مكافأة ترك الخدمة	xxx		
		أقساط (تحت التحصيل)	xxx		
		إلغاءات أخرى	xxx		صافي الدخل من الاستثمارات
Xxx					
		المخصصات الفنية آخرالمدة	xxx		إيرادات أخرى
		مخصص الأخطار السارية	xxx		
		مخصص التعويضات	xxx		
		مخصص تقلباتمعدلاتالخسائر			
Xxx					
Xxx		الفائض		Xxx	العجز
Xxx				Xxx	

ويمكن عرض نماذج لبعض قيود إقفال الايرادات والمصروفات لفرع من فروع التأمينات العامة(الحريق) وذلك على الوجه الآتي:

1- التعويضات

يتم إقفال رصيد حساب التعويضات المدفوعة (المسددة) في حساب الإيرادات والمصروفات فرع الحريق في نهاية الفترة المالية بموجب القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من ح / الإيرادات والمصروفات فرع الحريق		
	إلى ح/ إجمالي التعويضات المدفوعة		

وتماشيا مع طبيعة النشاط التأميني يتم عرض التعويضات في حساب الإيرادات والمصروفات على الوجه التالي:

التعويضات المدفوعة	Xxx
+ تعويضات إعادة التأمين الوارد	xxx
إجمالي التعويضات	xxx
- تعويضات إعادة التأمين الصادر	xxx
صافي التعويضات المدفوعة	Xxx

2- أجور المنتجين والمزايا (العمولة)

- يحمل حساب الإيرادات والمصروفات بقيمة عمولات المنتجين، أي بما يخص الفترة المالية منها، وذلك بموجب القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / الإيرادات والمصروفات فرع الحريق إلى حـ/ أجور المنتجين والمزايا		

- ترحيل عمولة إعادة التأمين الصادر باعتبارها إيراد إلى حساب الإيرادات والمصروفات بموجب القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / عمولة إعادة التأمين الصادر إلى حـ/ إيرادات ومصروفات فرع الحريق		

- أما عن عمولة إعادة التأمين الوارد فتعالج كمصروف بشكل مختلف عن باقي عمولات المنتجين، وذلك على الوجه الآتي:

عمولات المنتجين	Xxx
+ عمولة إعادة التأمين الوارد	Xxx
اجمالي العمولات	Xxx

3- المصروفات المختلفة

يتماقفالها في حساب الإيرادات والمصروفات بقيمة ما يخص الفترة المالية منها وذلك بموجب القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / الإيرادات والمصروفات فرع الحريق إلى حـ/ المصروفات....(حسب نوعها)		

4- خسائر بيع استثمارات

تتمثل قيمة خسائر بيع استثمارات فرع الحريق في الفرق بين سعر البيع والقيمة الدفترية لهذا الاستثمار (وهنا تزيد القيمة الدفترية عن سعر البيع)وتقفل بموجب القيد التالي

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / إيرادات ومصروفات فرع الحريق إلى حـ/ المصروفات الأخرى (خسائر بيع استثمارات)		

5- الأقساط

يتم إقفال اجمالي الأقساط كإيراد في حساب ايرادات ومصروفات فرع الحريق بموجب القيد التالي:

التاريخ	البيان	المبلغ	
		له	منه
	من حـ / اجمالي الأقساط إلى حـ/ إيرادات ومصروفات فرع الحريق		

ويتطلب نشاط التأمين أن تظهر الأقساط بالشكل التالي:

الأقساط المباشرة	Xxx
+ أقساط إعادة تأمين وارد	Xxx
اجمالي الأقساط	Xxx
- أقساط إعادة تأمين صادر	Xxx
صافي الأقساط	Xxx

تمرين رقم (6)

ظهرت الأرصدة التالية بدفاتر أحدى شركات التأمين في 2017/12/31 وهي خاصة بفرع التأمين (ضد الحريق):(المبالغ بالليرات السورية)

المخصصات الفنية أول المدة: 12500 مخصص أخطار سارية – 3000 مخصص نقليات معدلات الخسائر – 6300 مخصص تعويضات تحت السداد– 25400 أقساط تأمين – 28700 أقساط إعادة تأمين وارد– 24200 أقساط إعادة تأمين صادر – 25000 اجمالي تعويضات – 12100 تعويضات محصلة من إعادة التأمين – 10820 العمولة – 7260 عمولة إعادة تأمين صادر لدى هيئات أخرى – 1500 صافي الدخل من الاستثمارات– 200 رسوم اصدار وتعديل وثائق ـ 125 رسوم اشراف محصلة– 385 رسوم مالية محصلة – 80 ايرادات متنوعة – 130 رسوم إشراف مدفوعة ومستحقة – 780 رسوم مالية مدفوعة – 1200 مصروفات متنوعة – 3000 مصروفات الأدارية.

فإذا علمت أنه تبين عند الجرد ما يلي:

المخصصات آخر المدة: 14000 مخصص أخطار سارية – 7000 تعويضات تحت السداد – 5000 مخصص نقليات معدلات خسائر.

والمطلوب:

تصوير حساب الإيرادات والمصروفات لفرع التأمين ضد الحريق عن السنةالمنتهية في 2017/12/31

الحل:

حـ/ ايرادات ومصروفات فرع الحريق عن السنة المنتهية في 2017/12/31

المصروفات			الإيرادات		
		25000	اجمالي التعويضات المدفوعة		
		12100	- تعويضات إعادة تأمين صادر		
12900			صافي التعويضات		
10820			العمولة		
3000			مصروفات الادارة	21800	
130			رسوم الإشراف المدفوعة والمستحقة		
780			رسوم مالية مدفوعة		
1200			مصروفات متنوعة		
			المخصصات الفنية آخر المدة:		
		14000	مخصص أخطار سارية		
		7000	مخصص تعويضات تحت السداد		
		5000	مخصص تقلبات معدلات الخسائر		
26000					
6420			الفائض لفرع الحريق (يرحل لحساب الأرباح والخسائر		
61250				61250	
			المخصصات الفنية أول المدة:		
				12500	مخصص أخطار سارية
				6300	مخصص تعويضات تحت السداد
				3000	مخصص تقلبات معدلات الخسائر
			اجمالي الأقساط	54100	
			- أقساط إعادة تأمين صادر	24200	
			صافي الأقساط		29900
			عمولة إعادة تأمين صادر		7260
			صافي الدخل من الاستشارات		1500
			رسوم إصدار وتعديل وثائق		200
			رسوم الإشراف المحصلة		125
			رسوم مالية المحصلة		385
			ايرادات متنوعة		80
					61250

ملاحظات على الحل :

(1) على الرغم من أنه سبق أن ذكرنا أن أقساط إعادة التأمين الصادر والوارد يجري إقفالها في حـ/ أقساط التأمين إلا أنه يجب أن يظهر في حساب الإيرادات والمصروفات عمليات الإضافة والخصم للأقساط حتى نصل لصافي الأقساط.

(2) تشمل التعويضات ما سدد فقط مع تعديلها بنصيب شركات الإعادة من تلك التعويضات وعلى الرغم من أنها تقفل في حساب التعويضات إلا أنها تظهر أيضاً كعملية حسابية في حـ/ الإيرادات والمصروفات.

(3) التعويضات تحت السداد تظهر كمفردة مستقلة بإسم مخصص تعويضات تحت السداد.

(4) تظهر العمولة الخاصة بالوكلاء ونصيب شركات الإعادة عن التأمين الوارد في الجانب المدين (مصروفات) أما العمولة عن إعادة التأمين الصادر فتظهر كأحد بنود الإيرادات.

سادساً : القوائم المالية في منشآت التأمين
وفقاً لمتطلبات الإشراف على التأمين في سورية

تقضي المادة 6 من قانون الإشراف على التأمين في سورية بأن تقدم شركة التأمين كل سنة للهيئة في الميعاد الذي تحدده اللائحة التنفيذية البيانات والحسابات الموضحة فيمايلي:

أ- الميزانية

ب- حساب الأرباح والخسائر

ت- حساب توزيع الأرباح

ث- حساب الإيرادات والمصروفات لكل فرع من فروع التأمين كل على حدة.

ج- التقرير النهائي لمدقق الحسابات

وتعد هذه البيانات طبقاً للنماذج التي تنص عليها اللائحة التنفيذية وتشمل جميع العمليات التي تقوم بها الشركة في سورية وفي الخارج كل على حدة، وينبغي أن تكون هذه البيانات والأوراق التي تقدم طبقاً لأحكام القانون موقعة من رئيس مجلس إدارة الشركة ومن مديرها المالي، وفيما يتعلق بالبيانات الخاصة بعمليات تأمينات الحياة وتكوين الأموال فينبغي أن توقع أيضاً من الخبير الإكتواري.

كما ينبغي أن يتولى مراجعة حسابات شركة التأمين مراقب حسابات تختاره الجمعية العامة للشركة من بين المراقبين المقيدين في سجل يعد لهذا الغرض بالهيئة. ولايجوز للمراقب الواحد أن يراجع حسابات أكثر من شركتين.

ويجب على الشركة - بناءً على نص القانون- أن تضع تحت تصرف المراقب جميع الدفاتر والمستندات التي يراها ضرورية للقيام بوظيفته، و لرئيس مجلس إدارة الهيئة إذا لزم الأمر أن يعهد إلى مراقب حسابات آخر بمهمة محددة وتتحمل الشركة أتعابه. وعلى شركة التأمين أو شركة إعادة التأمين أن تقدم للهيئة تقريراً سنوياً صادراً من مراقب حساباتها يثبت أن الميزانية وحساب الأرباح والخسائر وحساب الإيرادات

والمصروفات والمخصصات الفنية والأموال المخصصة التي تقابل التزامات الشركة قد أعدت على الوجه الصحيح وأنها تمثل حالة الشركة المالية تمثيلاً صحيحاً من واقع دفاترها والبيانات الأخرى التي وضعت تحت تصرفه.

وعلى مراقب الحسابات أن يخطر الشركة كتابة بأي نقص أو خطأ أو أية مخالفة يكتشفها أثناء فحصه مع التزامه في ذات الوقت بإبلاغ الهيئة بذلك.

ويتعين على الشركة أن تقدم تقريراً من خبير إكتواري بما يثبت أن المخصصات الفنية لعمليات تأمين الأشخاص قد تم تقديرها وفقاً للأسس الفنية المعتمدة.

ونظراً لأننا تناولنا فيما سبق حساب الإيرادات والمصروفات لتأمينات الحياة وتكوين الأموال وكذلك للتأمينات العامة (فرع الحريق كمثال)، فسوف نلقي الضوء على حساب الأرباح والخسائر وحساب توزيع الأرباح والميزانية.

أولاً: حساب الأرباح والخسائر

يعد حساب الأرباح والخسائر في شركات التأمين في نهاية السنة المالية بهدف تحديد نتيجة النشاط لشركة التأمين كوحدة واحدة بكافة أقسامها وفروعها ويرحل إلى هذا الحساب الفائض أو العجز المحقق في فروع التأمين المختلفة (الفائض يرحل إلى الجانب الدائن، والعجز إلى الجانب المدين)، ويجعل مديناً بجميع المصروفات المختلفة التي لاتخص فرعاً من فروع التأمين أو التي يصعب تخصيصها لأي فرع، ويجعل دائناً بالإيرادات المختلفة التي لاتخص فرعاً من فروع التأمين.

وفيما يلي نموذجاً لحساب الأرباح والخسائر الخاص بشركات التأمين:

حـ / الأرباح والخسائر لشركة ..... للتأمين عن السنة المالية المنتهية في ....

منـــه			لـــه		
العجز المرحل من حساب إيرادات ومصروفات			الفائض المرحل من حساب إيرادات ومصروفات:		
فرع الحياة وتكوين الأموال	X		فرع الحياة وتكوين الأموال	X	
فروع التأمينات العامة	X	XX	فروع التأمينات العامة		
			الحريق	X	
مخصصات الإهلاك			النقل	X	
مباني وإنشاءات	X		بحري (بضائع)	X	
وسائل نقل وإنتقال	X		نقل بري وجوي	X	
أثاث ومعدات مكاتب	X		أجسام سفن	X	
أثاث شقق مفروشة ملك الشركة	X	XX	طيران	x	
مخصصات بخلاف الإهلاك			الحوادث والمسؤوليات		
القروض والديون المشكوك في تحصيلها	X		الحوادث	X	
الضرائب	X		سيارات إجباري	X	
هبوط أسعار أوراق مالية	X		سيارات إجباري للمهندسين والمقاولين	X	
فروق بيع ثمنية عقارات	X		التأمينات الهندسية	X	
فروق أسعار عملات أجنبية	X		فروع التأمين الأخرى	X	XX
تنمية إنتاج	X		صافي الدخل من الاستثمارات		
مخصصات أخرى	X	XX	غير المخصصة:		
			عقارات	X	
			المستثمر نظير المجنب لشراء	X	
مصروفات متنوعة	X	Xx	سندات حكومية	X	
فوائد ديون العقارات	X		استثمارات أخرى		
مصروفات سنوات سابقة	X		إيرادات متنوعة		
إيرادات سنوات سابقة مرتدة	X		فائض بيع الشقق والعقارات	x	
خسائر بيع واستهلاك أوراق مالية	X		أرباح بيع واستهلاك أوراق مالية	X	
مصروفات أخرى			إيرادات سنوات سابقة	x	
			مصروفات سنوات سابقة مردة	x	
صافي الربح		XX	إيرادات أخرى	x	
			صافي الخسارة		(Xx)
		Xxx			Xxx

ثانياً: حساب توزيع الأرباح

يلاحظ أن تسمية هذا الحساب إقتصرت على الأرباح فقط دون الخسائر، ويدل ذلك على أنه لا يعد إلا في حالة تحقيق الشركة لأرباح فقط. يتضمن كيفية توزيع الفائض (الربح) القابل للتوزيع حيث يقسم إلى:

- الفائض المحتجز أو الأرباح المحتجزة في شكل إحتياطيات.
- دائنوا التوزيعات.
- الفائض المرحل (الأرباح المرحلة) للعام القادم.
- وهو على النحو التالي:

حـ / توزيع الأرباح لشركة .... للتأمين عن السنة المالية المنتهية في .....

Xx	فائض محتجز		الفائض القابل للتوزيع
	إحتياطي قانوني		
	إحتياطي شراء سندات حكومية		
	إحتياطي إرتفاع أسعار أصول ثابتة		
	إحتياطي تدعيم		
	إحتياطيات عام		
	إحتياطيات أخرى		
xx	دائنو توزيعات		
xx	مصروفات الإدارة والإشراف		
	(مكافآت أعضاء مجلس الإدارة)		
xx	حصة المساهمة (الحكومة)		
xx	حصة العاملين		
	- التوزيع النقدي		
	- الخدمات الاجتماعية		
	- الخدمات الاجتماعية والإسكان		
( )	رصيد (ربح مرحل) للعام القادم		
	أو لتكوين احتياطيات غير عادية		
	طبقاً لاقتراح مجلس الإدارة		
Xxx		xxx	

ثالثاً: الميزانية (قائمة المركز المالي)

تتضمن الميزانية لشركات التأمين – شأنها في ذلك شأن جميع المنشآت التجاريةوالصناعية والزراعية وأيضاً المنشآت المالية – الأصول التي تمتلكها وهي تمثل استخدامات الأموال في شركات التأمين، والالتزامات التي تمثل مصادر الأموال لهذه الشركة، تعد الميزانية لشركة التأمين على الوجه الآتي:

الميزانية لشركة ..... للتامين في / /

		الاستثمارات	X	**حقوق المساهمين**	X
	X	أراضي وعقارات	X	رأس المال المدفوع	X
		أراضي فضاء	x	**الاحتياطيات**	
		عقارات مبنية		احتياطي قانوني	
		مباني وإنشاءات تحت التنفيذ		احتياطي شراء سندات حكومية	
	X	**الأوراق المالية**		احتياطي ارتفاع أسعار أصول ثابتة	
		صكوك وسندات حكومية مضمونة		احتياطي عام	
		أوراق مالية أجنبية	x	احتياطيات أخرى	
		حصص في شركات جديدة		**حقوق حملة الوثائق**	
	X	**قروض**	x	المخصصات الفنية لعمليات الحياة	
		قروض بضمان وثائق تأمين الحياة		وتكوين الأموال	
		قروض بضمان رهون عقارية		المال الاحتياطي	
		قروض بضمانات أخرى		مخصص تعويضات تحت التسوية	
		مدينو الشقق والعقارات المبيعة	x	المخصصات الفنية لعمليات التأمينات	
	X	**البنوك: ودائع ثابتة**		العامة	
		ودائع بالبنوك المحلية		مخصص الأخطار السارية	
		ودائع بالبنوك الخارجية		مخصص تعليمات تحت التسوية	
	X	**المستثمر مقابل احتياطي شراء**	X	مخصص تقلبات معدلات الخسائر	
		سندات حكومية	X	المخصصات التجارية	
		سندات حكومية		مخصصات الإهلاك	
		إيداع بالبنك المركزي		مباني وإنشاءات	
				وسائل نقل وإنتقال	
				أثاث ومعدات مكتبية	
				إثاث شقق مفروشة ملك الشركة	

		النقدية بالصندوق والبنوك		مخصصات بخلاف الإهلاك
	x	– حسابات جارية بالبنوك		– مخصص الضرائب
		– نقدية بالصندوق		– مخصص القروض والديون المشكوك فيها
		مدينو عمليات التأمين		... مخصص أقساط تحت التحصيل والإلغاءات
	x	– أقساط تحت التحصيل (مستحقة)		– مخصص فروق بيع وتسوية العقارات
		– حسابات جارية للمؤمن لهم		... مخصص هبوط أسعار عملات أجنبية
		شركات تأمين وإعادة التأمين	x	– مخصص تنمية الإنتاج
		– شركات محلية		– مخصص مكافأة ترك الخدمة والمزايا
		– شركات بالخارج		– مخصصات أخرى
		– أرصدة مدينة لاتفاقيات إعادة التأمين		شركات تأمين وإعادة التأمين
		– المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين	x	.. شركات محلية
		مدينون وأرصدة مدينة أخرى		– شركات بالخارج
		– وكلاء ومنتجون		– أرصدة دائنة لإتفاقيات إعادة التأمين
		– مستأجرون عقارات		– المال الإحتياطي لعمليات إعادة التأمين
		– إيراد استثمار وفوائد مستحقة		دائنون وأرصدة دائنة أخرى
		– مدفوعات مقدمة وأرصدة مدينة أخرى		... وكلاء ومنتجون
		أصول أخرى		.. دائنو وحسابات جارية دائنة
		– وسائل نقل وانتقال		– مستحقات وأرصدة دائنة أخرى
		– أثاث ومعدات مكاتب		– دائنو عقارات مشتراء
		– أثاث شقق مفروشة ملك الشركة		.. دائنو التوزيعات
		حسابات نظامية		حسابات نظامية

1- إثبات المعاملات بالعملات الأجنبية:

تثبت المعاملات بالعملات الأجنبية بالسعر الساري في تاريخ تنفيذ المعاملة، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية ذات الطبيعة النقدية بمافي ذلك السندات الحكومية بالدولار الأميركي- في حالة وجودها- وتدرج فروق إعادة التقييم المدينة والدائنة بقائمة الدخل.

2- الاستثمارات

(أ) أذون الخزانة:

يتم إثبات أذون الخزانة بالميزانية بالقيمة الاسمية بعد استبعاد خصم الإصدار القائم في ذلك التاريخ والذي يتمثل في قيمة العوائد التي لم تستحق بعد في تاريخ الميزانية على هذه الأذون.

(ب) الأوراق المالية المتاحة للبيع:

يتم تقييم الأوراق المالية المتاحة للبيع المقيدة ببورصة الأوراق المالية بالتكلفة التاريخية أو بسعر السوق أيهما أقل ، كما يتم تقييم الأوراق المالية المتاحة للبيع غير المقيدة ببورصة الأوراق المالية بالتكلفة التاريخية أوبالقيمة المحسوبة أيهما أقل على أساس دراسة موضوعية لأخر قوائم مالية معتمدة للشركات المصدرة لهذه الأوراق المالية. ويكون المخصص اللازم بقيمة انخفاض القيمة السوقية أو المحسوبة عن التكلفة التاريخية على أساس كل مجموعة من كل نوع من الأوراق على حدة.

(جـ) شهادات الاستثمار:

يتم تقييم شهادات الاستثمار المجموعة (أ) بالقيمة الإستردادية للشهادة ، كما يتم تقييم شهادات الاستثمار المجموعة (ب) ذات العائد الجاري بالقيمة الاسمية في تاريخ الميزانية.

(د) القروض:

تدرج القروض بقيمة الرصيد القائم في تاريخ القوائم المالية، وذلك بعد استبعاد رصيد مخصص القروض المشكوك في تحصيلها الذي يجري حسابه طبقاً لدراسة تفصيلية تتم لهذه القروض ، مع مراعاة الأسس التي تقرها الهيئة المشرفة على التأمين في هذا الشأن. ويتم إعدام القروض في حالة عدم جدوى الإجراءات المتخذة حيالها لتحصيلها خصماً على رصيد مخصص القروض المشكوك في تحصيلها الذي يضاف إليه المتحصلات النقدية من القروض التي سبق إعدامها.

(هـ) الأوراق المالية بغرض الاحتفاظ:

* يتم تقييم السندات الحكومية بالدولار الأميركي –إن وجدت– وفقاً للقيمة الدفترية المعدلة بنتيجة التقييم طبقاً للأسعار السارية للدولار الأميركي وقت التقييم.
* يتم تقييم الأوراق المالية الأخرى المقتناة بغرض الاحتفاظ بالتكلفة التاريخية ، وفي حالة حدوث انخفاض دائم في قيمتها أو في القيمة المحسوبة طبقاً للدراسات التي تتم في هذا الشأن عن قيمتها الدفترية فيتم تعديل القيمة الدفترية بقيمة هذا الانخفاض وتحميله على قائمة الدخل وذلك بالنسبة لكل استثمار على حدة ، على أنه في حالة ارتفاع القيمة السوقية أو المحسوبة مرة أخرى فيمكن إضافة الزيادة بقائمة الدخل، وذلك في حدود ما تم تحميله على قوائم الدخل في فترات سابقة.

(و) الاستثمارات العقارية:

- يتم إثبات الاستثمارات العقارية من أراض وعقارات ومبان تحت الإنشاء بتكلفة اقتنائها بشرط ألا تزيد تلك التكلفة عن القيمة السوقية لتلك الأصول، ويجري إهلاك الاستثمارات العقارية (المباني) بطريقة القسط الثابت أو المتناقص، وذلك وعلى أساس تكلفة الاقتناء ناقصاً القيمة التخريدية لتلك الأصول في نهاية عمرها الافتراضي.

- يتم احتساب أرباح (خسائر) بيع الاستثمارات العقارية على أساس الفرق بين صافي القيمة الدفترية في تاريخ البيع والقيمة البيعية للأصل مستبعداً منها مصروفات البيع، وتدرج الأرباح (الخسائر) الناتجة عن عملية البيع بقائمة الدخل.
- في حالة انخفاض القيمة السوقية للاستثمارات العقارية عن صافي قيمتها الدفترية، يتم تكوين مخصص لمقابلة هذا الانخفاض ويحمل المخصص المذكور على قائمة الدخل.
- تظهر الاستثمارات العقارية بالميزانية بالصافي بعد خصم كل من مجمع الإهلاك ومخصص هبوط أسعار الاستثمارات العقارية.

3- مدينو عمليات التأمين:

تدرج حسابات مديني عمليات التأمين سواء كانت في صورة أقساط تحت التحصيل أو حسابات جارية للمؤمن لهم بقيمة الأرصدة القائمة في تاريخ القوائم المالية ، وذلك بعد استبعاد رصيد مخصص مديني عمليات التأمين الذي يجري حسابه طبقاً لدراسة تفصيلية لهذه الديون ومع مراعاة الأسس والنسب التي تقرها الهيئة المشرفة على التأمين في هذا الشأن.

ويتم إعدام الديون في حالة عدم جدوى الإجراءات المتخذة حيالها لتحصيلها خصماً على رصيد مخصص مديني عمليات التأمين ، الذي يضاف إليه المتحصلات النقدية من الديون التي سبق إعدامها.

4- شركات التأمين وإعادة التأمين (الأرصدة المدينة):

تدرج أرصدة شركات التأمين وإعادة التأمين سواء كانت في حسابات جارية أو أرصدة مدينة لاتفاقيات إعادة التأمين أو في صورة مخصصات محتجزة لدى معيدي التأمين وذلك بقيمة الأرصدة المدينة المستحقة عن هذه الحسابات في تاريخ القوائم المالية، وذلك بعد استبعاد رصيد مخصص الديون المشكوك فيتحصيلها المكون بشأنها الذي يجري حسابه طبقاً لدراسة تفصيلية لهذه الديون مع مراعاة الأسس والنسب التي تقرها الهيئة المشرفة على التأمين في هذا الشأن. ويتم إعدام الديون في

حالة عدم جدوى الإجراءات المتخذة حيالها خصماً على رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها، الذي يضاف إليه المتحصلات النقدية من الديون التي سبق إعدامها.

5- مدينون وأرصدة مدينة أخرى:

يتم إثبات أرصدة المدينين وأية حسابات مدينة أخرى في الميزانية على أساس الأرصدة المستحقة في تاريخ القوائم المالية وذلك بعد استبعاد رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها المكون بشأنها الذي يجري حسابه طبقاً لدراسة تفصيلية لهذه الديون في ضوء ومع مراعاة الأسس والنسب التي تقرها الهيئة المشرفة على التأمين في هذا الشأن ويتم إعدام الديون في حالة عدم جدوى الإجراءات المتخذة حيالهاخصماً على رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها، الذي يضاف إليه المتحصلات النقدية من الديون التي سبق إعدامها.ويتم استهلاك أية نفقات إيراديه مؤجلة على مدى الفترة الزمنية المقدر الانتفاع بها وبحد أقصى خمس سنوات.

6- الأصول الثابتة وإهلاكها:

يتم تقييم الأصول الثابتة بالتكلفة وتظهر بالميزانية بالصافي بعد خصم مجمع الإهلاك، ويجري إهلاكهاإمابطريقة القسط الثابت أو القسط المتناقص، وذلك على أساس الأعمار الإنتاجية المتوقعة لها، وتحتسبالقيمة القابلة للإهلاك على أساس تكلفة الاقتناء ناقصاً القيمة التخريدية لتلك الأصول في نهايةعمرهاالافتراضي.

7- حقوق حملة الوثائق:

أ- المخصصات الفنية لتأمينات الأشخاص وعمليات تكوين الأموال:

- يتم تكوين الاحتياطي الحسابي لكل من تأمينات الأشخاص وعمليات تكوين الأموال ويتم تقدير الإحتياطي الحسابي المذكور في نهاية السنة المالية بمعرفة الخبير الإكتواري وفقاً للأسس التي يعتمدها مجلس إدارة الهيئة المشرفة على التأمين في هذا الشأن.

- ويتم تكوين مخصص (المطالبات تحت التسديد)عن وثائق تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال التي لم يتم تسويتها في تاريخ الميزانية، وكذا لمواجهة المطالبات عن خسائر تكون قد حدثت بالفعل ولم تبلغ للشركة حتى تاريخ إعداد الميزانية.

ب- **المخصصات الفنية لتأمينات الممتلكات والمسؤوليات:**

- تكوين مخصص (الأخطار السارية) لمقابلة التزامات الشركة عن عمليات التأمين المصدرة قبل انتهاء السنة ومازالت سارية بعد انتهائها.
- يتم تكوين مخصص (التعويضات تحت التسوية) لمقابلة التعويضات عن الحوادث التي تم الإبلاغ عنها قبل انتهاء السنة المالية، وكذلك الحوادث التي تكون قد وقعت ولم يبلغ عنها حتى تاريخ إعداد الميزانية.
- يتم تكوين مخصص (التقلبات العكسية) لمقابلة الخسائر غير المتوقعة.

8- شركات التأمين وإعادة التأمين (الأرصدة الدائنة):

تدرج أرصدة شركات التأمين وإعادة التأمين بالأرصدة المستحقة لهذه الشركات في تاريخ الميزانية سواء كانت في صورة حسابات جارية لشركات التأمين وإعادة التأمين أو أرصدة دائنة لاتفاقيات إعادة التأمين أو في صورة مخصصات محتجزة من معيدي التأمين.

9- المخصصات الأخرى:

يتم تكوين المخصصات الأخرى اللازمة لمقابلة الالتزامات أو المطالبات الأخرى – كل التزام على حدة– هذا ويمكن الخصم على رصيد هذه المخصصات بأية مبالغ طالما تدخل في نوعية وطبيعة الالتزامات أو المطالبات المكون عنها، ولو زادت هذه

المبالغ عن رصيد المخصص النوعي، مع ضرورة إعادة النظر في قيمة المخصص وفقاً للدراسات التي تتم في نهاية السنة المالية.

وفي هذا الشأن، يمكن رد المخصصات التي انتفى الغرض من تكوينها ، وكذلك الفائض في مخصصات قائمة الدخل على أن يتم الإفصاح بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن قيمة ما تم رده.

10- الأصول التي آلت ملكيتها للشركة وفاء لديون أو قروض:

تقييم الأصول التي آلت ملكيتها للشركة وفاء لديون أو قروض بالقيمة التي آلت بها الشركة (التكلفة)، ويتم تكوين المخصص اللازم في حالة انخفاض القيمة الفعلية (السوقية) لهذه الأصول عن القيمة التي آلت بها الشركة. ويتم إدراج صافي إيرادات ومصروفات تلك الأصول خلال فترة احتفاظ الشركة بها وكذلك الأرباح (الخسائر) الناتج عن التصرف في تلك الأصول بقائمة الدخل.

11- الالتزامات العرضية والارتباطات:

تدرج الالتزامات العرضية والارتباطات التي تكون الشركة طرفاً فيها، بالإضافة إلى الارتباطات الأخرى خارج الميزانية ، وذلك بخارج الميزانية ، وذلك باعتبارها لا تمثل أصول أو التزامات فعلية تاريخ الميزانية حيث قد يتحول الالتزام العرضي إلى التزام مباشر على الشركة بعد تاريخ إعداد القوائم المالية

12- تحقق الإيراد:

يثبت الإيراد على أساس الاستحقاق، وذلك فيما عدا إيرادات وثائق التأمين الطويلة الأجل التي يتم إدراجها بالكامل بقائمة الإيرادات والمصروفات لفرع التأمين المختص مع تكوين مخصص بنسبة (100%) من قيمة الأقساط التي تخص السنوات المالية التالية.

- يثبت صافي الدخل من الاستثمارات سواء المخصصة أو غير المخصصة، وذلك بعد خصم مايتعلق بها من مصروفات الاستثمار.

- يتحدد موعد استحقاق إيرادات توزيعات الأسهم على أساس تاريخ اعتماد الجمعيات العامة للشركات لهذه التوزيعات.
- يتم تأجيل الإيرادات المتعلقة باتفاقيات إعادة التأمين الواردة التي لم تستكمل حساباتها سنة تأمينية كاملة بالإضافة الى الحالات الأخرى الإستثنائية أو التقديرية التي لم تكتمل فيها بعض الحساباتالمؤجلة لسنوات تالية لسنة الميزانية، وتدرج هذه الإيرادات ضمن الالتزامات بالميزانية لحين استكمال السنة التأمينية لهذه الحسابات.

13 ـ الأسهم المجانية:

في حالة حصول الشركة على أسهم مجانية من إحدى الشركات التي تسهم فيها ويكون مصدرها الاحتياطات الرأسمالية فلا تعتبر قيمة تلك الأسهم إيراداً لشركة التأمين بل تظل قيمة المساهمة بدفاتر وسجلات الشركة كما هي بدون تعديل مقابل زيادة عدد الأسهم المجانية التي حصلت عليها ومن ثم يتمتخفيض متوسط تكلفة اقتناء السهم.أما في حالة حصول الشركة على أسهم مجانية يكون مصدرها أرباحاً موزعة من إحدى الشركات التي تسهم فيها فيمكن أن تعالج هذه الأسهم المجانية في دفاتر الشركة كإيرادات مع زيادة قيمة استثماراتها بقيمة الأسهم المجانية.

14ـ الفروع الخارجية:

تقوم الشركة التي لها فروع خارجية عند ترجمة أصول والتزامات وإيرادات ومصروفات هذه الفروع بغرض إدراجها ضمن القوائم المالية للشركة بإتباع القواعد التالية:

(أ) تتم ترجمة بنود الميزانية – ذات الطبيعة النقدية أو غير النقدية – باستخدام السعر الساري (الإقفال) في تاريخ الميزانية أما بنود قائمة الدخل فيتم ترجمة أرصدتها باستخدام متوسط سعر العملة خلال السنة المالية.

(ب) فيما يتعلق برأس المال المحول من المركز الرئيسي إلى الفروع بالخارج فيتم إدراج فروق التقييم ببند مستقل ضمن حقوق المساهمين.

العرض والإفصاح بالقوائم المالية

1- أحكام عامة

- يتعين أن تكون القوائم واضحة ومفهومة، ونظراً لأن هذه القوائم تعتمد على سياسات محاسبية قد تختلف من منشأة إلى أخرى فإن الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة يعتبر أمراً ضرورياً حتى يتسنى فهم القوائم بصورة صحيحة، ومن ثم يجب مراعاة مايلي:

أ ـــ أن تتضمن القوائم المالية إفصاحاً واضحاً ومحدداً لجميع السياسات المحاسبية الهامة التي إتبعت في إعداد هذه القوائم المالية.

ب - أن يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة المتبعة جزءً متمماً للقوائم المالية، حيث يتعين أيضاً الإفصاح عن هذه السياسات في موضع واحد.

ج - أن تظهر الإيضاحات تفاصيل حركة وأرصدة البنود الهامة.

د ـ يراعى عدم دمج البنود واستبعاد بعض الإيضاحات الهامة والضرورية والذي قد يخل بمدى تعبير القوائم المالية عن المركز المالي ونتائج الأعمال والحد الأدنى من الإفصاح المطلوب لقارئ القوائم المالية ومستخدميها.

2- الميزانية:

- يجب عدم إجراء المقاصة بين بنود الأصول والالتزامات بالميزانية إلا إذا كان هناك حق أو مبرر قانوني يسمح بإجراء تلك المقاصة.
- يمثل الملحق رقم (1) من هذا المعيار نموذجاً لعرض ميزانية شركة التأمين أو إعادة التأمين، ويجب مراعاة أن النموذج المذكور يمثل الحد الأدنى من المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها بالميزانية.

3- قائمة الدخل وقائمة الإيرادات والمصروفات لفروع التأمين:

- يتعين عدم إجراء المقاصة بين بنود الإيرادات والمصروفات بقائمة الدخل أو بقائمة الإيرادات والمصروفات لفروع التأمين، وذلك فيما عدا الإيرادات والمصروفات المتعلقة بأصول والتزامات تم إجراء المقاصة بينها بموجب سند قانوني، وفي هذا الشأن يمكن إجراء المقاصة بين عناصر محددة بقائمة الدخل، وذلك على النحو التالي:

أ- الأرباح والخسائر الناتجة عن البيع أو التصرف في الاستثمارات.

ب- الأرباح والخسائر الناتجة عن تقييم حركة وأرصدة العملات الأجنبية.

وتعد جميع عناصر الدخل والإيرادات والمصروفات على أساس قاعدة الإستحقاق.

كما يراعى عدم استخدام مسمى إيرادات/ مصروفات سنوات سابقة أو إيرادات/ مصروفات سنوات سابقةمرتدة، حيث يتم تحميل أية إيرادات ومصروفات تخص السنوات السابقة على الحساب النوعي للإيراد أوالمصروف.

- يجب على الشركة التي نشأ بها حساب إيرادات ومصروفات سنوات سابقة ناتجة عن خطأ جوهري معالجة ذلك بتأثير رصيد الأرباح المحتجزة أول المدة بقيمة الخطأ الجوهري آخذاً في الاعتبار التسوية الضريبية اللازمة، على أن يتم الإفصاح عن ذلك بصورة مستقلة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية.
- يراعى أن يتم إعدام القروض والديون – سواء مكون لها مخصص من عدمه – خصماً على حساب مخصص القروض أو الديون المشكوك في تحصيلها.
- تمثل الملاحق (2)،(3)،(4) من هذا المعيار نماذج لعرض قائمة الدخل وقائمة الإيرادات والمصروفات لكل من تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال وتأمينات الممتلكات والمسؤوليات، ويجب مراعاة أن

النماذج المرفقة تمثل الحد الأدنى من المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها.

4- قائمة التدفقات النقدية:

- إن المبدأ الأساسي لإعداد قائمة التدفقات النقدية يعتمد على مبدأ النقدية المدفوعة والنقدية المحصلة واستخدام الطريقة غير المباشرة في إعداد قائمة التدفقات النقدية وبالتالي تسوية أرباح (خسائر) العام قبل خصم الضرائب بالمبالغ غير النقدية مثل المخصصات والإهلاك والاستهلاك.
- يتم عرض التدفقات النقدية للشركة موزعة على كل من أنشطة التشغيل والاستثمار والتمويل.
- لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتضمن بند النقدية ومافي حكمها أرصدة النقدية والأرصدة لدى البنك المركزي -إن وجدت- وأرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك، وكذلك أرصدة أذون الخزانة والاستثمارات التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتنائها.
- لاتشمل قائمة التدفقات النقدية على المعاملات التالية بينما يتم الإفصاح عنها بالإيضاحات المتممة للقوائم التالية:

- المعاملات غير النقدية مثل شراء الإستثمارات العقارية أو الأصول الثابتة بالأجل أو الحصول عليها من خلال عقود التأجير التمويلي، وكذلك إقتناء احدى الشركات أو المشروعات عن طريق إصدار الأسهم أو تحويل الديون إلى حقوق ملكية.
- الحركة بين بنود النقدية ومافي حكمها مثل تحويل النقدية من حسابات جارية إلى إيداعات ثابتة قصيرة الأجل أو استخدام النقدية في شراء إستثمارات قصيرة الأجل.

- يمثل الملحق (5) من هذا المعيار نموذجاً لعرض قائمة التدفقات النقدية، ويجب مراعاة أن النموذج المرفق يمثل الحد الأدنى من المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها.

5- الإيضاحات المتممة للقوائم المالية:

- تمثل الإيضاحات المالية جزءاً متمماً لها وتقرأ معها، وفي هذا الشأن يجب أن تتضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية كل من السياسات المحاسبية الهامة المتبعة في إعداد القوائم المالية فضلاً عن المعلومات الإضافية التي تجعل المبالغ والقيم والتبويبات واضحة ومفهومة خاصة حركة وتفاصيل الحسابات الهامة الواردة بالقوائم المالية.

Damascus University

ثانياً: نماذج القوائم المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين:

شركة .....

الميزانية

في .....

ملحق رقم (1)

البيان	إيضاح رقم	العام	سنة المقارنة
		.....	
الأصول:			
النقدية بالصندوق ولدى البنوك.....	**	xx	xx
الاستثمارات:			
الاستثمارات المالية(بالصافي):	**	xx	xx
ودائع ثابتة بالبنوك.....	**	xx	xx
أذون الخزانة.....	**	xx	xx
أوراق مالية متاحة للبيع.....	**	xx	xx
شهادات الاستثمار.....	**	xx	xx
قروض.....	**	xx	xx
أوراق مالية بغرض الاحتفاظ.....		xx	xx
المستثمر مقابل احتياطي شراء سندات حكومية.....			
إجمالي الاستثمارات المالية.....	**	xx	xx
الاستثمارات العقارية بالصافي		xx	xx
إجمالي الاستثمارات.....	**	xxx	xx
مدينو عمليات التأمين (بالصافي).....	**	xx	xx
شركات التأمين وإعادة التأمين (بالصافي).....	**	xx	xx
مدينون وأرصدة مدينة أخرى (بالصافي).....		xx	xx
أصول ثابتة (بالصافي).....		xx	xx
إجمالي الاصول.....		Xxx	xxx

البيان	إيضاح رقم	العام	سنة المقارنة
الالتزامات وحقوق المساهمين:			
حقوق حملة الوثائق:			
المخصصات الفنية لتأمينات الأشخاص وتكوين الأموال	٥٥	xx	xx
المخصصات الفنية لتأمينات الممتلكات والمسؤوليات.....	٥٥	xx	xx
إجمالي حقوق حملة الوثائق.....		xxx	xxx
شركات التأمين وإعادة التأمين.....	٥٥	xx	xx
دائنون وأرصدة دائنة أخرى.....	٥٥	xx	xx
المخصصات الأخرى.....	٥٤	xx	xx
إجمالي الالتزامات.....		xxx	xxx
حقوق المساهمين:			
رأس المال المدفوع	٥٥		
الاحتياطيات	٥٥	xx	xx
الأرباح المرحلة	٥٥	xx	xx
أرباح العام قبل التوزيع	٥٥	xx	xx
إجمالي حقوق المساهمين.....	٥٥	xx	xx
إجمالي الالتزامات وحقوق المساهمين.....		xxx	Xxx
التزامات عرضية وارتباطات.....	٥٥	xxx	Xxx
		xxx	Xxx

الإيضاحات المرفقة للقوائم المالية جزء متمم لها.

تقرير مراقبي الحسابات (مرافق)

شركة: .....

قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية في .....

ملحق رقم(2)

البيان	إيضاح رقم	العام	سنة المقارنة
فائض (عجز) النشاط التأميني:			
تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال.....	**	xx	xx
تأمينات الممتلكات والمسؤوليات.....	**	xx	xx
الإجمالي.....		xxx	xxx
صافي الدخل من الاستثمارات غير المخصصة.....	**	xx	xx
إيرادات أخرى	**	xx	xx
الإجمالي.....		xxx	xxx
إهلاك الأصول الثابتة غي المخصصة.....		(xx)	(xx)
مخصصات أخرى	**	(xx)	(xx)
مصروفات متنوعة.....	**	(xx)	(xx)
صافي الربح (الخسارة) قبل البنود غير العادية.....		xxx	xxx
أرباح (خسائر) البنود غير العادية.....	**	xx	xx
الأرباح (الخسائر) قبل خصم الضريبة.....		xxx	xxx
الضريبة المستحقة عن الأرباح العام.....	**	(xx)	(xx)
صافي أرباح (خسائر) العام.....		xxx	xxx
نصيب السهم من حصة المساهمين في صافي أرباح العام		xx	xx

الإيضاحات المرفقة للقوائم المالية جزء متمم لها.

شركة: .....

قائمة إيرادات ومصروفات تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال

عن السنة المالية المنتهية في .....

ملحق رقم (3)

البيان	إيضاح رقم	العام	سنة المقارنة
الإيرادات:			
الأقساط المباشرة	**	xx	xx
أقساط إعادة التأمين الوارد.....	**	xx	xx
إجمالي الأقساط	**	xx	xx
أقساط إعادة التأمين الصادر		(xx)	(xx)
صافي الأقساط		xx	xx
التغير في قيمة الإحتياطي الحسابي:			
الإحتياطي الحسابي في أول المدة		xx	xx
الإحتياطي الحسابي في آخر المدة		(xx)	(xx)
الأقساط المكتسبة			
عمولات عمليات إعادة التأمين الصادر	**	xx	xx
صافي الدخل من الاستثمارات المخصصة	**	xx	xx
إيرادات أخرى مباشرة		xx	xx
إجمالي الإيرادات.....		xx	xx
المصروفات:			
التعويضات المسددة عن العمليات المباشرة.....	**	Xx	xx
التعويضات المسددة عن عمليات إعادة التأمين الوارد			
إجمالي التعويضات.....	**	Xx	Xx
التعويضات المسددة عن عمليات إعادة التأمين الصادر		xx	xx
صافي التعويضات.....		xxx	xxx
		(xx)	(xx)
		Xxx	xxx

البيان	إيضاح رقم	العام	سنة المقارنة
		.....	.....
التغير في قيمة مخصص المطالبات تحت التسديد:			
مخصص المطالبات تحت التسديد في آخر المدة		xx	xx
مخصص المطالبات تحت التسديد في أول المدة.....		(xx)	(xx)
التعويضات التحميلية.....		xxx	xxx
عمولات مباشرة	٤٣	xx	xx
عمولات عمليات إعادة التأمين الوارد.....	٤٨	xx	xx
تكاليف الإنتاج.....	٤٣	xx	xx
جملة العمولات وتكاليف الإنتاج.....		xxx	xxx
مصروفات عمومية وإدارية.....	٤٣	xx	xx
المخصصات المكونة للإستثمارات المخصصة.....	٤٥	xx	xx
المخصصات بخلاف مخصصات الاستثمار	٤٣	xx	xx
إجمالي المصروفات.....		xxx	xxx
فائض (عجز) نشاط تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال--			
مرحلة لقائمة الدخل.....		Xxx	xxx

** يتم الإفصاح عن المكونات الأساسية للبند ضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية.

- بعد هذا النموذج لكل فرع تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال.
- تتضمن المخصصات الفنية أول المدة فروق تقييم العملة

شركة: .....

قائمة إيرادات ومصروفات وتأمينات الممتلكات والمسؤوليات

عن السنة المالية المنتهية في .....

ملحق رقم (4)

البيان	إيضاح رقم	العام	سنة المقارنة .....
الإيرادات:			
الأقساط المباشرة.....	٥٠	xx	xx
أقساط إعادة التأمين الوارد.....	٥١	xx	xx
إجمالي الأقساط		xxx	xxx
أقساط إعادة التأمين الصادر.....	٥٢	(xx)	(xx)
صافي الأقساط		xxx	xxx
التغير في قيمة مخصص الأخطار السارية:			
مخصص الأخطار السارية في أول المدة.....		xx	xx
مخصص الأخطار السارية في آخر المدة.....		(xx)	(xx)
الأقساط المكتسبة.....		xxx	xxx
عمولات عمليات إعادة التأمين الصادر	٥٣	xx	xx
صافي الدخل من الاستثمارات المخصصة	٥٥	xx	xx
إيرادات أخرى مباشرة	٥٩	xx	xx
إجمالي الإيرادات.....		xxx	xxx
المصروفات:			
التعويضات المسددة عن العمليات المباشرة.....		xx	xx
التعويضات المسددة عن عمليات إعادة التأمين الوارد	٥٤	xx	xx
إجمالي التعويضات.....		xxx	xxx
التعويضات المستردة عن عمليات إعادة التأمين الصادر	٥٥	(xx)	(xx)
صافي التعويضات.....		xxx	xxx

البيان	إيضاح رقم	العام	سنة المقارنة
التغير في قيمة مخصص التعويضات تحت التسوية			
مخصص التعويضات تحت التسوية في آخر المدة		xx	xx
مخصص التعويضات تحت التسوية في أول المدة.....		(xx)	(xx)
التعويضات التحميلية.....			
التغير في قيمة مخصص التقلبات العكسية:		xx	xx
مخصص التقلبات العكسية في آخر المدة.....		(xx)	(xx)
مخصص التقلبات العكسيةفي أول المدة.....	**	xx	xxx
عمولات مباشرة	**	xxx	xxx
عمولات عمليات إعادة التأمين الوارد.....	**	xx	xx
تكاليف الإنتاج.....	**		
جملة العمولات وتكاليف الإنتاج.....	**	xxx	xxx
مصروفات عمومية وإدارية.....	**	xx	xx
المخصصات المكونة للاستثمارات المخصصة.....		xx	xx
المخصصات بخلاف مخصصات الاستثمار.....		xx	xx
إجمالي المصروفات.....		xxx	xxx
فائض (عجز) نشاط تأمينات الممتلكات والمسؤوليات - مرحلة لقائمة الدخل.....		xxx	xxx

** يتم الإفصاح عن المكونات الأساسية للبند ضمن الإيضاحات المتممة للقوائم المالية.

- يعد هذا النموذج لكل فرع من فروع تأمينات الممتلكات والمسئوليات.
- تتضمن المخصصات الفنية أول المدة فروق تقييم العملة.

Damascus University

شركة: .....

قائمة التدفقات النقدية

عن السنة المالية المنتهية في ..... ملحق رقم(5)

البيان	العام	سنة المقارنة
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل:		
صافي الربح(الخسارة).....	xx	xx
تسويات لصافي الربح للوصول الى صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل:		
الإهلاك	xx	xx
المخصصات الأخرى	xxx	xxx
خسائر (أرباح) بيع استثمارات مالية	xx	xx
خسائر (أرباح) بيع أصول ثابتة	xx	xx
ربح التشغيل قبل التغير في أصول التشغيل	Xxx	xxx
النقص (الزيادة) في مدينو عمليات التأمين	xx	xx
النقص (الزيادة) في شركات التأمين وإعادة التأمين (أرصدة مدينة).....	xx	Xx
النقص (الزيادة) في مدينون وأرصدة مدينة أخرى	xx	xx
الزيادة (النقص) في شركات التأمين وإعادة التأمين (أرصدة دائنة).....	xx	xx
الزيادة (النقص) في دائنون وأرصدة دائنة أخرى.....	xx	xx
صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التشغيل	Xxx	xxx
صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار:		
المحصل من بيع استثمارات	xx	xx
المحصل من بيع أصول ثابتة	xx	xx
المدفوع لشراء استثمارات	(xx)	(xx)
المدفوع لشراء أصول ثابتة	(xx)	(xx)
النقص (الزيادة) في الاستثمارات الأخرى	(xx)	(xx)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة الاستثمار	Xxx	xxx

البيان	العام	سنة المقارنة
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل:		
المحصل من إصدار الأسهم.....	xx	xx
المحصل من إصدار السندات.....	xx	xx
القروض من البنوك والغير	xxx	xxx
سداد القروض	(xx)	(xx)
توزيعات الأرباح	(xx)	(xx)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من (المستخدمة في) أنشطة التمويل	Xxx	xxx
صافي الزيادة (النقص) في النقدية وما حكمها	xx	xx
رصيد النقدية وما في حكمها في أول الفترة	xx	xx
رصيد النقدية وما في حكمها في آخر المدة الفترة وتتمثل فيما يلي:	Xxx	xxx
نقدية وأرصدة لدى البنوك	xx	xx
أذون الخزانة وأوراق مالية أخرى قابلة للخصم لاستحقاق ثلاثة أشهر فأقل	xx	xx
وداائع لدى البنوك لمدة لا تزيد عن ثلاثة شهور	Xx	xx
النقدية وما في حكمها	Xxx	xxx

الإيضاحات المرفقة للقوائم المالية جزء متمم لها.

Damascus University

سابعاً : تمارين عملية

تمرين(1):

فيمايلي ملخصاً لبعض العمليات التي تمت بقسم تأمينات الحياة بإحدى منشآت التأمين خلال السنة المنتهية في 2017/12/31:

1- بلغت قيمة الأقساط المستحقة عن الوثائق التي أصدرتها المنشأة خلال السنة 500000، وبلغت الرسوم المستحقة عليها كمايلي:

10000رسوم إصدار.

4000 رسوم إشراف.

3000 رسوم مالية

2- بلغت قيمة أقساط إعادة التأمين الوارد 400000 حصل منها ماقيمته 300000.

3- بلغت إيرادات الأوراق المالية المحصلة 10000، وإيرادات العقارات المحصلة 18000 بينما بلغت مصروفات العقارات 3000 سددت بالكامل.

4- بلغت فوائد القروض الممنوحة للمستأمنين بضمان وثائق تأمينات الحياة 15000 حصل منها 10000.

5- بلغت قيمة عمولة إعادة التأمين الصادر 12000 حصل منها ماقيمته 10000.

فإذا علمت أن منشأة التأمين تعيد التأمين على الوثائق المبرمة بنسبة 25% من قيمتها لدى الشركة العربية لإعادة التأمين وأن المنشأة قد سددت لشركة إعادة التأمين ماقيمته 100000 من قيمة الأقساط المستحقة لها.

فالمطلوب:

1- إجراء القيود اليومية اللازمة لإثبات العمليات السابقة في دفاتر منشأة التأمين.

2- تصوير حـ/صافي الدخل من الاستثمارات وحـ/ الشركة العربية لإعادة التأمين.

تمرين رقم (2) :

اليك ملخصاً لبعض العمليات التي تمت بقسم تأمينات الحياة بإحدى منشآت التأمين خلال السنة المنتهية في 2017/12/31:

1- بلغت قيمة التعويضات المستحقة خلال السنة 600000 بيانها كمايلي:

300000 وفاة، 220000 وفاء، 10000 تخفيض الأقساط، 70000 استردادات سددت لحملة الوثائق بعد خصم المبالغ التالية:

20000 قروض بضمان وثائق تأمينات الحياة، 5000 فوائد القروض بضمان وثائقتأمينات الحياة.

2- بلغت قيمة التعويضات التي تخص شركات إعادة التأمين الصادر 30% من قيمة التعويضات المباشرة وقد قامت هذه الشركات بسداد المستحق عليها بالكامل.

3- بلغ نصيب المنشأة من تعويضات إعادة التأمين الوارد 140000، وقد تم سدادها للشركات المتنازلة بالكامل.

4- بلغت تكاليف الانتاج التي تخص السنة المالية ما يلي:

3000 مصروفات انتاج (بدلات انتقال للوكلاء والمنتجين)

19000 عمولة للوكلاء والمنتجين.

وقد تم سداد مصروفات الانتاج بالكامل، بينما سدد ما قيمته 15000 فقط من العمولة بعد استبعاد ضرائب قدرها 1000 وتأمينات اجتماعية قيمتها 800.

5- بلغت قيمة العمولة المحصلة من الشركة إعادة التأمين خلال السنة 24000 والعمولات المستحقة والمسددة لشركات التأمين المتنازلة 9000.

المطلوب:

1- إجراء قيود اليومية اللازمة لإثبات العمليات السابقة بدفاتر المنشأة.

2- تصوير حسابات: التعويضات والعمولة و تعويضات إعادة التأمين الصادر.

تمرين رقم (3) :

ظهرت الأرصدة التالية في دفاتر قسم الحياة لإحدى منشآت التأمين في 2017/12/13:

المخصص الحسابي 13000، مخصص تعويضات تحت السداد 15000، الأقساط المباشرة 58000،

أقساط إعادة التأمين الوارد 12000، أقساط إعادة التأمين الصادر 10000، التعويضات المباشرة 35000، تعويضات إعادة التأمين الوارد 5000، تعويضات إعادة التأمين الصادر 8000، عمولة المنتجين 6000، عمولة إعادة التأمين الصادر 3000، مصاريف الانتاج 7000، مقابل الدفعات الدورية 12000، صافي الدخل من الاستثمارات 10000، مصاريف عمومية وإدارية 2000، رسوم الإشراف المدفوعة 4000والمحصلة 3000، رسوم مالية محصلة 2500 والمدفوعة 1500، رسوم التسجيل 1000، رسوم إصدار وتعديل الوثائق 2000، غرامات تأخير 500، رسوم استخراج وثائق 200.

وقد تبين عند الجرد مايلي:

1- تتضمن التعويضات المباشرة 9000 تعويضات مستحقة لم تسدد بعدلأصحابها لعدم استكمال اجراءات الصرف.

2- قدر الخبير الإكتواري المخصص الحسابي بمبلغ 11000.

3- رسوم الإشراف المستحقة 2000 والرسوم المالية المستحقة 500.

4- يتم استهلاك رسوم التسجيل على مدى 5 سنوات

5- هناك إيراد أوراق مالية مستحقة 3000، وهناك مبلغ 500 مصاريف سفر للمنتجين مدفوعة مقدماً.

المطلوب:

1- تصوير حـ/ ايرادات ومصروفات قسم الحياة عن السنة المنتهية في 2017/12/31.

2- إعداد قائمة إيرادات ومصروفات تأمينات الحياة عن السنة المنتهية في 2017/12/31

تمرين رقم (4) :

فيما يلي الأرصدة المستخرجة من دفاتر قسم الحياة بإحدى شركات التامين في 2018/12/31:

أرصدة مدينة:

95000 تعويضات مسددة، 15000 تعويضات إ.ت. وارد، 17000 عمولة المنتجين، 3000 عمولة إ.ت.وارد، 2000 مصاريف انتاج، 7400 مصاريف ادارية وعمومية، 2600 رسوم إشراف مدفوعة، 3200 رسوم مالية مدفوعة، 400 رسوم تسجيل، 28000 أقساط إعادة تأمين صادر.

أرصدة دائنة:

9000 المخصص الحسابي، 12000 تعويضات تحت السداد، 180000 أقساط مباشرة، 18000 أقساط أ.ت.وارد، 6000 عمولة إعادة تأمين صادر، 20000 تعويضات إعادة تأمين صادر، 5000 مقابل دفعات دورية، 21000 صافي الدخل من الاستثمارات، 4000 رسوم إشراف، 7000 رسوم مالية، 1000 غرامات تأخير، 1500 رسوم إصدار وتعديل وثائق.

فإذا علمت أنه تبين عند الجرد ما يلي:

1-التعويضات المستحقة والتي لم تدفع بعد 15000.

2-هناك عمولة مستحقة للمنتجين قدرها 1000.

3-نصيب العام من رسوم التسجيليبلغ 100 .

4-رسوم الإشراف المستحقة 400.

والمطلوب:

1- تصوير ح/ ايرادات ومصروفات قسم الحياة عن السنة المنتهية في 2018/12/31

2- إعداد قائمة إيرادات ومصروفات تأمينات الحياة عن السنة المنتهية في 2018/12/31.

تمرين رقم (5) :

فيما يلي مخلص العمليات التي تمت في إحدى منشآت التأمين فرع الحريق عن المدة المنتهية في 31 /2018/12 :

1- بلغت الأقساط المستحقة 20000 حصل منها 160000 بينما بلغت أقساط إعادة التأمين الوارد 70000.

2- بلغت عمولة الوكلاء والمنتجين 30000 سدد منها 24000 بينما تحتسب عمولة إعادة التأمين الوارد بنسبة 5%.

3- بلغت قيمة التعويضات المستحقة خلال العام 120000 سدد منها 100000 فقط.

4- تم تحصيل: 4100 إيرادات أوراق مالية، 2050 إيرادات عقارات

5- تم سداد المصروفات التالية: 5000 مصروفات إنتاج الوثائق، 8000 مصروفات إدارية وعمومية، 100 مصروفات تحصيل إيرادات أوراق مالية، 50 مصروفات تحصيل إيرادات عقارات.

6- بلغت الرسوم المالية المحصلة 5000 والمسدد منها 4000 كما بلغت رسوم الإشراف المحصلة 3000 وتم سداد رسوم وثائق قيمتها 3500 وتم تحصيل رسوم إصدار وتعديل وثائق قيمتها 1500.

فإذا علمت أن:

أ- تقوم الشركة بإعادة تأمين 40% من عملياتها إجبارياً لدى الشركة العربية لإعادة التأمين، 20% من عملياتها اختيارياً مع المنشآت الأخرى للتأمين، في حين تبلغ العمولة المحتسبة على هذه العمليات 10%.

ب- قامت الإدارة الاكتوارية بتقدير قيمة مخصص الأخطار السارية والمخصص الإضافي بمبلغ 10000، 4000 على التوالي علماً بأن أرصدة هذه المخصصات في أول المدة كانت 8000، 5000 على التوالي بينما كان رصيد مخصص التعويضات تحت السداد في أول المدة 15000.

والمطلوب:

1- إثبات العمليات السابقة في دفتر اليومية العامة.

2- تصوير حـ/ صافي الدخل من الاستثمارات.

3- تصوير حـ/ إيرادات ومصروفات فرع الحريق عن السنة المنتهية في 2018/12/31

4- إعادة قائمة إيرادات ومصروفات فرع الحريق عن السنة المنتهية في 2018/12/31 .

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفصل الرابع

المحاسبة في شركات الوساطة المالية

the Accounting
In Brokerage Company

Damascus University

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University

الفصل الرابع

المحاسبة في شركات الوساطة المالية

the AccountingIn Brokerage Company

أولا: طبيعة النشاط في شركات الوساطة المالية

يشير مصطلح Brokerage عموماً إلى عملية الوساطة التي تتم بموجب عقد فيما بين بائع ومشتر ، وتتسم عملية الوساطة في الأوراق المالية بعدد من الخصائص مقارنة بغيرها من عمليات الوساطة العادية، من هذه الخصائص نذكر ما يلي :

1-تعد الوساطة في الأوراق المالية مهنة منظمة قائمة بذاتها بموجب قانون سوق الأوراق المالية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم (55) لعام 2006 . فالوسيط المالي عبارة عن شركة تجارية مرخص لها من قبل هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية قانونا على أن يكون شكلها القانوني شركة مساهمة، أو شركة ذات مسؤولية محدودة سورية، أو أن يكون مصرفا محليا يعتزم ممارسة بعض الأنشطة أو الخدمات المالية من خلال شركة تابعة له. وذلك بموجب المادة(1) من المرسوم التشريعي رقم (36) لعام 2008. شركة الوساطة المالية تتعاقد مع الغير باسم ولحساب العميل على خلاف الوكيل بالعمولة الذي يتعاقد باسمه الشخصي لحساب العميل(حيث يصبح الوكيل بالعمولة أصيلا في مواجهة الغير). والوكيل بالعمولة يستطيع مباشرة مهنته بأي شكل تمليه رغبته سواء أكان فردا طبيعيا أم شخصا معنويا أيا كان شكله القانوني.وقد ألزم المشرع شركة الوساطة المالية بالاستناد إلى المادة(2) من القرار رقم (125) الصادر من مجلس إدارة سوق دمشق للأوراق المالية بحد أدنى من العمولة وبحد أقصى، بحيث تكون بنسبة مئوية بين (0,0034) و (0,0054) من القيمة السوقية للأسهم المتداولة، وبنسبة مئوية تتراوح بين (0,0003) و (0,0005) من القيمة السوقية لأسناد القرض وأدوات الدين العام.بالإضافة إلى عمولة الوسيط تم تحديد العمولات في سوق دمشق للأوراق المالية على النحو الآتي:

عمولـــة ســـوق بمقـــدار(0.0006) – عمولـــة مركـــز(0.0005) – عمولـــة هيئة(0.0006) بحيث أصبح المجموع الكلي(0,005) ولغاية (0,007).أما في الوكالة بالعمولة فإن الوسيط يتمتع بحرية في تحديد مبلغ العمولة.

2-يتسم عقد الوساطة في الأوراق المالية كونه عقد ذو طبيعة خاصة بما يلي:

- أن عقد الوساطة هو عقد رضائي حيث يكفي لانعقاده اتصال هاتفي من العميل.

- إن عقد الوساطة يتسم بأنه عقد معاوضة تحصل بموجبه شركة الوساطة على عمولة نظير قيامها بخدمة العميل عن طريق شراء أو بيع الأوراق المالية باسمه ولصالحه.

- يتسم عقد الوساطة بأنه تجاري حيث أن الوساطة تعد من قبيل الأعمال التجارية. وعلى هذا تعتبر شركة الوساطة المالية تجارية.

3-امتداد دور شركات الوساطة لأبعد من عملية الوساطة في تنفيذ أعمال البيع والشراء للعملاء مقابل عمولة. حيث تمتد تلك الخدمات لتتضمن :

- بيع وشراء الأوراق المالية والتعامل فيها ونقل ملكيتها بين البائع والمشتري عن طريق شركة للمقاصة والتسوية.

- كما تعمل الشركة على تشجيع التعامل في الأوراق المالية وتداولها سواء في مجال السوق الأولية(أداء خدمات الاكتتابات نيابة عن العملاء وتقديم النصح والإرشاد في ذلك المجال) أو في السوق الثانوية (أداء خدمات الوساطة في إتمام الصفقات كوسيط للمشتري والبائع).

4-يجوز أن تتعدد الأنشطة خلال الوساطة العادية، أما الوساطة في الأوراق المالية فتتحدد في مباشرة أنشطة محددة في الأوراق المالية في حدود الترخيص الصادر من الهيئة العامة لسوق الأوراق المالية .

ثانياً : أنشطة شركات الوساطة المالية في مجال الأوراق المالية :

عموماً يقصد بالشركة العاملة في مجال الأوراق المالية تلك التي تباشر نشاطا أو أكثر من الأنشطة التالية:

1-ترويج الاكتتاب في الأوراق المالية وتغطيته: وذلك عن طريق إدارة عمليات الترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية وجلب المستثمرين وما قد يتصل بذلك من نشر في وسائل الإعلام . وكذلك الاكتتاب في الأوراق المالية المطروحة وغير المطروحة للاكتتاب العام.

2-الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقاً مالية أو في زيادة رؤوس أموالها.

3-تمويل نشاط الشركات التي تصدر أوراقاً مالية أو دعمها أو تقديم الخدمات الفنية والإدارية أو المشاركة في المشروعات والمنشآت وتنميتها بقصد تحويلها إلى شركات مساهمة أو توصية بالأسهم متى كانت هذه المشروعات وتلك الشركات عالية المخاطر أو تعاني قصوراً في التمويل وما يستتبعه من طول دورة الاستثمار .

4-المقاصة والتسوية في معاملات الأوراق المالية : تقوم الشركة المرخص لها بإجراء عمليات المقاصة في الأوراق المالية لحساب مركز المقاصة والحفظ المركزي بهدف تحديد صافي حقوق والتزامات كل منهم، كما تقوم الشركة بإجراء عمليات تسوية المراكز المالية الناشئة عن تداول الأوراق المالية .

5-تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الاستثمار.

6-الوساطة في الأوراق المالية : تلتزم شركة الوساطة بموجب عقد بشراء وبيع الأوراق المالية باسم ولحساب العميل مقابل عمولة ، كما تلتزم أيضا بما تضعه البورصة من قواعد ونظم لتداول الأوراق المالية بالإضافة إلى مزاولة نشاطها وفقا للنظام التي تضعه سوق أوراق مالية لعضوية الشركات بها. وباعتبار الشركة تؤدي دور الوسيط فهي لا تتحمل أية مخاطر خاصة بالورقة المالية ذاتها .

7-أنشطة استثمارية أو استشارية أخرى وفق ما تحدده الهيئة بموجب القوانين والأنظمة والقرارات الصادرة بمقتضاها (المادة 2 من قانون سوق الأوراق المالية رقم 55).

ثالثاً : مقومات النظام المحاسبي في شركات الوساطة المالية:

1: دليل الحسابات: هو عبارة عن فهرس أو ترميز أو ترقيم لمجموعة الحسابات الإجمالية والتحليلية التي يتضمنها النظام المحاسبي، بما يتلاءم واحتياجات النشاط.

وعند إعداد دليل الحسابات نقوم بالخطوات التالية:

أ- حصر جميع الحسابات المستخدمة في المنشأة التي من الممكن استخدامها مستقبلا.

ب- تصنيف تلك الحسابات إلى مجموعات متجانسة من حيث طبيعتها.

ج- ترميز الحسابات وإعداد قائمة تتضمن جميع الحسابات والكود الخاص بها باستخدام أرقام أو حروف أو خليط منها .

2: المجموعة المستندية: تُعد المستندات الدليل المادي و الموضوعي الذي يثبت ويؤيد صحة وسلامة المعاملات المالية لشركة الوساطة. وتتمثل المستندات بمايلي:

- مستندات القبض (نقدي/ شيك).
- مستندات الصرف(نقدي / شيك).
- إذن تحويل نقدية أو شيكات من الخزينة إلى البنوك.
- كشف حركة الخزينة اليومي: لتسجيل كافة المقبوضات والمدفوعات .
- كشف تسوية(عهدة/ سلفة): يعد بمعرفة الشخص الذي بحوزته العهدة أو السلفة ويوضح بهذا الكشف المبالغ التي تم صرفها من العهدة وأسباب الصرف والرصيد المتبقي .
- مستند قيد اليومية:يتم إعداد قيد اليومية لإثبات مجموع اليوميات التحليلية شهريا وتسجيلها في دفتر اليومية والموثقة على النحو التالي :

أ- سند قيد بمجموعة يومية الصندوق.

ب- سند قيد بمجموعة يومية البنك.

ت- سند قيد يومية عمليات الشراء والبيع الخاص بالعملاء.

ث- سند قيد يومية التسويات.

ج-سند قيد لجميع عمليات الشركة وقيود التسوية الجردية أو قيود الإقفال.

• أمر شراء أوراق مالية : تقوم شركة الوساطة بتحرير عقد مع العميل يطلق عليه أمر شراء الأوراق المالية، ويحرر ذلك الأمر بغرض شراء أوراق مالية للعملاء بناء على شروطهم الواردة بذلك الأمر، وعلى العميل أن يودع مسبقا في حسابه النقدي لدى الوسيط قيمة الأوراق المالية التي يرغب بشرائها، ويجب على الوسيط الإعلان عن الأشخاص المخولين باستلام أوامر البيع والشراء من عملائه وذلك قبل تنفيذ أمر الشراء، ثم يقوم الوسيط بتقييد قيمة الأوراق المالية المنوي شراؤها لصالح العميل فور استلامه لهذه الأموال ،حيث تقيد في أمر الشراء جميع الشروط والبيانات المتعلقة بالصفقة من حيث يوم وساعة صدور الأمر ونوع الأمرونوع الورقة المالية، أما إذا كان للعميل رصيد في الحساب لدى شركة الوساطة فتقوم الشركة بالتحقق من كفاية الرصيد لإجراء الصفقات المالية. يتم تلقي تفويض الشراء الخاص بالعميل من قبل الشخص المفوض في شركة الوساطة باستلام أوامر العملاء إما شخصيا أو عن طريق الفاكس أو الهاتف أو البريد الإلكتروني بشرط أن يكون الهاتف مسجلا على أنظمة الكمبيوتر. ثم يقوم الشخص المفوض باستلام الأوامر بإرسال الأمر لأحد الوسطاء المعتمدين لإدخال الأوامر على نظام التداول الإلكتروني حيث يقوم الوسيط بإدخال الأمر إلى شاشة التداول بمراعاة التسلسل الزمني للأوامر، ويتم إعلام العميل بعد تنفيذ الصفقة له عن طريق نفس الوسائل المعتمدة (هاتف، فاكس....) المستخدمة لاستلام الأمر.

• أمر بيع أوراق مالية : في حالة بيع أوراق مالية للعميل تقوم شركة الوساطة بتحرير أمر بيع أوراق مالية وهو عبارة عن عقد وساطة بالبيع وبدون في أمر البيع

جميع البيانات الشخصية للعميل بالإضافة للبيانات الموضوعية للصفقة من حيث نوع الورقة المالية المراد بيعها وكميتها وفئاتها وثمن البيع ومدة الأمر وغير ذلك من البيانات التي تنفي الجهالة عن موضوع الصفقة،بنفس طريقة أوامر الشراء باستلام الأمر وإرساله للوسيط وتنفيذه، ومن ثم يقوم الوسيط بإيداع قيمة الأوراق المالية المباعة لصالح العميل في الحساب الخاص بالعملاء للتعامل النقدي فور انتهاء إجراءات التسوية الخاصة بمركز المقاصة والحفظ المركزي، ويحق للعميل قبض أثمان الأوراق المالية لصالحه في يوم العمل التالي لإجراءات التسوية.

- فاتورة شراء أوراق مالية.
- فاتورة بيع أوراق مالية.
- عقد نمطي ينظم العلاقة بين شركة الوساطة المالية والعميل.
- طلب تكويد عميل في سوق أوراق مالية.
- عقد نمطي ينظم العلاقة بين شركةالوساطة وأمين الحفظ.

3: المجموعة الدفترية: تُعد الدفاتر المحاسبية من أهم المقومات الأساسية للنظام المحاسبي حيث تتوقف كفاءة وفاعلية النظام المحاسبي على صحة وانتظام وأمانة هذه الدفاتر . الدفاتر المحاسبية الدقيقة والمنتظمة تحقق المزايا التالية للمنشأة:

أ- تعدّ حجة في الإثبات أمام المحاكم في حالات المنازعات التجارية .

ب- تعدّ دليلاً على حسن نية التاجر عند الإفلاس، وهذا يعفي التاجر من المسؤولية الجنائية.

ت- تعدّدليلاً قوياً لإقناع الجهات الضريبية بحقيقة أرباح المنشأة، وبالتالي عدم اللجوء إلى التقدير الجزافي للأرباح.

ث- تساعد على اكتشاف الأخطاء والغش ، وبالتالي توفر البيانات الدقيقة عن الأمور المحاسبية والمالية للمنشأة.

4: المراقبة الداخلية: يجب أن يتوافر نظام متكامل للرقابة الداخلية.

5: التقارير والقوائم المالية : تمثل مخرجات النظام المحاسبي وهي عبارة عن الوسائل والأدوات اللازمة للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بنتيجة نشاط شركة الوساطة المالية ومركزها المالي والتغيرات التي طرأت على مركزها المالي وحجم التدفقات النقدية التي تولدت من هذا النشاط خلال الفترة المحاسبية.

رابعا: الدورة المحاسبية في شركات الوساطة المالية:

1- تسجيل عمليات تنفيذ أوامر بيع الأوراق المالية وشرائها وتسويتها ومقاصها وترحيلها :

بعد قيام العميل بتوقيع نموذج العقد بينه وبين شركة الوساطة وبعد استيفاء عملية تكويده في سوق الأوراق المالية، يقوم العميل بتحديد نوعية الأمر سواء شراء أو بيع وتحديد أنواع الأوراق المالية التي يرغب في التعامل بها، وهذا يتقدم العميل لقسم خدمة العملاء لتوقيع الأوامر (سواء أكانت بيع أو شراء). وعادة ما يتم استيفاء الشروط الشكلية والموضوعية للأوامر سواء فيما يتعلق بالبيانات الخاصة بالاسم والتاريخ ومدة صلاحية الأمر ونوع الورقة المالية وكميتها والسعر المستهدف.

وهذا يتطلب قيام الموظف المختص بخدمة العملاء بمراجعة قسم الحسابات والإدارة المالية، ففي حالة الشراء يتم التحقق من رصيد العميل وما إذا كان يكفي للشراء من عرضه، حيث يتعين قيام العميل بسداد الفرق في حالة عدم كفاية رصيده مع مبلغ الشراء، أما في حالة البيع فإن مسؤول خدمة العملاء يتحقق من كفاية رصيد العميل من أسهم لدى أمناء الحفظ عن طريق الموظف المسؤول عن الحفظ المركزي . وفي ضوء ذلك يتم إبلاغ منفذي عمليات الشركة لدى سوق أوراق مالية بتنفيذ أوامر الشراء أو البيع ، ويقوم موظف خدمة العملاء بالقيد بدفتر أو سجل الأوامر .

يقوم قسم الحاسب الآلي بطباعة سجل عمليات الشراء والبيع المنفذ خلال اليوم، ويتم تقديم نسخة إلى الإدارة المالية حتى يتسنى لها القيام بالأعمال المحاسبية (من إعداد

مطالبات وتسجيل العمليات وترحيلها) في ضوء الدورة المستندية الكاملة المرتبطة بتلك العمليات . حيث يقوم أحد المحاسبين المختصين بالإدارة المالية بالاشتراك مع الموظف المسؤول بخدمة العملاء تحت إشراف المدير المالي بالمحاسبة عن قيم عمليات البيع والشراء للأوراق المالية لكافة العملاء ، والمحاسبة عن قيم العمولات المستحقة وفقاً للعقد المبرم إضافةً إلى مقابل الخدمات المؤداة سواء من سوق أوراق مالية أو المقاصة أو الحفظ وما إلى ذلك .

وبعد الانتهاء من العمليات المحاسبية يتم إصدار الفواتير والمطالبات الخاصة بكل عميل حيث يتم ترحيل تلك العملية سواء أكانت بيع وشراء وبعد احتساب قيمة العمولات المستحقة لشركة الوساطة إلى جاري حسابات العملاء ، بالإضافة لذلك فإن الإدارة المالية تحقق وتتأكد يومياً من كفاية رصيد حساب بنك المقاصة والتسوية، حيث إن وجود أي عجز بذلك الحساب سيعرض شركة الوساطة لغرامات تفرض عليه من صندوق ضمان التسويات وقد يتوقف نشاط الشركة في حالة استمرار العجز عن التسوية النقدية من حساب بنك المقاصة.

وفيما يلي بيان توضيحي لإثبات قيود عمليات شراء وبيع الأوراق المالية في سوق أوراق مالية وتسويتها في حساب المقاصة في دفاتر اليومية الفرعية (من واقع قيود اليومية) وترحيل الحسابات بالأطراف المدينة والدائنة إلى دفاتر الأستاذ الفرعية المختصة .

أ- إثبات عمليات شراء شركة الوساطة المالية أوراق مالية لحساب العملاء .

يتم إثبات عمليات شراء شركة الوساطة أوراق مالية من سوق أوراق مالية لحساب عملائهم عن طريق إثبات القيد العام التالي :

رقم الحساب	بيان	دائن	مدين
	من حـ/ العملاء :		
	حـ/ العميل A		72618
	حـ/ العميل B		20220
	حـ/ العميل C		57780
	إلى المذكورين:		
	حـ/ جاري شراء أوراق مالية	149663	
	حـ/ عمولة الوساطة (شراء)	748	
	حـ/ رسوم مالية(طوابع)	10	
	حـ/ رسوم خدمات السوق المالي	19	
	حـ/ رسوم خدمات المقاصة	19	
	حـ/ رسوم خدمات الحفظ المركزي	150	
	حـ/ رسوم خدمات هيئة الأوراق المال	9	
	(إثبات قيد استحقاق عمليات شراء أوراق مالية في يوم 2009/6/1)	150618	150618

ب- إثبات عمليات بيع شركة الوساطة أوراق مالية لصالح العملاء :

تثبت عمليات بيع شركة الوساطة أوراق مالية في سوق أوراق مالية لحساب العملاء عن طريق إثبات القيد العام الآتي :

مدين	دائن	بيان	رقم الحساب
149663		من حـ/ جاري بيع أوراق مالية	
		إلى المذكورين	
	75480	حـ/ العميل (A)	
	40221	حـ/ العميل (B)	
	33007	حـ/ العميل (C)	
	748	حـ/ عمولة البيع	
	10	حـ/ رسوم مالية	
	19	حـ/ رسوم خدمات سوق الأوراق	
	19	حـ/ رسوم المقاصة	
	9	حـ/ رسوم خدمات هيئة الأوراق	
	150	حـ/ رسوم الحفظ المركزي	
149663	149663	إثبات عمليات البيع عن يوم 2009/6/1	

ج- إثبات تسوية ومقاصة عمليات شراء وبيع الأوراق المالية :

عادة ما يتم تسوية ومقاصة عمليات شراء وبيع شركة الوساطة للأوراق المالية عن طريق شركة المقاصة والتسوية باستخدام بنك المقاصة للشركة وهو البنك المخصص لسداد عمليات الشراء وتحصيل عمليات البيع وسداد رسوم الخدمات المختلفة المستحقة على عمليات شراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء .

وعادة ما تتم تسوية عمليات شراء وبيع الأسهم أما في نفس الجلسة (أو ما يطلق عليها T+O) أو خلال يومين (أو ما يطلق عليها T+2) بعد التداول، حيث يتم خلال فترة التسوية الآتي [1] :

- تسوية ملكية الأسهم المشتراة ونقلها عن طريق شركة الوساطة لصالح العملاء المشترية .

- تسوية ملكية الأسهم المباعة ونقلها عن طريق شركةالوساطة من العملاء البائعة .

- سداد بنك شركة الوساطة (بنك المقاصة) لقيمة الأسهم المشتراة لصالح العملاء .

- تحصيل بنك شركة الوساطة (بنك المقاصة) قيمة الأسهم المباعة لصالح العملاء.

- سداد بنك شركة الوساطة (بنك المقاصة) كافة رسوم الخدمات (سوق أوراق مالية، هيئة رأس المال ورسوم الدمغة حسب ما تقدم بيانه) .

- يتم تسوية رصيد أول اليوم لبنك شركةالوساطة (بنك المقاصة) بإضافة قيمة عمليات بيع الأوراق المالية وخصم قيمة عمليات شراء الأوراق المالية بالإضافة إلى

---

[1]- عادة ما تقوم شركة المقاصة والتسوية والإيداع المركزي بثلاثة وظائف أساسية حيث عادة ما تقوم بنقل ملكية الأوراق المالية بعد إتمام تنفيذ عملية البيع والشراء عن طريق شركات الوساطة في الأوراق المالية وهي ما يشار إليها بوظيفة التسوية ، كما أنها تتولى أيضاً بنقل قيمة الأوراق المالية من عملاء شركات الوساطة المشتراة إلى عملاء شركات الوساطة المباعة عن طريق بنوك المقاصة وهو ما يشار إليه بوظيفة المقاصة ، بالإضافة لهاتين الوظيفتين فإنها تقوم بعمليات الحفظ والإيداع المركزي أيضاً حيث تقوم بتجميع أسهم الشركات والاحتفاظ بها داخل خزانتها وإصدار أذون على نفسها في صورة كشوف حساب ، حيث يمكن للعملاء التعامل على أي ملكية من ملكيات الأسهم التي يمتلكها .

خصم سداد رسوم الخدمات ويتم الوصول إلى رصيد آخر اليوم والذي يتعين أن يكون فائضاً ، فإذا كان عجز يتعين على شركةالوساطة تغطيته فوراً وإلا تعرضت لفرض غرامات من صندوق ضمان التسويات أو قد يتم إيقاف نشاطها حسب ما سبق الذكر .

وفي ضوء المثال الافتراضي السابق يمكن إثبات تسوية عمليات شراء وبيع الأوراق المالية التي تمت بتاريخ 2006/6/1 علماً بأن التسوية ستتم يومين عمل (تسوية 2+1) عن طريق القيد التالي:

منه	له	البيان	رقم الحساب
		من مذكورين	
149663		حـ/ جاري شراء أوراق مالية	
38		حـ/ رسوم شركة المقاصة	
38		حـ/ رسوم خدمات السوق المالي	
18		حـ/رسوم خدمات هيئة الأوراق	
		إلى المذكورين	
	149663	حـ/ جاري بيع أوراق مالية	
	94	حـ / جاري بنك المقاصة	
		إثبات تسوية بيع وشراء أوراق مالية وسداد رسوم الخدمات في 2009/6/3	

د- ترحيل قيود عمليات شراء وبيع الأوراق المالية لدفاتر الأستاذ المختصة:

يتم ترحيل الحسابات المتضمنة في الأطراف المدينة والدائنة الواردة في قيود إثبات شراء وبيع الأوراق المالية وتسويتها إلى دفاتر الأستاذ الفرعية .

2- تسجيل وترحيل عمليات دورة إيداع وصرف العملاء للنقدية المرتبطة ببيع وشراء الأوراق المالية .

الإيداع والصرف :

- عمليات دورة الإيداع النقدي من العملاء .

عند توريد أحد العملاء للقيمة النقدية المرتبطة بشراء الأوراق المالية أو سداد رصيد حسابه المدين سواء أكان ذلك نقداً أو بشيكات ، يحرر أمين الخزينة إيصال استلام نقدية أو شيكات من أصل وثلاثة صور ويتم اعتماده من المدير المالي ، حيث يتم تسليم الأصل للعميل بينما يتم إثبات القيد المحاسبي لعملية الإيداع من واقع أحد الصور ، بينما ترفق الصورة الأخرى بكشف حركة الخزينة، وتظل الصورة الأخيرة في دفتر الإيصالات . ويتم إثبات قيد تلك العملية على النحو الآتي :

. إيداع العميل نقدية بخزينة الشركة :

مدين	دائن	البيان	رقم الحساب
10000		من حـ/ نقدية بالخزينة	
	10000	إلى حـ/ العميل (D)	
		(قيمة إيداع شيك مصرفي بإيصال	
		رقم بتاريخ / /)	

. إيداع العميل نقدية بشيك مصرفي بخزينة الشركة :

رقم الحساب	البيان	دائن	مدين
	من حـ/ شيكات تحت التحصيل		10000
	إلى حـ/ العميل (D)	10000	
	(قيمة إيداع شيك مصرفي بإيصال رقم		
	بتاريخ / /)		

- **عمليات دورة الصرف النقدي للعملاء :**

عند تقدم العميل إلى الإدارة المالية يطلب صرف رصيد حسابه (في حالة بيع أوراق مالية لصالحه) يتعين التحقق من شخصية العميل والتأكد من صحة رصيد حسابه وإن عملية بيع الأوراق المالية قد تم تنفيذها وتسويتها بالفعل ، وفي ضوء ذلك يتم تحرير أذن صرف نقدية أو شيكات بعد التوقيع من المرخص لهم باعتماد الصرف ، وفي ضوء ذلك يقوم أمين الخزينة بالصرف بعد توقيع العميل بما يفيد استلامه النقدية . ويتم إثبات قيد عملية الصرف على النحو الآتي :

. في حالة الصرف نقداً من خزينة الشركة إلى العميل :

رقم الحساب	البيان	دائن	مدين
	من حـ/ العميل (E)		10000
	إلى حـ/ نقدية بالخزينة	10000	
	(قيمة إذن صرف رقم ××× المنصرف إلى		
	العميل (E) بتاريخ / /)	10000	10000

. في حالة الصرف بشيك على البنك إلى العميل :

رقم الحساب	البيان	دائن	مدين
	من حـ/ العميل (E)		10000
	إلى حـ/ جاري البنك	10000	
	(قيمة شيك رقم ××× منصرف للعميل (E)	10000	10000
	بتاريخ / /)		

ترحيل قيود عمليات الصرف والإيداع المرتبطة بالعملاء :

يتم ترحيل الحسابات المدينة والدائنة بقيود إثبات عمليات صرف وإيداع النقدية المرتبطة بالعملاء بالحسابات المختصة بدفاتر الأستاذ على النحو السالف البيان. ويمكن إجراء ذلك الترحيل على النحو التالي :

حـ/ نقدية بالخزينة

10000	إلى حـ/ العميل		10000	من حـ/ العميل (E)

حـ/ شيكات تحت التحصيل

10000	إلى حـ/ العميل (D)			

حـ/ جاري البنك

			10000	من حـ/ العميل (E)

حـ/ العميل (D)

			10000	من حـ/ النقدية بالخزينة من حـ/ شيكات تحت التحصيل

حـ/ العميل (E)

10000	إلى حـ/ العميل			
10000	إلى حـ/ جاري البنك			

تمارين غير محلولة :

1 . فيما يلي البيانات المالية لعمليات شراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء التي تمت بتاريخ 2009/6/14 في إحدى شركات التداول بالأوراق المالية كذلك عمليات التسوية والمقاصة لتلك العمليات التي تمت بتاريخ 2009/6/16 :

	إجمالي مسجل فواتير الشراء	إجمالي مسجل فواتير البيع
قيمة الأوراق المالية	1621098,85	2635789,08
عمولة	5629,19	8813,69
حفظ مركزي	1515	2373.61
خدمات بورصة	206,24	359,82
خدمات مقاصة	210,14	340,70
خدمات هيئة	153,50	239,32
رسوم مالية	224,40	268,60
جاري عملاء	1629037,36	2623393,32

وقد تمت التسوية والمقاصة لتلك العمليات عن طريق شركة المقاصة والتسوية بنك المقاصة بالشركة في 2009/6/18 على النحو التالي :

	خصم	إضافة
رصيد قبل التسوية		1958577.68
إجمالي حركة التسوية . دائن		2635789,08
إجمالي حركة التسوية . مدين	1621098,85	
مقابل خدمات حفظ مركزي	1394.57	
مقابل خدمات سوق أوراق مالية	566,06	
مقابل خدمات الهيئة	392,82	
صافي التسوية		1012336,78

المطلوب :

1. إعداد قيود اليومية لعمليات الشراء والبيع والتسوية والمقاصة .

2. فيما يلي البيانات المالية لعمليات شراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء التي تمت بشركة لتداول الأوراق المالية وكذلك عمليات التسوية والمقاصة لتلك العمليات التي تمت :

	إجمالي مسجل فواتير الشراء	إجمالي مسجل فواتير البيع
قيمة الأوراق المالية	3086248,23	3978052,85
عمولة	7756,06	11974,67
حفظ مركزي	2999.54	3187,96
خدمات بورصة	411,43	497,39
خدمات مقاصة	395,30	505,06
خدمات هيئة سوق المال	253,60	303,34
رسوم مالية	210,80	234,60
جاري عملاء	3098274,96	3960554,24

وقد تمت التسوية والمقاصة لتلك العمليات عن طريق شركة المقاصة والتسوية وبنك المقاصة الخاص بالشركة على النحو الآتي :

	خصم	إضافة
رصيد قبل التسوية	.	3138557,82
إجمالي حركة التسوية . دائن	–	3978052,85
إجمالي حركة التسوية– مدين	3086248,23	.
مقابل خدمات سوق أوراق مالية	908,82	.
مقابل خدمات الهيئة	556,94	.
مقابل الخدمات الحفظ المركزي	2307.36	–
صافي التسوية	–	888031,50

المطلوب : إعداد قيود اليومية لعمليات الشراء والبيع والتسوية والمقاصة .

خامساً: القوائم المالية لشركات الوساطة المالية

تمثل القوائم المالية المكون الأساسي للتقرير السنوي تعد تلك القوائم المالية بغرض تقديم المعلومات المالية اللازمة لمستخدمي تلك القوائم ، ومن بينهم إدارة الشركة والمساهمين وحملة السندات والمحللين الماليين والموردين والبنوك والهيئات الرقابية ودوائر الضرائب بالإضافة إلى المستخدمين المرتقبين. وثمة أربعة قوائم مالية رئيسية يتعين إعدادها من قبل إدارة الشركة هي:

- قائمة المركز المالي (الميزانية العمومية): وهي تعرض صورة للمركز المالي للشركة ببيان مالها من ممتلكات وحقوق وما عليها من التزامات مالية في تاريخ معين .

- قائمة الدخل : وهي توفر صورة أكثر حيوية عن الشركة حيث تقيس أداء الشركة خلال الفترة المحاسبية المنتهية وتبين ما إذا كان نتيجة هذا الأداء ربحا أم خسارة.

- قائمة التدفقات النقدية: تعرض تلك القائمة بيان التدفقات النقدية بالشركة خلال الفترة المحاسبية المنتهية مع التمييز بين التدفقات المرتبطة بالأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية للشركة .

- قائمة التغير في حقوق الملكية: تشرح تلك القائمة كيفية تغير حقوق وأموال المساهمين على مدار العام.

ا -قائمة المركز المالي:

فيما يأتي تعريف مجموعات بنود الميزانية ومكونات كل منها :

الأصول : هي منافع مستقبلية حصلت عليها المنشأة نتيجة لمعاملات أو أحداث تمت في وقت سابق، وهي تمثل ما تمتلكه الشركة وهي تنقسم إلى أصول طويلة الأجل وأصول متداولة:

الأصول طويلة الأجل : وتنقسم إلى العناصر الآتية:

الأصول الثابتة :

تتكون الأصول الثابتة من الأراضي والمباني والآلات والمعدات ووسائل النقل والانتقال والعدد والأدوات والأثاث ومعدات المكاتب، وهذه الأصول غير مخصصة للبيع ولكنها تستخدم في أنشطة الشركة لتصنيع وتخزين ونقل منتجاتها وتتوقف نسبة الأصول الثابتة إلى إجمالي الأصول على طبيعة أنشطة الشركة، فمثلا في المرافق العامة والسكك الحديدية والشركات الصناعية نجد أن الأصول الثابتة تمثل الجزء الأعظم من إجمالي الأصول، أما في شركات الوساطة والمؤسسات المالية إن الأصول الثابتة تمثل نسبة صغيرة نسبياً إلى إجمالي الأصول.

وتعرض الأصول الثابتة في الميزانية بتكلفتها الأصلية متضمنة تكلفة الإنشاء والاقتناء ومخصوماً من تلك التكلفة مجمع الاهتلاك .

الإهتلاك :

يعرف الإهتلاك بأنه عملية محاسبية الغرض منها توزيع تكلفة الأصل الثابت بطريقة منطقية منظمة كمصروف على الفترات المتوقع فيها الاستفادة من الأصل (العمر الاقتصادي المقدر للأصل) .

والعمر الاقتصادي المقدر للأصل هو المدة الزمنية المتوقع فيها أن يكون الأصل منتجاً ويمثل قيمة اهتلاك هذا الأصل .

واستثناء من الأصول الثابتة فإن الأرض لا يتم إهتلاكها بصفة عامة ويظل رصيدها بالميزانية بدون تغيير من فترة إلى أخرى إذا لم يحدث أية إضافات أو استبعادات من الأراضي المملوكة للشركة .

وهناك عدة طرق لاحتساب الاهتلاك بعضها يوزع تكلفة الأصل الثابت بالتساوي على فترات العمر الاقتصادي المقدر (طريقة القسط الثابت) والبعض الآخر لا يوزع تلك التكلفة بالتساوي حيث يعطي السنوات الأولى من العمر الاقتصادي عبئاً أكبر من الاهتلاك مقارنة بالسنوات الأخيرة (طريقة القسط المتناقص) وذلك بافتراض أنت إنتاجية الأصل في السنوات الأولى تكون أفضل من إنتاجيته في السنوات الأخيرة .

المشروعات تحت التنفيذ :

المشروعات تحت التنفيذ هي أصول ثابتة لم يتم الانتهاء من إعدادها لبدء استخدامها في أنشطة الشركة ، وتظهر المشروعات تحت التنفيذ بالميزانية بتكلفتها الأصلية .

الاستثمارات في شركات شقيقة وتابعة .

الشركة الشقيقة :

هي منشأة يكون للمستثمر فيها تأثير جوهري ولكنها ليست شركة تابعة أو مشروعاً مشتركاً للمستثمر مع الغير .

الشركة التابعة :

هي منشأة يتم التحكم والسيطرة عليها بواسطة منشأة أخرى تسمى الشركة الأم . وبالإضافة للقوائم المالية الخاصة بالشركة الأم فإن عليها أن تعد أيضاً قوائم مالية مجمعة للشركة الأم وشركاتها التابعة .

وتسجل الاستثمارات في الشركات الشقيقة إما باستخدام طريقة حقوق الملكية أو طريقة التكلفة أو قيمة إعادة التقييم . أما الاستثمارات في الشركات التابعة فتسجل باستخدام طريقة حقوق الملكية .

ووفقاً لطريقة حقوق الملكية فإنه يسجل الاستثمار المبدئي في ميزانية الشركة الأم بالتكلفة ثم تعدل تلك التكلفة بالتغيرات في نصيب الشركة الأم في صافي أصول الشركة المستثمر فيها وبالتالي تتغير قيمة الاستثمار دورياً بالزيادة أو النقص حيث تزيد بنصيب الشركة الأم من أرباح الشركة المستثمر فيها، كما تنخفض بقيمة نصيبها من الخسائر أو الأرباح الموزعة، أما طبقاً لطريقة التكلفة فإنه يتم تسجيل الاستثمار المبدئي بالتكلفة ولا يتم تعديلها بنتائج هذا الاستثمار من ربح أو خسارة، بينما تعكس قائمة الدخل نصيب الشركة الأم من الأرباح الموزعة فقط .

الاستثمارات طويلة الأجل :

يتم تسجيل الاستثمارات طويلة الأجل بالميزانية بإحدى الطرق الآتية :

أ . التكلفة .

ب . إعادة التقييم .

ج . التكلفة أو القيمة السوقية أيهما أقل إذا كانت الاستثمارات عبارة عن أسهم متداولة في السوق ، ويتم حساب التكلفة والقيمة السوقية على أساس المحفظة ككل ، أما إذا كانت الاستثمارات عبارة عن سندات فيتم تسجيلها بالقيمة القابلة للاستهلاك (القيمة الاسمية + علاوة أو خصم الإصدار) .

ويجب تخفيض تكلفة الاستثمارات طويلة الأجل بأي انخفاض دائم في قيمة تلك الاستثمارات كما في حالة تخفيض رأس مال الشركة المستثمر فيها بقيمة الخسائر المرحلة، ويجب أن يتم تحديد وإجراء ذلك التخفيض لكل استثمار على حدة .

الأصول غير الملموسة :

الأصول غير الملموسة هي تلك الأصول التي لا يمكن لمسها أو وزنها أو قياسها كما أنه لا يمكن استخدامها لسداد ديون على الشركة وعادة ما تكون ضئيلة القيمة في حالة تصفية الشركة أو خروجها من النشاط، ومن أبرز الأمثلة الشائعة للأصول غير الملموسة الشهرة وحقوق الاختراع وحقوق التأليف والوكالة التجارية والعلامات التجارية .

وتمثل الشهرة القيمة التي يزيد بها ثمن شراء أسهم أو حصة في أسهم شركة ما عن القيمة العادلة لصافي الأصول المقتناة الخاصة بتلك الشركة ، وتتكون الشهرة نتيجة العديد من العوامل والظروف التي تعطي مزايا للشركة وتسهم في تحديد قيمتها وقدرتها الربحية ، ومنها على سبيل المثال :

. اسم الشركة .

. السمعة التجارية .

. عملاء الشركة .

. العاملون بالشركة (خبراتهم ، مهارتهم الإدارية ...الخ) .

والأصول غير الملموسة التي تظهر بالميزانية هي تلك التي حصلت عليها الشركة من الغير بمقابل، أما تلك التي تتولد لدى الشركة تلقائياً فلا تظهر بالميزانية، ولذا لا يظهر بند الشهرة في ميزانيات معظم الشركات إلا في حالات الاندماج والميزانيات المجمعة .

ويتم اهتلاك الأصول غير الملموسة على مدى العمر الاقتصادي المقدر لكل منها، وذلك بتوزيع تكلفة الأصل كمصروف على الفترات المحاسبية وتتراوح بين 5- 3 سنوات .

الأصول المتداولة :

الأصول المتداولة بصفة عامة هي النقدية والأصول الأخرى المتوقع تحولها إلى نقدية أو بيعها أو استهلاكها خلال فترة سنة من تاريخ الميزانية أو خلال دورة نشاط واحدة أيهما أطول .

وتعرف دورة النشاط بأنها متوسط الفترة المنقضية ما بين تاريخ الحصول على المواد الخام والمستلزمات وتاريخ تولد النقدية من خلال بيع المنتجات التي استخدمت فيها تلك المواد الخام والمستلزمات .

يعدّ المخزون وحسابات المدينين والاستثمارات المالية والنقدية وشبه النقدية من أهم عناصر الأصول المتداولة .

ويظهر المخزون مقيماً بالتكلفة أو بسعر السوق أيهما أقل وهذا يعطي قيمة متحفظة للمخزون ، وعند تقييم المخزون فإنه يتم عمل مخصصات لمواجهة انخفاض القيمة لأية بنود راكدة أو بطيئة الحركة أو تالفة، وتخصم تلك المخصصات من قيمة المخزون ولذا يظهر في الميزانية بالصافي .

وهناك ثلاث طرق شائعة لتقييم المخزون :

. متوسط التكلفة .

. ما يرد أولاً يصرف أولاً . يتم تقييم المخزون بافتراض أن البنود التي تم شراؤها أولاً يتم استخدامها أو بيعها أولاً .

. ما يرد أخيراً يصرف أولاً ، يتم تقييم المخزون بافتراض أن البنود التي تم شراؤها حديثاً يتم استخدامها أو بيعها أولاً .

وفي حال تغير الأسعار فإن كل طريقة من هذه الطرق تعطى قيمة مختلفة للمخزون وبالتالي ربحاً مختلفاً .

المدينون:

يوجد هذا الحساب المبالغ المستحقة من عملاء الشركة التي لم يتم تحصيلها بعد، ويظهر ذلك الحساب عندما يتم تسليم البضاعة إلى العملاء قبل أن يتم تحصيل

قيمتها ، فعادة تمنح الشركة عملاءها فترة ائتمان تتراوح ما بين 30-90 يوماً لسداد أرصدة حساباتهم طبقاً للممارسات التجارية أو سياسة البيع المتبعة .

ويظهر رصيد حساب العملاء في الميزانية بالقيمة المتوقع تحصيلها ، حيث قد تشير خبرة الشركة في تعاملاتها مع عملائها إلى أن بعض العملاء قد يخفقوا أو يتأخروا عن سداد مديونياتهم، وهذا يعني أنه قد لا يتم تحصيل كل الرصيد المسجل ، وذلك يتم عمل مخصص للديون المشكوك في تحصيلها يخصم من إجمالي الأرصدة المسجلة .

المصروفات المدفوعة مقدماً:

هي المبالغ التي قامت الشركة بسدادها مقدماً للحصول على خدمات في المستقبل القريب، فمثلاً عادة ما يتم سداد مصروف الإيجار وأقساط التأمين مقدماً، ويتم تحميل المصروفات المدفوعة مقدماً كمصروف بقائمة الدخل للفترة التي تستفيد فيها الشركة من تلك المصروفات .

المدينون الآخرون :

هي أية حسابات مدينة أخرى بخلاف الحسابين أعلاه تكون مستحقة خلال سنة من تاريخ الميزانية أو خلال دورة نشاط واحدة أيهما أطول .

الاستثمارات المالية :

وتقسم إلى ثلاث أنواع:

1- استثمارات محتفظ بها لغاية المتاجرة (Held for trading) .

2-استثمارات مقتناة بغرض البيع (Available for sale).

3-استثمارات محتفظ بها لتاريخ الاستحقاق(Held for maturity).

يتم تقييم هذه الاستثمارات بالاستناد إلى معايير المحاسبة الدولية أرقام(32) و(39) المتعلقة بالأدوات المالية. وقد تم الإشارة إلى ذلك بالتفصيل في الفصل الأول من الكتاب.

النقدية بالصندوق والبنوك :

يمثل هذا البند النقدية بالصندوق ولدى البنوك (حسابات جارية أو ودائع لأجل) وأيضاً أية بنود شبه نقدية مثل الأوراق المالية عالية السيولة ومنخفضة المخاطر للغاية كأذون الخزانة ويتم تسجيلها بقيمتها الفعلية .

الالتزامات :

هي تضحيات بمنافع اقتصادية مستقبلية نتيجة وجود التزامات حالية على الشركة لتحويل جزء من أصولها أو لتقديم خدمات للغير في المستقبل نتيجة معاملات تمت في وقت سابق، فهي ما يستحق للغير أي الديون والمستحقات للغير ، وقد تكون التزامات طويلة أو قصيرة الأجل .

الالتزامات المتداولة :

هي بصفة عامة أية التزامات تستحق السداد خلال سنة واحدة من تاريخ الميزانية أو خلال دورة نشاط واحدة أيهما أطول ، وتعرض الالتزامات المتداولة بالميزانية مخصومة من الأصول المتداولة نظراً لأن الأصول المتداولة هي مصدر سداد تلك الالتزامات ويعرف الصافي برأس المال العامل وتعتبر المخصصات والسحب على المكشوف وحسابات الدائنين من أهم عناصر الالتزامات المتداولة .

المخصصات :

المخصصات هي مصروف يخصم من إيرادات الشركة وليست توزيعاً للأرباح ، ويتم عمل المخصصات عادة لمواجهة أية التزامات محتملة (مثل المطالبات القضائية والضريبية).

السحب على المكشوف من البنوك :

هي المبالغ المستحقة السداد خلال فترة سنة واحدة من تاريخ الميزانية أو خلال دورة نشاط واحدة أيهما أطول وذلك طبقاً لاتفاقيات التسهيلات البنكية المقدمة للشركة.

الدائنون :

الحسابات الرئيسية تحت هذا البند هي الموردون والمصروفات المستحقة والدائنون الآخرون .

الموردون :

هي المبالغ المستحقة على الشركة لصالح الموردين مقابل الحصول على احتياجاتها من السلع والخدمات بالأجل .

المصروفات المستحقة :

هي المبالغ المستحقة على الشركة عن خدمات حصلت عليها ولم يتم سدادها ومن أمثلة المصروفات المستحقة الأجور المستحقة والفوائد المستحقة .

الجزء المتداول من القروض طويلة الأجل :

ويمثل المبالغ المستحقة السداد خلال فترة سنة من تاريخ الميزانية كأقساط سداد القروض طويلة الأجل طبقاً لاتفاقيات تلك القروض .

دائنو توزيعات :

يمثل ذلك الجزء من الأرباحالتي يقرر توزيعها على مساهمي الشركة والعاملين بها .

الدائنون الآخرون :

هي باقي الالتزامات المستحقة على الشركة خلال سنة من تاريخ الميزانية أو خلال دورة نشاط واحدة أيهما أطول ، التي لم ترد ضمن أي من البنود الأربعة أعلاه.

حقوق المساهمين (حقوق الملكية) :

عادة ما يستخدم مفهوم حقوق الملكية Owners Equity للإشارة إلى الموارد المستثمرة عن طريق الملاك وهي تساوي مجموع الأصول مطروحاً منها الالتزامات ، وعادة ما يستخدم ذلك المفهوم على اعتبار أنه يتسم بالشمول وبحيث يتم استخدامه للتعبير عن حقوق الملكية .

تعتبر حقوق الملكية بمثابة حق متبقي Residual Right لأن حقوق الدائنين والالتزامات تأتي في المقدمة قانوناً .

وهناك مصدران أساسيان لحقوق المساهمين هما :

1. المساهمات المدفوعة أو المقدمة من المساهمين (رأس المال المدفوع) .

2. الاحتياطات والأرباح المحتجزة .

رأس المال :

هناك ثلاثة أنواع من رأس المال هي : رأس المال المرخص به ورأس المال المصدر ورأس المال المدفوع ، وتصدر الشركة شهادات بأسهم رأس المال المصدر إلى المساهمين فيها كما قد تصدر تلك الشهادات في شكل كشوف حساب بواسطة الجهة المسؤولة عن الإيداع المركزي للأوراق المالية .

رأس المال المرخص به :

هو الحد الأقصى من رأس المال الذي يمكن أن تصدره الشركة طبقاً لنظامها الأساسي

رأس المال المصدر :

هو قيمة الأسهم التي أصدرتها الشركة إلى المساهمين للاكتتاب .

رأس المال المدفوع :

هو القيمة التي حصلت عليها الشركة حتى تاريخ الميزانية من قيمة الأسهم المصدرة.

ويجب ملاحظة أن قيمة رأس المال الذي تعرضه الميزانية لا يرتبط مباشرة بالقيمة السوقية لأسهم الشركة، ولذا عادة ما لا يختلف رأس المال بالميزانية من سنة إلى أخرى إلا إذا تم إصدار أسهم جديدة أو شراء أسهم سبق إصدارها .

ويمكن للشركة أن تصدر أكثر من نوع من الأسهم (أسهم عادية، أسهم ممتازة) حيث تختلف خصائص كل نوع نسبياً وهناك قيمة اسمية لكل سهم تتحدد عند إصداره ، ويجب أن تكون الأسهم من ذات الإصدار الواحد متساوية القيمة الاسمية.

الأسهم العادية :

هي حق الملكية في الشركة الذي يتحمل مخاطر الخسارة ويتمتع بالحصول على الأرباح بدون حد أقصى، وعند تصفية الشركة لا توجد أية ضمانات لحملة الأسهم العادية للحصول على قدر معين من التوزيعات أو أصول الشركة ولكنهم يتقاسمون ما يتبقى من أصول الشركة بعد سداد كافة الالتزامات وحقوق الأسهم الممتازة ، وبصفة عامة فإن حملة الأسهم العادية يتحكمون في إدارة الشركة من خلال حق التصويت في اختيار مجلس الإدارة وكذا في القرارات الهامة التي تعرض على الجمعية العامة للمساهمين وعادة ما يكون حملة الأسهم العادية أكثر استفادة من نجاح الشركة مقارنة بحملة الأسهم الممتازة .

الأسهم الممتازة :

وهي أيضاً حق ملكية في الشركة ولكنه يتمتع بأولوية الحصول على نصيب محدد من الأرباح ، حيث أن السهم الممتاز يضمن للمساهم قدراً معيناً من التوزيعات (غالباً ما يتحدد كنسبة من قيمة السهم) ويستوفي حملة الأسهم الممتازة نصيبهم من الأرباح كاملاً قبل أن يحصل حملة الأسهم العادية على أية توزيعات ، ولكن في مقابل تلك الميزة فإن حملة الأسهم الممتازة يضحون بحقهم في التصويت وإدارة الشركة ، كما لا يحصلون على أكثر من القدر المحدد لهم من الأرباح إذا ما زاد نصيب السهم من أرباح الشركة على ذلك القدر .

أسهم الخزينة :

عندما تقوم الشركة بشراء بعض أسهمها التي سبق إصدارها فإنه يتم تسجيل تلك الأسهم بتكلفة شرائها في بند أسهم الخزينة وليس بند الاستثمارات المتداولة ، ويجب ألا تتجاوز نسبة الأسهم المراد شراؤها عن 5 % من أسهم الشركة وأن تحتفظ بها كحد أدنى لفترة ستة أشهر ولا تزيد عن 18 شهر .على الشركة إعادة بيع تلك الأسهم أو إلغائها خلال فترة سنة من تاريخ شراءها ، وتظهر أسهم الخزينة بالميزانية

مخصومة من حقوق المساهمين ، ويتم تسجيل أية أرباح أو خسائر تتحقق من بيع تلك الأسهم بزيادة أو تخفيض حقوق المساهمين .

الاحتياطيات :

هي ذلك الجزء من الأرباح الذي تقرر الإدارة احتجازه لاستثماره في غرض ما بدلاً من توزيعه كأرباح للمساهمين ، ويلزم لتكوين الاحتياطي إما النص عليه في النظام الأساسي للشركة أو اتخاذ قرار من الجمعية العامة للمساهمين بناء على اقتراح من مجلس الإدارة وبصفة عامة فإن الغرض من الاحتياطات هو تدعيم المركز المالي للشركة بزيادة حقوق المساهمين وبالتالي زيادة الضمان والثقة لدى الدائنين ، ومن أمثلة الاحتياطيات الاحتياطي القانوني الذي يتطلبه قانون الشركات رقم ...3... لسنة ..2008... واحتياطي اختياري تقرره إدارة الشركة لتوفير التمويل اللازم لتوسعاتها أو مواجهة التزامات طارئة أو خسائر محتملة في المستقبل.

الأرباح المحتجزة :

هي الأرباح المستبقاة بعد إجراء توزيعات الأرباح ، حيث قد تقرر إدارة الشركة عدم إجراء توزيع للأرباح أو توزيع جزء من الأرباح المحققة واحتجاز جزء آخر لتدعيم الموقف المالي للشركة أو لعدم توافر سيولة لتوزيع الأرباح .

وفي الشركات الخاسرة قد نجد بند خسائر مرحلة بدلاً من الأرباح المحتجزة إذا كانت الشركة تحقق خسائر سنة تلو الأخرى ولم يكن لديها أرباحاً محتجزة تكفي لتغطية تلك الخسائر .

حقوق الأقلية :

يظهر هذا البند في بعض الميزانيات المجمعة (يقصد بالمجمعة إدماج المبالغ الخاصة بالشركة الأم مع المبالغ الخاصة بالشركات التابعة في قائمة واحدة).

وفي حالة امتلاك الشركة الأم لأقل من 100 % من أسهم الشركة التابعة يتم تجميع الأصول والخصوم في القوائم المالية المجمعة ، والجزء غير المملوك من رأس مال الشركة التابعة للشركة الأم يدرج كحقوق أقلية في الميزانية المجمعة .

وحقوق الأقلية هي الحقوق التي يمتلكها الغير في الشركات التابعة ولذلك فهي تعتبر شبه التزام ويجب فصلها عن حقوق المساهمين في الشركة الأم في الميزانية المجمعة.

الالتزامات طويلة الأجل :

تمثل قروضاً بنكية مستحقة السداد على مدى عدة سنوات أو تستحق السداد كمبلغ إجمالي بعد مرور عدة سنوات .

قرض السندات :

يمثل قرض السندات الأموال المقترضة من حملة السندات ، وتصدر الشركة شهادات بالسندات . والسند عبارة عن ورقة مالية (سند إذني) تصدرها الشركة ، تتعهد فيه بإعادة سداد قيمة السند في تاريخ معين ، وعادة ما يتضمن السند حق حصول حامله على فوائد تدفع ربع أو نصف سنوياً أو سنوياً .

وقد تصدر الشركة سندات مضمونة أو غير مضمونة والسندات المضمونة توفر لحملة السندات ضماناً عينياً محدداً حيث تكون حقوقهم مضمونة برهن كل أو بعض أصول الشركة فإذا ما عجزت الشركة عن سداد القرض فإن حملة السندات يكون لهم أولوية قبل باقي الدائنين على الأصول المرهونة ، وبمعنى آخر يتم بيع تلك الأصول وتستخدم حصيلة البيع في سداد قرض السندات . أما السندات غير المضمونة فإن الضمان الوحيد لحملة السندات هو ضمان عام بأصول الشركة وذلك بعد سداد جميع الديون المضمونة .

2. قائمة الدخل لشركة الوساطة في الأوراق المالية :

توضح قائمة الدخل نتائج أعمال الشركة خلال الفترة المنتهية من خلال بيان إيراداتها ومصروفاتها ونتائج عملياتها من ربح أو خسارة . ولاشك أن قائمة الدخل تساعد المستخدمين في تقييم ربحية الشركة . وهي تعد أهم تقرير مالي بالنسبة لكثير من المحللين الماليين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين على اعتبار أنها تعتبر مؤشراً هاماً لتوقع ما سيكون عليه مستقبل الشركة .

وهناك عدة مصطلحات بديلة تستخدم للدلالة على قائمة الدخل لعل أبرزها قائمة العمليات Statements of Operation أو قائمة الأرباح والخسائر Profit and loss Statement ومع ذلك فإن العنوان الأكثر شيوعاً هو قائمة الدخل Income Statement وهي تستخدم لتقييم وحدة اقتصادية معينة عن طريق مقابلة الإيرادات المكتسبة خلال فترة معينة مع المصروفات التي حدثت للحصول على هذا الإيراد .

تكتسب قائمة الدخل أهميتها بسبب أنها توفر للمستثمرين والدائنين المعلومات التي تساعدهم على التنبؤ بمقدار وتوقيت ودرجة عدم التأكد المصاحبة للتدفقات النقدية في المستقبل ، وتساعد التنبؤات الدقيقة بالتدفقات النقدية في المستقبل المستثمرين على تقدير القيمة الاقتصادية للمنشأة كما تساعد الدائنين على تحديد احتمال استرداد حقوقهم بالمنشأة .

وتساعد قائمة الدخل مستخدمي القوائم المالية على التنبؤ بالتدفقات النقدية في المستقبل بعدد من الطرق المختلفة . حيث يمكن للمستثمرين والدائنين استخدام معلومات قائمة الدخل في تقييم الأداء السابق للمنشأة ورغم أن النجاح في الماضي لا يعني النجاح في المستقبل ، فإنه يمكن تحديد بعض الاتجاهات الهامة منه . وعند افتراض وجود علاقة ارتباط معقولة بين الأداء في الماضي والمستقبل ، فإنه يمكن عمل تنبؤات بالتدفقات النقدية في المستقبل بقدر مناسب من الثقة .

ومن ناحية أخرى ، فإن قائمة الدخل تساعد المستخدمين على تحديد خطر (درجة عدم التأكد) عدم تحقيق تدفقات معينة، فالمعلومات عن المكونات المختلفة للدخل . الإيرادات المصروفات والمكاسب والخسائر . تبرز العلاقة بين المكونات المختلفة وتسمح هذه المكونات للمستخدم . على سبيل المثال . بتقدير أثر التغير في الطلب على منتج الشركة على الإيرادات والمصروفات (ومن ثم الدخل) وبنفس الشكل ، فإن الفصل بين الأداء التشغيلي والجوانب الأخرى للأداء في المنشأة يمكن أن يقدم دلائل مفيدة . فلأن العمليات التشغيلية هي عادة الوسائل الأساسية لتوليد

الإيراد ومن ثم النقدية، فإن نتائج العمليات التشغيلية المستمرة والمنتظمة يكون لها عادة أهمية أكبر من نتائج الأنشطة والأحداث غير المتكررة .

وتستخدم قائمة الدخل بواسطة أطراف أخرى بخلاف المستثمرين والدائنين على سبيل المثال، يمكن للعملاء استخدام قائمة الدخل في تحديد قدرة المنشأة على تقديم السلع أو الخدمات المطلوبة، كما تقوم اتحادات العمال بدراسة الدخل بصورة دقيقة كأساس للمفاوضات حول الأجور ، وتستخدم الحكومة قوائم دخل الشركات في صياغة السياسة الضريبية والاقتصادية .

ويتم التعبير/الإفصاح عن قائمة الدخل لشركة الوساطة في الأوراق المالية عن طريق مقابلة الإيرادات المحققة من العمولات التي تحصل عليها الشركة على بيع وشراء الأوراق المالية لصالح العملاء مع التكاليف المتكبدة لتحقيق تلك العمولات ، ويمثل الفرق بين الإيرادات المحققة والتكاليف والمصروفات المتكبدة عن صافي ربح السنة (أو خسارتها) .

وعادة ما تكون التكاليف والمصروفات المتكبدة من تكلفة التسويق والبيع والتوزيع إضافة إلى المصروفات العمومية والإدارية وأعباء التمويل .

3. قائمة التدفقات النقدية :

توضح قائمة التدفقات النقدية قيمة ومصادر التدفقات النقدية الداخلة للشركة وقيمة وأوجه أنفاق تلك التدفقات خلال الفترة فضلاً عن بيان أثر تلك التدفقات الداخلة والخارجة على الأرصدة النقدية في نهاية الفترة .

تعتبر قائمة التدفقات النقدية من أهم القوائم المالية حيث تظهر تلك القائمة المتحصلات والمدفوعات النقدية للشركة وصافي التغير في أرصدتها النقدية مع بيان مصادر وأوجه تلك المتحصلات والمدفوعات مقسمة تبعاً لأنشطة الشركة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية خلال الفترة .

ويهتم المستثمرون بقائمة التدفقات النقدية لأنها تعرض التغيرات في أهم الأصول السائلة لدى الشركة وهو النقدية ، كما أنها تجيب عن الأسئلة الهامة التالية :

. ما هي مصادر تولد النقدية خلال الفترة ؟

. ما هي أوجه استخدام النقدية خلال الفترة ؟

. ما هو التغير الذي حدث على رصيد النقدية خلال الفترة ؟

ولذا فإن قائمة التدفقات النقدية تساعد المستثمرين والدائنين وغيرهم على :

. تقييم مقدرة الشركة على توليد صافي تدفقات نقدية إيجابية في المستقبل .

. تقييم مقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها وسداد توزيعات الأرباح ومدى حاجاتها لتمويل خارجي .

. التعرف إلى أسباب الاختلاف بين صافي الأرباح وصافي التغير في الأرصدة النقدية .

ويتم تقسيم التدفقات النقدية تبعاً لأنشطة الشركة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية ، وتتضمن الأنشطة التشغيلية أساساً جميع المتحصلات والمدفوعات النقدية المرتبطة بالنشاط الأساسي للشركة وهو إنتاج سلع أو تقديم خدمات للعملاء .

أما الأنشطة الاستثمارية فتتضمن المدفوعات والمتحصلات النقدية المرتبطة بشراء وبيع الأصول الثابتة والاستثمارات .

بينما تتضمن الأنشطة التمويلية المتحصلات والمدفوعات النقدية الناتجة من الحصول على تمويل من المساهمين أو الدائنين أو سداد لتوزيعات أرباح أو أقساط القروض .

الأنشطة التشغيلية :

تتضمن التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية المتحصلات والمدفوعات المتعلقة بأنشطة الشركة الرئيسية والمتمثلة عامة في إنتاج وتقديم السلع والخدمات للعملاء .

وتوجد طريقتان لإعداد وعرض قائمة التدفقات النقدية هما : الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة، والفرق بين الطريقتين هو كيفية حساب صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية .

الطريقة المباشرة :

طبقاً لهذه الطريقة يتم عرض وحساب صافي التدفقات النقدي من الأنشطة التشغيلية طبقاً لمصادر التدفقات (مثلاً : نقدية محصلة من العملاء . نقدية محصلة من عوائد استثمارات) وأوجه الإنفاق (مثلاً : المدفوعات للموردين ، الأجور والمرتبات) .

وتظهر التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية طبقاً للطريقة المباشرة على النحو التالي:

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيلية	
المتحصلات من بيع السلع والخدمات	××
المتحصلات من عوائد استثمارات	××
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	××
المدفوعات للموردين	
المدفوعات للمصروفات التشغيلية	××
مدفوعات الفوائد المدينة	××
مدفوعات الضرائب	××
التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التشغيلية	(××)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	××

الطريقة غير المباشرة :

طبقاً للطريقة غير المباشرة فإن قائمة التدفقات النقدية للأنشطة التشغيلية تبدأ بصافي الأرباح ثم يتم تحويلها إلى صافي تدفقات نقدية بإضافة واستبعاد بعض البنود التي لا تؤثر على التدفقات النقدية (مثل :اهتلاك الأصول الثابتة واستهلاك الأصول غير الملموسة ومخصصات الأصول المتداولة وكذلك الأرباح والخسائر الناتجة عن أنشطة غير تشغيلية) مع الأخذ بعين الاعتبار التغير الحاصل على الأصول والالتزامات المتداولة (رأس المال العامل) وذلك بإضافة النقص في الأصول المتداولة والزيادة في الالتزامات المتداولة وطرح الزيادة في الأصول المتداولة والنقص في الالتزامات المتداولة .

4 . قائمة التغيرات في حقوق الملكية :

يجب على المنشأة أن تعرض قائمة التغيرات في حقوق الملكية وتوضح فيها ما يأتي:

a . صافي الربح أو الخسارة عن المدة .

و b . كل بند من بنود الإيرادات والمصروفات والأرباح والخسائر . والتي تم إثباتها مباشرة ضمن حقوق الملكية وفقاً لما تتطلبه معايير أخرى ومجموع هذه البنود .

و c . إجمالي البنود الناتجة من (a) و (b) أعلاه موضحاً به بصورة منفصلة نصيب مساهمي الشركة الأم ونصيب الأقلية .

و d . لكل بند من بنود حقوق الملكية يتم إثبات أثر التغيرات في السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء .

كما يجب أن يتم أيضاً عرض ما يلي سواء ضمن قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو ضمن الإيضاحات :

a . المعاملات مع أصحاب حقوق الملكية ، مع الإفصاح عن التوزيعات لهم بصورة منفصلة .

وb. رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة في بداية الفترة وفي تاريخ الميزانية والحركة خلال المدة .

وc . تحليل الحركة ما بين رصيد كل نوع من أسهم رأس المال وكل بند من بنود الاحتياطيات في أول وآخر الفترة مع الإفصاح المستقل عن حركة كل منها.

عموماً إن التغير في حقوق الملكية في المنشأة فيما بين تاريخين لميزانيتين متتاليتين يعكس الزيادة أو الانخفاض في صافي أصولها أو قيمتها خلال الفترة طبقاً لأساس التقييم المتبع والمفصح عنه في القوائم المالية .

وباستثناء التغير الناتج عن المعاملات مع أصحاب حقوق الملكية مثل زيادة رأس المال وإعادة شراء أسهم الشركة (أسهم الخزينة) والتوزيعات والتكلفة المباشرة المتعلقة بهذه المعاملات فإن التغير في حقوق الملكية يتمثل في الأرباح أو الخسائر الناتجة من أنشطة المنشأة سواء من خلال قائمة الدخل أو التي يتم إدراجها مباشرة بحقوق الملكية تطبيقاً للمعايير .

تلك المتطلبات تتحقق عن طريق عرض قائمة التغير في حقوق الملكية في شكل جداول توضح تسوية أرصدة أول المدة وصولاً لأرصدة آخر المدة لكل بند من بنود حقوق الملكية .

قائمة التغير في حقوق الملكية

عن السنة المالية المنتهية في 31 ك2 2006

	رأس المال	الاحتياطي القانوني	احتياطي إعادة تقييم (*)	احتياطي إعادة التقييم	الأرباح المرحلة	المجموع
الرصيد في 31 ك2 2003	×	×		(×)	×	
التعديلات في السياسات المحاسبية					(×)	(×)
الرصيد المعدل	×	×	×	(×)	×	×
الناتج من إعادة تقييم الأصول				×		×
الخسائر من إعادة تقييم الاستثمارات				(×)		(×)
صافي الأرباح والخسائر التي لم تدرج في قائمة الدخل				×	(×)	×
صافي ربح العام					×	×
المحول للاحتياطي القانوني		×		(×)		
توزيعات الأرباح					(×)	(×)
إصدار أسهم نقدية	×					×
الرصيد في 31 ك2 2004	×	×	(×)		×	×
الخسائر من إعادة تقييم الأصول			(×)			
الناتج من إعادة تقييم الاستثمارات			×			×
صافي الأرباح والخسائر التي لم تدرج في قائمة الدخل			(×)		(×)	(×)
صافي ربح العام					×	×
المحول للاحتياطي القانوني		×	(×)			
توزيعات الأرباح					(×)	
إصدار أسهم من الاحتياطات	×			×		
الرصيد في 31 ك2 2005	×	×	(×)	×	×	×

مثال: فيما يلي عرض للقوائم المالية في إحدى شركات الوساطة المالية شركة مساهمة في 2008/12/31 و 2009/12/13 :

أولاً . قائمة الدخل:

2009/12/31	2008/12/31	البيـــان
		إيرادات النشاط :
2231981	1506882	عمولات البيع
2273714	1706884	عملات الشراء
4505695	3213766	**إجمالي عمولات النشاط**
		يخصم:
(2786488)	(2087596)	مصروفات عمومية وإدارية
(72000)	صفر	مخصص قضايا متنازع عليها
		يضاف:
18165	صفر	عوائد صندوق ضمان التسويات
1665372	1126170	**صافي أرباح النشاط**
		يضاف:
77122	224414	فوائد دائنة
6361	صفر	إيرادات متنوعة
1748855	1350584	**صافي الأرباح قبل ضرائب الدخل**
(436460)	صفر	ضرائب الدخل
(91622)	صفر	ضرائب سنوات سابقة
(21770)	صفر	ضرائب مؤجلة
150000	(150000)	مخصص ضرائب الدخل
1349003	1200548	**صافي الربح بعد الضرائب**

ثانياً ـ قائمة المركز المالي:

عناصر المركز المالي	2008/12/31	2009/12/31
الأصول المتداولة :		
النقدية بالصندوق والمصارف:		
نقدية بالصندوق	474541	479922
حسابات جارية بالمصارف	16301169	6854418
ودائع لأجل بالمصرف	صفر	661945
إجمالي النقدية بالصندوق والمصارف	16775620	7996285
استثمارات متداولة:		
استثمارات في صندوق ضمان التسويات	282607	539699
المدينون وأرصدة مدينة أخرى:		
عملاء ومدينون	27993421	17480215
إجمالي الأصول المتداولة	45051648	26016199
الالتزامات المتداولة:		
المخصصات	150000	72000
الموردون وأرصدة دائنة أخرى	44428355	20029991
إجمالي الالتزامات المتداولة	44578355	20101991
رأس المال العامل	473293	5914208
الأصول طويلة الأجل:		
استثمارات في شركات شقيقة وتابعة	صفر	2050000
استثمارات طويلة الأجل	123930	123930
الأصول الثابتة	1692818	1948314
إجمالي الأصول طويلة الأجل	1816748	4122244

إجمالي الاستثمار	2290041	10036452
حقوق المساهمين:		
رأس المال المدفوع	3000000	8000000
مبالغ مسددة تحت حساب زيادة رأس المال	صفر	2000000
احتياطي قانوني	صفر	36452
خسائر مرحلة	(709959)	-
إجمالي حقوق المساهمين	2290041	10036542

ثالثاً . قائمة التدفقات النقدية :

البيـــــان	2008/12/31	2009/12/31
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل:		
صافي الأرباح قبل الضرائب والبنود غير العادية:	1350584	1748855
تعديلات لتسوية صافي الأرباح مع التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل:		
اهتلاكات	279280	373296
مخصصات	صفر	72000
أرباح التشغيل قبل التغير في رأس المال العامل	1629864	2194151
التغير في الاستثمارات المتداولة:	صفر	(257092)
التغير في المدينين والأرصدة المدينة الأخرى	(2221797)	10513206
التغير في المخصصات	صفر	(78000)
التغير في الموردون والأرصدة الدائنة الأخرى	38024981	(2547280)
صافي التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل	17436872	(1310054)
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار:		
مدفوعات لشراء أصول ثابتة	(1468543)	(628792)
مدفوعات لشراء استثمارات في شركات شقيقة وتابعة	صفر	(2050000)

صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار	(1468543)	(2678792)
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل:		
مقبوضات من إصدار أسهم رأس المال	صفر	5000000
مقبوضات تحت حساب زيادة رأس المال	صفر	2000000
صافي التدفقات النقدية من أنشطة التمويل	صفر	7000000
صافي التدفق النقدي من جميع الأنشطة خلال الفترة المالية	15968329	(8779335)
النقدية وما في حكمها في بداية الفترة المالية	807291	16775620
النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة المالية	16775620	7996285

سادسا : تمرين عملي:

فيما يأتي أرصدة حسابات الأستاذ لإحدى شركات الوساطة المالية في 2010/12/31

مدين	دائن	اسم الحساب	المعلومات والتسويات الجردية
852000		نقدية في الصندوق	
600000		حسابات جارية في البنوك	
3500000		ودائع لأجل بالبنوك	
500000		استثمارات في صندوق ضمان التسويات	
1500000		عملاء ومدينون	يكون مخصص للديون المشكوك فيها للعام القادم بمقدار (50000)
1400000		استثمارات في شركات شقيقة وتابعة	
250000		استثمارات طويلة الأجل	

1300000		الأصول الثابتة	يقدر اهتلاك الأصول الثابتة لهذا العام بمبلغ (125000)
2000000		مصروفات عمومية وإدارية مختلفة	توجد مصاريف دعاية وإعلان مدفوعة مقدما عن عام 2011 تبلغ(12000)
	3500000	عمولات بيع	توجد عمولات بيع مستحقة (500000)
	1200000	عمولات شراء	هناك عمولات شراء مقبوضة مقدما(200000)
	6500	عوائد صندوق ضمان تسويات	
	90000	فوائد دائنة	قدرت الفوائد الدائنة المستحقة(10000)
	80500	ايرادات متنوعة	
	180000	المخصصات	تتضمن المخصصات مبلغ(120000)لاهتلاك الأصول الثابتة و(60000) للديون المشكوك فيها.
	1645000	الموردون وأرصدة دائنة أخرى	
	5000000	رأس المال المدفوع	
	200000	احتياطي قانوني	
11902000	**11902000**	المجموع	

المطلوب :

1- إعداد قائمة الدخل عن الفترة المنتهية في 2010/12/31.

2- إعداد قائمة المركز المالي للشركة كما هي في 2010/12/31 .

وقل رب زدني علما
جامعة دمشق
Damascus University


وقل رب زدني علما
Damascus University

المراجع

أولاً- المراجع العربية:

أ- الكتب:

1- أحمد صالح عطية ، **محاسبة شركات التأمين**، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر 2003.

2- الهندي، عدنان، 1996، **الهندسة المالية وأهميتها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية**، اتحاد المصارف العربية.

4-الهندي، منير إبراهيم، 1995، **أدوات الاستثمار في سوق رأس المال**، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، البحرين.

5-جلال الشافعي ، **المحاسبة في شركات التأمين – الأصول العلمية والتطبيق العملي** ، مكتبة عين شمس، القاهرة ، مصر، 2008 .

6-جمعة حميدات وزميله، **معايير المحاسبة الدولية** ، مكتبة صرح، الأردن 2008 .

7-جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، **المعايير الدولية لممارسة أعمال التدقيق والتأكيد على أخلاقيات المهنة كما هي في 1 كانون الثاني 2005**، عمان، الأردن.

8-جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2006، **معايير المحاسبة الدولية الصادرة عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية كما هي في 1 يناير 2006**، عمان، الأردن.

9-حماد طارق، 2002، **موسوعة معايير المحاسبة**، الجزء الثالث، المحاسبة عن الاستثمارات والمشتقات المالية، كلية التجارة، جامعة عين شمس، مصر.

10- حماد، طارق عبد العال، 2001، **المشتقات المالية «المفاهيم – إدارة المخاطر – المحاسبة»**، ج 5، الإسكندرية، الدار الجامعية، مصر.

11- د. خالد راغب الخطيب ، **التأمين من الناحية المحاسبية وبتدقيقه** ، دار كنوز للمعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2009 .

12- د. فؤاد الفسفوس ، **محاسبة المنشآت المالية (البنوك - شركات التأمين)** ، دار كنوز للمعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 2010 .

13- رضوان حسن، سمير عبد الحميد، 2005، **المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها**، ط1، دار النشر للجامعات، القاهرة.

14- عبد الوهاب نصر علي، سالم أحمد محمد، **المحاسبة عن الأدوات المالية المشتقة وعمليات الشركات متعددة الجنسيات وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية**، 2005، منشورات الدار الجامعية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، مصر.

15- عطية أحمد صلاح، 2005، **مشاكل المحاسبة والإفصاح في صناديق الاستثمار**، كلية التجارة، جامعة الزقازيق.

16- كيسو دونالد، جيريوجانت، 2003، **المحاسبة المتوسطة**،ترجمة أحمد حجاج، الطبعة الرابعة، دار المريخ، الرياض، السعودية.

17- محمود السجاعي ، **المحاسبة في شركات التأمين والبنوك التجارية** ، المكتبة العصرية ، المنصورة ، مصر ، 2007 .

18- ميرزا علي عباس، غراهام هولت، ماغنوس أوريل، 2006، **المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية – كتاب ودليل**، جون وايلي، المطابع المركزية، عمان، الأردن.

19- هندي، منير إبراهيم، 1999، **أساسيات الاستثمار في الأوراق المالية**، مصر.

20- أمين السيد أحمد لطفي ، **المحاسبة في شركات الوساطة في الأوراق المالية** ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، 2007.

ب- الرسائل الجامعية والأبحاث والدوريات والمؤتمرات:

1-الجبوري رغد محمد نجم 2002، **استخدام مستقبليات السلع في التحوط**

والمضاربة: دراسة تطبيقية على مستقبليات النفط الخام، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، العراق.

2-السعافين، هيثم، الفترة بين 28-29 أيلول 2005، **معايير المحاسبة الدولية المعدلة والمعايير الدولية للإبلاغ المالي، ورشة عمل مهنية**، الجلسة الثانية، عمان، الأردن.

3-دهمش، نعيم، أبوزر، عفاف، الفترة بين 22-23 أيلول 2004، **اتجاه المعايير المحاسبة الدولية نحو القيمة العادلة**، المؤتمر العلمي السادس تحت شعار «المحاسبة في خدمة الاقتصاد»، عمان، الأردن.

4-خوري، نعيم 2007، **القيمة العادلة والإبلاغ المالي**، محاضرة أقامتها جمعية المحاسبين السوريين في المركز الثقافي العربي بالمزة، دمشق، سورية.

5-رفاعه، تامر، 2009، **متطلبات المحاسبة عن المشتقات المالية حسب معايير المحاسبة الدولية وإمكانية تطبيقها في سورية**، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، سورية.

6-صالح راشد الحمراني ، **دور شركات الوساطة في بورصة الأوراق المالية – دراسة قانونية** ، مكتبة دبي للتوزيع ، الطبعة الأولى ، 2004.

7-مرعي، عبد الرحمن، 1998، **دور سوق الأوراق المالية في تطوير سوق الأوراق المالية في سورية**، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، سورية.

د- الإصدارات المهنية:

المعايير المحاسبة الدولية لعام 2010 إصدارات المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن.

القوانين والتشريعات

- قانون سوق الأوراق المالية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم (55) لعام 2006.
- قانون الإشراف والرقابة على هيئات التأمين رقم (68) لعام 2004 .
- قانون تنظيم أوضاع سوق التأمين في سوريا رقم (43) لعام 2005 .

• المرسوم التشريعي رقم 55 لعام 2006، قانون سوق الأوراق المالية، سورية.

ثانياً- المراجع الأجنبية:

A- Books:

1- Accounting for Derivatives: Advanced Hedging un… by Juan Ramirez, (2007).

2- Accounting for Investments: Equities, Futures and Options, (2009).

3- Bank of International Settlements (BIS), Basil committee on Banking Supervision, (2009), Report on Supervisory guidance for assessing bank financial instrument fair value practices.

4- CCH Accounting for Derivatives: Advanced Hedging by James F. Green, (2008).

5- Clair J. Gallowouy & Goseph M. Galloway , "Homolbook of accountiug For Insurance companies" , McGraus – Hill Book Co, New york, 2003 .

6- Deloitte Touche Tohmatsu, 2007, «IFRS in Your Pocket 2007», Deloitte, London.

7- Dennis R. Jennings & Joseph B. Feiten & Horace R. Brock, 2000, «Petroleum Accounting Principles, Procedures & Issues», 5th Edition, Professional Development Institute, Denton, Texas.

8- Hendriksoen, Eldon, 1992, «Accounting Theory», New York Richard D.

9- Insuronce accounting and systems association, Property liability Insurance Accountiny, 4Th end , Wingdale, strain Publishing inc, 2000 .

10- John C. Hull 2005, «Options, futures, & Other Derivatives», 6th Edition, Prentice Hall.

11- M. Chance, Done, 2004, «An Introduction to Derivatives & Risk Management», 6th Ed, Thomson, South-Western, New York, Prentice-Hall international.

12- Saunders, Anthony & Cornet Marcia Millon, (2000), «Financial Markets and Institutions: A Modern Perspective», McGraw-Hill Irwin.

B- Periodicals, Researches and Articles:

1- Patricia Teixeira Lopes, November 2007, «Accounting For Electricity Futures Under IAS 39»,Factually Of Economic, University Of Porto, by Journal of Derivatives & Hedge Funds.
2- Pauline Wallace, December 2005, «International Financial Reporting Standards IAS 39 – Achieving hedge accounting in practice», Price water house Coopers.
3- Nir Naor, 2003, «Reporting on Financial Derivatives from a Law and Economics Perspective», Master thesis, University of Hamburg, European Master Programme in Law and Economics, Germany.

Issues:

1- FASB, (1990), «Disclosure of Information about Financial Instruments with Off-Balance-Sheet Risk and Financial Instruments with Concentrations of Credit Risk», SFAS, No. 105, Washington, D.C.
2- FASB, (1998), «Accounting for Derivative Instruments and Hedging Activities», SFAS, No. 133, Washington, D.C.
3- FASB, (2003), «Amendment of Statement 133 on Derivative Instruments and Hedging Activities», SFAS, No. 149, Washington, D.C.
4- FASB, (2006), «Fair Value Measurements», Statement of Financial Accounting Standards No. 157, paragraph 5, Washington, D.C.
5- International Accounting Standards Board Foundation IASB (F), Revised 2008, «Financial Instrument: Presentation», IAS, NO32, LONDON.
6- International Accounting Standards Board Foundation IASB (F), Revised 2008, «Financial Instruments: Recognition and Measurement», IAS, NO39, London.

The Internet website:

1- http:1/www.fasb.org/derivatives/issueb31.shtm1.
2- http:1/www.iasplus.com/agenda/fairvalue.htm.
3- www.derivatives.com.
4- www.jofda.com.
5- www.pwc.com/ifrs.

اللجنة العلمية :

أ.د. ابراهيم العدي

أ. د. عصام قريط

أ.د. مها ريحاوي

المدقق اللغوي

د. علي كردي

حقوق الطبع والترجمة والنشر محفوظة لمديرية الكتب والمطبوعات